



National Endowment
for Democracy



PAF INSTITUTE
FOR POLITICAL ACTION



سجل الناخبين في اقليم كردستان بين النقاء والاحتيايل

تقرير حول سجل الناخبين في اقليم كردستان
خاص بانتخابات البرلمان ورئاسة الاقليم

التقرير التاسع

تشرين الثاني 2017



National Endowment
for Democracy



PAY INSTITUTE
For Education & Development

سجل الناخبين في اقليم كوردستان بين النقاء والاحتيايل

تقرير حول سجل الناخبين في اقليم كوردستان
خاص بانتخابات البرلمان ورئاسة الاقليم
تشرين الثاني ٢٠١٧

التقرير التاسع

*- معهد بهي للتربية والتنمية (PAY) هي منظمة غير حكومية في اقليم كردستان وحصلت على الترخيص في (٢٠١٣/١١/٢٨) بشكل رسمي من قبل دائرة المنظمات الغير الحكومية وبدات نشاطاتها في كانونى الاول - ٢٠١٣

*- مشروع الرقابة على برلمان اقليم كردستان:وهي مشروع تم البدا بتنفيذها منذ بداية الدورة الرابعة لبرلمان اقليم كردستان وانها تقوم بتنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع الصندوق الوطني للدعم الديمقراطية(NED)

الكادر العامل في المشروع

المشرف على المشروع:
د. سرور عبدالرحمن عمر

مدير المشروع:
بابان جعفر حمه

منسق المشروع:
آرام سردار عمر

مدير الموقع الالكتروني لرصد PAY:
أريز دارا جلال

مسؤول القسم العربي في الموقع الالكتروني لرصد PAY:
ميران حسين حسن

محاسب المشروع:
ابراهيم حسن احمد

المشاركين في كتابة التقرير
م. ساكار عزيز رشيد
م. احمد رفيق



PAY INSTITUTE
For Education & Development



العنوان: السليمانية –حي رزكاري – مقابل ملعب نادي آشتي

الهاتف: 07701465733 - 07701564576

البريد الالكتروني: sarwary74@yahoo.com -- payinstitute@gmail.com -

فيسبوك: facebook.com/pay-institute

موقع الكتروني: www.payied.org

حقوق النشر محفوظة لعهد بهي للتربية والتنمية - ٢٠١٧

معهد بهي حاصل على ترخيص من دائرة المنظمات غير الحكومية - الرقم ١٤٠٦ بتاريخ ٢٦/تشرين الثاني/٢٠١٣



سجل الناخبين في الاقليم

بين النقاء والاحتيال



٢

المحتوى

٥	المقدمة.....
٦	اهمية سجل الناخبين.....
١١	سجل الناخبين في انتخابات اقليم كردستان.....
١٣	سجل الناخبين في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ الخاص بالانتخابات البرلمانية.....
١٦	سجل الناخبين في قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات مجالس المحافظات.....
١٧	سجل الناخبين في قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي.....
١٨	سجل الناخبين المكونات.....
١٩	سجل الناخبين في انتخابات ٢٠١٣ و ٢٠١٤.....
٢٠	سجل الناخبين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.....
٢٣	المشاكل العيوب سجل الناخبين في الاقليم.....
٢٩	انتهاكات المفوضية في سجل الناخبين.....
٣٠	موقف البرلمان حول سجل الناخبين.....
٣٢	موقف الاحزاب السياسية حول سجل الناخبين.....
٣٣	النتائج.....
٣٨	التوصيات.....
٤١	الملحق رقم (١) القرار رقم (١) في سنة ٢٠١٣ الصادر من قبل البرلمان لتشكيل لجنة تحقيق حول سجل الناخبين.....
٤٢	الملحق رقم (٢) تقرير النهائي للجنة التحقيق حول الزيادة الغير الطبيعية لعدد الناخبين في اقليم كردستان.....
٥٢	الملحق رقم (٣) القوانين والتعليمات الخاصة بسجل الناخبين المعمولة بها من قبل المفوضية في انتخابات ٢٠٠٥.....
٥٤	الملحق رقم (٤) نظام التحديث سجل الناخبين والاطعون في انتخابات برلمان اقليم كردستان ٢٠٠٩.....
٥٨	الملحق رقم (٥) نظام التحديث سجل الناخبين والاطعون في استفتاء ٢٠١٧.....
٦٣	الملحق رقم (٦) نظام التحديث سجل الناخبين والاطعون في انتخابات برلمان اقليم كردستان.....
٦٨	الملحق رقم (٧) نظام التعيين والتنقية في سجل ناخبين اقليم كردستان.....
٧٢	الملحق رقم (٨) عدد من المذكرات والخطابات المرسله من قبل العضوة (كشه دارا حفيد) حول سجل الناخبين.....
٧٩	الملحق رقم (٩) مذكرات عدد من اعضاء البرلمان الى رئاسة برلمان اقليم كردستان حول المفوضية وسجل الناخبين.....
٨٣	الملحق رقم (١٠) مذكرات (٤٠) عضو في البرلمان والمقدمة الى رئاسة البرلمان.....
٨٦	الملحق رقم (١١) صور عدد من كادر العمل في منظمة بتي خلال زيارتهم الى الاطراف المعنية حول سجل الناخبين.....

المقدمة

احد اعمدة واسس اي انتخابات حرة ونزيهة في العالم هو وجود سجل ناخبين يخلو من النواقص والعيوب ، اما في اقليم كردستان فعلى الرغم من اجراء اربعة انتخابات برلمانية وثلاثة انتخابات مجلس النواب العراق وانتخابين لمجالس المحافظات وعدد من الانتخابات البلدية الا انه لحد الان لا توجد سجل ناخبين خالي من العيوب والمشاكل، تكون محط ثقة الناخبين في اقليم كردستان وتضمن لهم عدم حدوث تلاعب في نتائج الانتخابات. وانه على الرغم من ان الانتخابات الاولى والتي حدثت في كردستان لم تجري في ذلك الوقت احصاء عام للسكان كي يتم اعداد سجل ناخبين على اساسه ولكن بعد مرور ٢٥ عاما على مدة حكم الادارة الكردية لم تقم باي خطوة في هذا الاتجاه، واذا كانت في الماضي مفوضية الانتخابات العراقية مسؤولة عن الانتخابات اما الان فبعد سنة ٢٠١٤ تم تاسيس مفوضية انتخابات خاصة باقليم كردستان ولكن لم تحدث اي تغييرات في الاوضاع. ان وجود مئات الاف من الاسماء المكررة والمزيفة واسماء الموتى وتسهيل التصويت المتكرر في التصويت الخاص والعام والسماح للكرد من الاجزاء الاخرى بالمشاركة في الانتخابات والقيام بالعديد من وسائل التلاعب خلال عملية التصويت والتزام الصمت في مقابل ذلك دليل على ان الاحزاب السياسية هم من يقومون بهذه الاعمال وحتى اذا كانت بعض الاحزاب غير متورطة في ارتكاب هذه الافعال الا ان التزامها الصمت دليل على موافقتها على هذه التزويرات.

وعندما تم اجراء الاستفتاء العام في ٢٥/٩/٢٠١٧ استنادا الى هذا السجل ادى ذلك الى خلق عدد من المشاكل، وانه في الوقت الحاضر تم تأجيل موعد اجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية في اقليم كردستان، اما الان فيجب تنقية سجل الناخبين وانه من دواعي السرور والامل بان المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء قامت باصدار نظام خاص بسجل الناخبين في ٢٧/١١/٢٠١٧ ونامل ان يتم القيام بخطوات جدية واعداد سجل ناخبين خالي من النواقص والعيوب من اجل اجراء انتخابات نزيهة وتكون محط ثقة الناخبين.

واننا في منظمة بتي، نعتبر بان اجراء تحقيق بشكل قانوني وعلمي حول هذا الموضوع جزء من مهامنا المدنية ولذلك قمنا باعداد هذا التقرير، وانا نعتقد بانه الاوضاع الديمقراطية في اقليم كردستان لن تتطور ولن نصل الى مرحلة دولة المؤسسات ولن نعيد ثقة الناخبين بالانتخابات ولن نتخلص من الازمات التي نعاني منها الا في حالة اعداد سجل ناخبين خالي من العيوب وقيام الاحزاب السياسية ببذل الجهود من اجل هذا الهدف وقيام البرلمان والاجهزة المعنية تمارس عملها بالشكل المطلوب وممارسة المفوضية لدورها المطلوب والمهام الموكلة اليها وازاحة العوائق والحواجز امامها.

معهد بتي للتربية والتنمية
تشرين الثاني ٢٠١٧



السجل الناخبين في الاقليم
بين النقاء والاحتيال

اهمية سجلات الناخبين

تعد سجلات الناخبين من الاركان الاساسية لاي انتخابات حرة ونزيهة، وبدون هذا السجل لا يمكن اجراء اي انتخابات ديمقراطية وحره كي يتمكن المواطنين من المشاركة في الانتخابات وتحقيق مبدأ العدالة والنزاهة والمعايير الدولية فيها كما هو مشار اليه في ميثاق حقوق الانسان^(١) واتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية^(٢) وميثاق الدولي الخاص بالمعايير الدولية لاجراء الانتخابات الحرة والنزيهة والخالية من اي تمييز، وفي نفس الوقت امتلاك حق الطعن في حالة عدم تسجيل اسمائهم في سجل الناخبين او حرمانهم من حق التصويت.^(٣)

وان سجل الناخبين هي الوثيقة والتي تضم سجلات الناخبين وتسجيل الاسماء بشكل متسلسل وتسجيل اسم العائلة والام وتاريخ الميلاد ومكان الإقامة^(٤)

وبصيغة اخرى فان سجل الناخبين هي سجل اسماء المواطنين والذين يتم تسجيل اسمائهم وفقا للاجراءات القانونية المقررة، وان قانون الانتخابات تحدد كيفية اعدادها وان ذلك تختلف من بلد الى اخر ويتم تنظيمها وفقا للقوانين المعمولة بها ولكن مع ذلك هناك اجماع على كيفية اعداد سجلات الناخبين، وحول ذلك هناك عدد من المبادئ الدولية والتي تحدد ذلك والتي تحدد كيفية اعداد سجلات الناخبين في البلدان التي اعلنت التزامها بهذه المبادئ.^(٥)

ان الخبراء في مجال الانتخابات يعتقدون بان المعلومات التي يجب ان تكون موجودة في سجلات الناخبين هي الاسم الرباعي وتاريخ الميلاد وكود الناخب واسم الام ومكان الميلاد والعنوان ومكان التصويت وتسجيل المعلومات الناخبين من الناحية البايولوجية والتي تضم البصمة والصورة وصورة قزحية العين.^(٦)

وان اعداد سجلات الناخبين ومراجعتها تتم وفقا للطرق المتبعة التالية:^(٧)

١- **النظام التطوعي**: اي المواطنين الذين يحق لهم وفقا للشروط المعينة ممارسة الحقوق السياسية بتقديم طلب لتسجيل اسمائهم في سجل الناخبين وفي قانون الانتخابات هناك نوعين من الناخبين المتطوعين النوع الاول هو السجل المستمر والتي فيها التسجيل يكون لمرة واحدة ولا يمكن تعديلها الا في حالة تغيير مكان

(١)- المادة ٢١ من ميثاق حقوق الانسان

(٢)- المادة (٢٥) من اتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية

(٣)- المادة (٢١) الاعلان العالمي لحقوق الانسان والاسس الدولية للانتخابات الحرة في سنة ١٩٩٤ في باريس والمادة ٢٥ من من اتفاقية الدولية للحقوق السياسية والمدنية عام ١٩٦٦ والتي تشدد على حق الانتخاب والمشاركة في المحافل السياسية.

(٤)- الوردي ابراهيمي: النظام القانوني للجرائم الانتخابية-دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٨، ص ٤٠.

(٥)- سليمان مستهفا حهسن: تؤماری دهنگدهران له ياسای كؤمسيؤنى بالآى سهربهخؤى ههلبژاردن و راپرسى، و ياساكانى ههلبژاردن له ههريمى كوردستان- عيراقدا، سليمانى، ٢٠١٦، ل ٥٠.

(٦)- بناء الثقة في عملية تسجيل الناخبين، دليل المعهد الديمقراطي، ص ١٠.

(٧)- خاموش عومر: چوارچيؤهى دهستورى و ياساى ههلبژاردن، ل ١٧.

الاقامة او فقدان امكانية التصويت وان هذا النظام معمول به في معظم دول العالم والنوع الثاني هو السجل الدوري والتي فيها يجب على الناخب ان يعيد تسجيل نفسه بشكل دوري

٢- **النظام الالزامي**: وفي هذا النظام الاداري المختص يقوم من الناحية القانونية باعداد وتسجيل اسماء المواطنين والذين يمتلكون الشروط والتي تؤهلهم للمشاركة في الانتخابات للحقوق السياسية دون ان يطالب بها المواطن.

٣- **نظام السجل الدوري**: وفقا لهذا النظام فان الجهة المختصة باعداد سجل ناخبين جديد خلال فترة زمنية تكون سنة او سنتين او اكثر وفي الماضي كان يتم العمل بهذا النظام ولكنه في الوقت الحاضر لا يتم العمل به في معظم الدول.

٤- **نظام التسجيل المستمر**: وفقا لهذا النظام في نظام تسجيل الناخبين يكون لمرة واحدة ولا يمكن احداث اي تغييرات فيه الا في حالات معينة مثل مكان الاقامة و فقدان الاهلية للانتخاب وان هذا النظام معمول به في معظم الدول.

٥- **نظام تسجيل الالزامي**: وبموجب هذا النظام ان عملية التصويت في الانتخابات تكون مخصصة الى الذين اسمائهم موجودة في سجلات الناخبين اما الذين اسمائهم غير موجودة في سجلات الناخبين فسيتم ابعادهم حتى في حالة ان كانوا يمتلكون الشروط الموضوعية للمشاركة.

٦- **نظام التسجيل الغير الملزم**: وفقا لهذا النظام فانه يتم منح حق الانتخابات لجميع الاشخاص في حال امتلاكهم للشروط الموضوعية لحق التصويت دون ان يكون مشاركتهم في عملية التصويت مرتبطة بتسجيل اسمه في سجلات الناخبين

ويتم اعداد سجلات الناخبين بنوعين او نظامين وهما: ^(١)

الاول: السجلات المترتبة برغبة الناخبين: اي النظام الذي يلعب فيه الناخب الدور الرئيسي في تسجيل اسمه في سجل الناخبين عن طريق تقديم طلب بالجهات المعنية بتنظيم سجلات الناخبين اي ان الذين لا يقومون بتسجيل اسمائهم في سجلات الناخبين لا يحق لهم التصويت ولا يحق لهم الطعن ايضا في نتائجها بسبب عدم وجود اسمائهم في سجلات الناخبين وحرمانهم من حق التصويت وان هذا الموضوع مرتبط الى حد ما بالدستور وقانون الانتخابات

ثانيا: السجلات التي يتم اعدادها بدون مراعاة رغبات الناخبين: وفقا لهذا النظام فان قانون الانتخابات تكلف جهاز بتنظيم واعداد سجلات الناخبين وان هذا الجهاز تقوم بتسجيل جميع المواطنين في البلد من الذين لهم

(١) - د. سعاد الشراوي، د. عبدالله ناصف: النظم الانتخابيات في العالم و المصير، ط٢، دار النهضة القاهرة، ١٩٩٤، ص١٣-١٤.

حق المشاركة في الانتخابات اي الذين تزيد اعمارهم عن ١٨ سنة او بموجب قانون خاص صادر من قبل هذه الدولة يتم تحديد العمر الذين يحق لهم المشاركة في الانتخابات وان العراق واقليم كردستان يتبع هذا النظام.^(١) وان بعض الدول لاتقوم باعداد سجلات الناخبين وانها تعتمد على الهويات التعريفية اي ان اي مواطن يحق له المشاركة في الانتخابات اذا كان يمتلك جنسية هذا البلد.

وهنا تبرز سؤال ماهي الوثائق والبيانات التي يتم الاعتماد عليها في تنظيم سجلات الناخبين؟؟ في معظم بلدان العالم يتم اجراء الاحصاءات السكانية وفقا للمعايير الدولية وفي الدول المتقدمة توجد الارقام الرسمية وفي نفس الوقت هنالك بعض الدول تعتمد على السجلات المدنية من بينها النرويج والسويد وبرازيل وبلغاريا وهنغاريا وهولندا ورومانيا وفي اسبانيا يقوم المعهد الوطني للاحصائيات باعداد سجلات الناخبين.^(٢) وحين يتم اعداد سجلات الناخبين يجب تدقيقها وان تكون مضبوطة من اجل تحقيق الثقة والفرص المتساوية امام الجميع لانجاح العملية الديمقراطية سواء كانت السجلات المؤقتة او دائمية فالعملية بحاجة الى اجراءات قانونية وان سجلات الناخبين المؤقتة والتي يتم اعدادها عند اجراء الانتخابات اما الدائمة فهي التي تعتمد عليها خلال جميع مراحل عملية الانتخاب والتي اعدادها بالاعتماد على السجلات الرسمية للدولة ويتم تحديثها بشكل سنوي سواء بزيادة الاسماء والمعلومات او تقليل او حذف الاسماء ووفقا لقوانين بعض البلدان يتم الاعتماد على دوائر الجنسية في تحديد الذين يحق لهم المشاركة في الانتخابات ويتم منح هذه المعلومات للجهات المعنية بهدف تسجيلها في سجلات الناخبين.

وفي اول انتخابات اجريت في اقليم كردستان عام ١٩٩٢ تم الاعتماد على الوثائق الثبوتية الرسمية للمواطنين مثل الجنسية والهوية الاحوال المدنية كمييار في الانتخابات او اي وثيقة ثبوتية رسمية تثبت اهلية الشخص للمشاركة في الانتخابات شريطة ان يكون عمر الشخص ١٨ سنة فاكثر وان يكون من سكنة اقليم كردستان وبدون سجلات ناخبين^(٣) وان ذلك اثر على العملية الانتخابية بشكل عام.

وفي العراق بعد اسقاط النظام السابق لم يتم اجراء اي احصاء عام للسكان^(٤) وان مهمة اعداد سجلات الناخبين كانت موكلة الى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق مثلما تم الاشارة اليه في القانون رقم ٢

(١)- المادة (٢٠) في الدستور العراقي والتي تشير (المواطنين الذكور والانات لهم حق المشاركة في الشؤون العامة والاستفادة من الحقوق السياسية ولهم حق الانتخاب والترشح).

(٢)- الان وول ، اندرو ولسن، ايمن ايوب، كارل دنداس، جوارم روكامي، سارا ستينو: اشكال الادارة الانتخابية، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات.

(٣)- اجراءات انتخابات ١١/٥/١٩٩٢ ، بيان رقم ٧٠.

(٤)- التسلسل العشر في المادة(١١٠) في الدستور العراقي والتي اشارت " ان السلطات الاتحادية تختص بالامور بالسلطات المحاسبية وفي فقرتها التاسعة اشارت الى "الاحصاء والاحصاء السكاني العام " وقانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ وهي قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق ، وقانون وتعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠٤، ونظام رقم (٧) لسنة ٢٠٠٨، واحصاءات نظام البطاقة التومينية والتي اصبحت الارقام الرسمية للمفوضية وتم اعتمادها.

لسنة ٢٠٠٤ الخاص بسجلات الناخبين وان المفوضية تعتمد على القوانين الخاصة مثل قانون ادارة العراق للمرحلة الانتقالية وقانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق وقانون الانتخابات وقانون الاحزاب والكيانات السياسية(القرارات ٩٢، ٩٦، ٩٧) الصادرة بتاريخ ٢١/٥/٢٠٠٤ و ١٥/٦/٢٠٠٤ الصادرة من السلطة المؤقتة للتحالف والتي اصدرت القوانين والقرارات التالية من بينها قانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٤ الخاصة بسجلات الناخبين(سجلات الناخبين تكون بالاعتماد على المعلومات الصادرة من نظام توزيع بطاقات التموينية ويتم تحديثها في اوقات الانتخابات ويتم اجراء التعديلات الخاصة عليها)وان قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٥ المعدلة لم تقم بتنظيم لجنة لتسجيل سجلات الناخبين ولكن من الملاحظ ان الشروط التي وضعها المشرع العراقي للشخص الذي يحق له التصويت تشير الى انه يجب ان يكون اسمه مسجلا في سجلات الناخبين.^(١) وان المفوضية الاتحادية تم تأسيسها بعد المصادقة على الدستور العراقي بموجب القانون رقم ١١ وان المفوضية قامت في (٢٤/٦/٢٠٠٨) بالاعتماد على نظام رقم ٧ الخاص بتحديث سجلات الناخبين والتي تعتمد على ارقام البطاقات التموينية وارقام الدورة الانتخابية الاولى في مجلس المفوضية لاعداد سجلات الناخبين ولهذا قامت المفوضية باستحداث تحديث سجلات الناخبين في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ استنادا للصلاحيات الممنوحة اليها من قبل مجلس المفوضية في الفقرة الثانية من المادة الرابعة في قانون المفوضية وان مفوضية الانتخابات والتي تم تأسيسها على يد سلطات التحالف وفقا للقرار رقم ٩٢ في ٣٠/٥/٢٠٠٤ تم الاعتماد على اجرائاتها كسابقة للمفوضية بعد المصادقة على الدستور، وان ذلك اثر على العملية الانتخابية بشكل عام بسبب ان المعلومات الواردة في البطاقة التموينية لم يتم تنظيمها على اساس قانونية وكانت تضم العديد من الاسماء الغير الصحيحة والوهمية والاسماء المكررة والتي تم وضعها في سجلات الناخبين وان نظام حذف اسماء المتوفين لم تكن موفقة

وانه بموجب الدستور العراقي فان اجراء الاحصاء العام للسكان هو من مهام الحكومة الاتحادية.^(٢) وان ذلك ادى الى الاعتماد على معلومات البطاقة التموينية ولم يتم الاشارة الى الوثائق الرسمية والتي يجب على الناخب ان يقوم بتسليمها للجهات المعنية ، وفي قوانين الانتخابات في اقليم كردستان لم يتم الاشارة لا من قريب ولا من بعيد بمصدر المعلومات والوثائق الرسمية والتي تعتمد عليها مفوضية الانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان والتي ستعتمد عليها في المراحل الاولى من عملها ، بالاضافة الى ان تحديث سجلات الناخبين لاي عملية بحاجة الى وقت طويل ومصروفات كبيرة بحيث ان قيام اي شخص بتحديث سجل ناخب واحد تبلغ كلفته ما بين ١٠-١٢ دولارا في الانتخابات الماضية وان ذلك يشكل عبأ مالي على الموازنة العامة وان الجدول التالي يشير الى ان الاجراءات المطلوبة لاصدار وتحديث سجلات الناخبين في العراق لم يتم تنظيمها ولم يتم القيام بها:

(١)- المادة (٣) والفقرة (٤) من قانون الانتخابات رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥.

(٢)- المادة (٤) والفقرة (٨) في قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق.

رقم	نوع العملية	يوم
١	عملية تعيين الموظفين	٢١
٢	تدريب الموظفين	١٢
٣	فتح مراكز الاقتراع امام الناخبين	٣٠
٤	تحديث سجلات الناخبين والتغييرات	٣١
٥	الطعون	٧
٦	الشكاوى	١٢
٧	تحليل المعلومات	١٧
٨	تغيير المعلومات وتسجيلها بشكل PDF	١٥
٩	طبع سجلات الناخبين	٣٠
١٠	توزيع سجلات الناخبين	٦
	المجموع العام	١٨١

في الانتخابات السابقة في اقليم كردستان والعراق كانت سجلات الناخبين من المواضيع التي اثارت جدلا بين الكتل السياسية ونقطة خلاف بينهم بسبب انه لحد الان لم يتم التمكن من تنظيم هذا الموضوع بالشكل الذي يطالب به الكتل السياسية في اقليم كردستان والعراق وموضع ثقتهم به

وهنا يتم طرح بعض الاسئلة كيف يتم تنظيم سجلات الناخبين؟؟ وان القانون منح السلطة لاي جهة ان تقوم بذلك؟؟ وماهي النواقص التي تم تسجيلها في سجلات الناخبين في الماضي؟؟ وهل ان المفوضية تم اجبارها بالاعتماد على اي من الوثائق الرسمية؟؟ وهل بإمكان المفوضية ان تقوم بهذا العمل الكبير؟؟ وماهي الطريقة او نظام يجب الاعتماد عليه في تنظيم سجلات الناخبين؟؟ وفي قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان وقوانين الانتخابات(البرلمان ومجالس الاقضية والنواحي، ورئاسة الاقليم) كيف تم تنظيم حق الناخب وسجلات الناخبين في هذه القوانين؟ وماذا يجب ان يتم عمله في المستقبل ومن اجل الاجابة على هذه الاسئلة يجب علينا تحليل القوانين الخاصة بهذا الموضوع.^(١)

(١) - سليمان مستهفا حهسن: تومارى دهنگدهران له ياساى كۆمسيۆنى بالآى سهريهخۆى ههلبژاردن و راپرسى، و ياساكانى ههلبژاردن له ههريمى كردستان- عيراقدا، ل٩-١٠.

سجل الناخبين في انتخابات اقليم كردستان

بما ان اقليم كردستان هو جزء من العراق فان سجل الناخبين يعتمد على الاحصاء السكاني العام ولذلك يجب على حكومة الاقليم ان تعتمد على الاحصائيات والارقام الصادرة من قبل الحكومة العراقية والتي تصدرها بين الحين والآخر.

وفي انتخابات الدورة الاولى لبرلمان اقليم كردستان في ١٩/٥/١٩٩٢ والتي تم اجرائها من قبل الجبهة الكردستانية وفقا للقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ اشارت الى ان " كل مواطني اقليم كردستان يحق لهم الانتخاب شريطة ان يكونوا من مواطني اقليم كردستان وان يكونوا قد بلغوا ال ١٨ سنة " ^(١).

وانه بسبب انه لم يكن في ذلك الوقت اي سجلات للناخبين فان كل مواطن كان يمتلك الشروط القانونية كان يحق له المشاركة في الانتخابات ويهدف عدم السماح للمواطنين بان ينتخبوا اكثر من مرة وعدم السماح بتزوير الانتخابات كان يتم تلوين اصبع الناخب بصبغ خاص وكان يتم ثقب بطاقة الهوية الاحوال المدنية للشخص الذي ادلى بصوته كي يتم منعه من التصويت مرة اخرى.

ووفقا للارقام المتوفرة في ذلك الوقت والتي تم الاعتماد عليها في اجراء انتخابات الدورة الاولى كانت بالشكل

التالي: ^(٢)

رقم	المحافظة	الذين يحق لهم التصويت	الذين شاركوا في الانتخابات	نسبة المشاركة
١	اربيل	450.000	349.164	77.6%
٢	السليمانية	340.000	335.827	98.8%
٣	دهوك	178.000	198.352	111.4%
٤	كركوك	144.000	88.610	61.5%
	المجموع	1.112.000	971.953	86.4%

وفي انتخابات الدورة الثانية لبرلمان كردستان في يوم ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠٥ والتي تزامنت مع انتخابات مجلس النواب العراقي ومجالس المحافظات والتي كانت اول انتخابات اجريت بعد اسقاط نظام حزب البعث في اقليم كردستان والعراق ، وان مواطني اقليم كردستان صوتوا لثلاث انتخابات في آن واحد وكانت (انتخابات برلمان اقليم كردستان في محافظات اقليم كردستان ومجلس النواب العراقي ومجالس المحافظات).

(١)-المادة (٢٠) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٢)- توانا قادر ابوبكر: بهرهي كردستاني ١٩٨٧-١٩٩٢، ماستهر نامه، زانكوى راپه پين، ٢٠١٧، ل٢٢٧.

وقد تم اجراء هذه الانتخابات وفقا لنظام التمثيل النسبي وان (٢,٢٩٠,٧٣٦) شخصا كان يحق لهم المشاركة في الانتخابات وان (١,٧٥٣,٩١٩) شخصا شاركوا في الانتخابات اي ان نسبة المشاركة بلغت (٧٥.٦٪) من مجموع سكان الاقليم وان عدد اعضاء البرلمان تم زيادتهم من ١٠٥ عضوا الى ١١١ عضو.

وفي انتخابات الدورة الثالثة والتي اجريت في ٢٥/٧/٢٠٠٩ كانت هذه الانتخابات مختلفة عن سابقتها بسبب ظهور كتل المعارضة في البرلمان وان (٢,٤٠١,٧٩٥) شخصا في اقليم كوردستان كان يحق لهم التصويت في الانتخابات وقد شارك (١,٨٧٦,١٩٦) شخصا في هذه الانتخابات وان نسبة المشاركة بلغت (٧٨.١٪).

وفي انتخابات الدورة الرابعة والتي اجريت في ٢١/٩/٢٠١٣ كان يحق (٢,٨٠٣,٣٨٢) شخصا ان يشاركوا في الانتخابات وقد شارك (١,٩٦٨,٧٧٥) شخصا في هذه الانتخابات اي ان نسبة المشاركة بلغت (٧٠.٢٪) وفي الاستفتاء الذي اجري في ٢٥/٩/٢٠١٧ كانت نسبة التصويت بالشكل التالي:

رقم	المحافظة	الذين كان يحق لهم التصويت	الذين صوتوا بالارقام	نسبة المشاركة
١	اربيل	١١٤٧١٢٣	٧٢٦٥٤٠	٦٣.٣٣%
٢	السليمانية	١٣٤٣٥٢١	٦٤٨٢٥١	٤٨.٢٥%
٣	دهوك	٧٥٦٦٩٧	٩٩٤٤٢٧	١٣١.٤١%
	المجموع	٣٢٤٧٣٤١	٢٣٦٩٢١٨	٧٢.٩٥%

سجل الناخبين في القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ الخاص بانتخابات اقليم كردستان

ان قانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ الخاص بانتخابات برلمان اقليم كردستان كان اول قانون لبرلمان اقليم كردستان وقام بتنظيم انتخابات برلمان اقليم كردستان في جميع الدورات الانتخابية وقد تم تعديلها لعدة مرات وقد تم ذكر سجل الناخبين في هذا القانون

فقد اشارت المادة السادسة من هذا القانون انه "يتم استحداث هيئة مستقلة بموجب قانون للإشراف على الانتخابات وتنظيم شؤون الانتخابات في اقليم كردستان العراق وتقوم باعداد سجلات الناخبين وتقوم بتحديد مراكز الاقتراع وبتحديد رؤيس واعضاء اللجان العامة والمراكز"^(١) وانه وفقا لهذه المادة فان مفوضية او هيئة الانتخابات هي من ستقوم باعداد سجلات الناخبين واصدار التعليمات لتسهيل تنفيذ قانون الانتخابات.

وفي المادة ال ١٥ من نفس القانون اشارت الى انه "يتم اعداد قوائم اسماء الناخبين وفقا للمراكز الانتخابية ووفق التسلسل الابددي ويتم الاشارة الى وظائفهم وعناوينهم وتاريخ ومحل ولادتهم وفي حالة عدم القيام بذلك فان الهيئة العليا اتخاذ الاجراءات البديلة للحصول على ذلك"^(٢) وفي هذه المادة تم الاشارة الى انه يجب الاشارة الى اسم الناخب وعنوانه ووظيفته ومحل وتاريخ ولادته في سجلات الناخبين وان يتم تنظيم القوائم وفق التسلسل الابددي ولكن لم يتم الاشارة الى مصدر المعلومات والاحصاءات التي تعتمد عليه المفوضية في تنظيم سجلات الناخبين واشارت الى انه في حالة عدم اتباع ذلك فانه يجب ايجاد طريقة بديلة لتحل محل ذلك، وان هذه الفقرة بهذا الشكل غير ملائمة من حيث تنظيم سجلات الناخبين بسبب ان مهام الدولة (حكومة اقليم كردستان) غير واضحة في حالة عدم وجود سجلات ناخبين وان تقوم بالزام المفوضية بها

وبالاضافة الى المادة ١٦ في القانون اشارت الى ان "الهيئة العليا تقوم بتوزيع سجلات الناخبين قبل ١٥ يوم من الموعد المقرر للانتخابات على المراكز في الاقليم كي يتم وضعها في لوحات خاصة بذلك وعرضها على المواطنين شريطة ان تكون مختومة وان يتم كتابة تاريخ الاعلان عنها مع مراعاة ما تم الاشارة اليه في المادة ١٥"^(٣)

وان هذه الفقرة تثير تساؤل كيف سيتم توزيع سجلات الناخبين على مراكز الاقتراع قبل ١٥ يوما من اجل التأكد من الاسماء ومكان الانتخاب من اجل السماح بنقل او اضافة او حذف الاسماء بسبب ان المفوضية لايمكنها القيام بذلك من الناحية الفنية بهذه الخطوة خلال هذه المدة وانه وفقا لهذه المادة فانه لايمكن القيام بهذه الاعمال، ولذلك من الافضل ان يتم مراجعة هذه المادة والاستفادة من راي الخبراء والمختصين او مفوضية

(١)- المادة (٦) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٢)-المادة(١٥) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٣)-المادة (١٦) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

الانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان ، اما اذا كان القصد من ذلك هو توزيع السجلات النهائية قبل ١٥ يوما قبل اجراء العملية على مراكز الاقتراع فانه بالامكان القيام بذلك الى الى حد ما .

وفي المادة ال ١٨ من قانون الانتخابات الخاص برلمان اقليم كردستان تم الاشارة الى ان "اي شخص يمتلك الشروط التي تؤهله للانتخابات ولم يتم تسجيله في سجلات الناخبين يحق له تسجيل اسمه ويحق لكل مواطن ان يطلب زيادة اسم اي مواطن لم يتم تسجيله او شطبه في سجلات الناخبين خلال يومين من تاريخ نشر سجل الناخبين وان طلبه سيرفق مع رأي اللجنة المركزية الخاصة بالانتخابات ويتم تقديمه للهيئة العليا وسيتم النظر وحسم هذه الطلبات خلال ٣ ايام"^(١). ان مضمون هذه المادة تشير الى وجود تعارض بين المادة ١٦ و١٨ بسبب انه يجب ان يكون سجلات الناخبين بشكلها التقليدية معدة قبل شهر من موعد اجراء الانتخابات وانها قد مرت بجميع المراحل المطلوبة ومعدة للطبع وبالامكان الاشارة الى السجلات الاولية والنهائية

في المادة ١٩ من نفس القانون ان "اي مواطن في اقليم كردستان العراق سواء كان ذكر او انثى يحق له ان يكون ناخب او مرشح في حال امتلاكه الشروط المذكورة في هذا القانون"^(٢) اي ان الجهات المعنية ملزمة بتسجيل اسماء الناخبين حتى في حالة عدم طلبهم لذلك وان المادة ٢٠ من القانون اشارت الى ان "الناخب يجب ان يكون من مواطني اقليم كردستان وان يكون قد اكمل ال ١٨ سنة"^(٣).

وحول اجراء التزوير في سجلات الناخبين اشارت المادة ٥٧ في القانون الى انه "يعاقب بالسجن لمدة لا تقل عن ستة اشهر وغرامة مالية لا تقل عن ١٠٠ الف دينار ولا تزيد عن ٥٠٠ الف دينار عن كل شخص يضع اسما او صفة سيئة في سجل الناخبين او يدخل اسما بشكل مخالف لتعليمات القانون وقيامه بتسجيل اسمه او اسماء الاخرين دون ان يمتلكوا الشروط القانونية للمشاركة في الانتخابات او قيام شخص بعدم تسجيل او حذف اسم في سجل الناخبين"^(٤)

وانه وفقا لهذا القانون كان يفترض ان يتم معاقبة عدد كبير من المواطنين ومفوضية الانتخابات العراقية واطليم كردستان بسبب وجود عدد كبير من الاسماء الوهمية والاموات والمكررة في سجل الناخبين وان الجميع يعلمون ذلك.

في المادة ٥٩ اشارت الى ان "سكان اقليم كردستان العراق والذين يعيشون خارج الاقليم يحق لهم المشاركة في الانتخابات"^(٥) ان هذا القانون سمح للمواطنين الذين يسكنون خارج الاقليم ان يشاركوا في الانتخابات شريطة توفر الشروط المطلوبة فيهم، ولكن دون توضيح كيف يشاركون؟؟ وكيف يتم تحديد سجل الناخبين الخاص

(١)-المادة (١٨) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٢)-المادة (١٩) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٣)-المادة (٢٠) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٤)-المادة (٥٧) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٥)-المادة (٥٩) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

بهم؟ ومن هي الجهة التي ستقوم بتنظيمها؟ وماهي الاحصائيات والارقام التي سيتم الاستناد اليها؟ وماهي الوثائق التي يتم الاعتماد عليها؟ وعدد الدول والمدن التي سيتم فتح مراكز الاقتراع فيها؟ ان هذه الاسئلة لاتوجد اجوبة محددة لها في هذا النص ولهذا فانه خلال انتخابات الدورات الاربعة الماضية لم يتم التمكن من مشاركة المواطنين في خارج الاقليم في هذه الانتخابات.

واشارت في المادة ٦٠ من قانون برلمان اقليم كردستان "ان عملية تصويت الاجهزة الامنية والشرطة والبيشمركة والجيش والعاملين في المستشفيات والسجون تتم في عدد من المراكز الخاصة بهم والتي يتم تحديدها من قبل مفوضية الانتخابات بالتعاون مع الاطراف المعنية شريطة اجرائها قبل ٤٨ ساعة من موعد اجراء الانتخابات".^(١)

ان السماح للاجهزة الامنية والشرطة والبيشمركة بالانتخاب قبل موعد الانتخابات هو امر جيد كي يكون بإمكانهم ان يمارسوا عملهم يوم الانتخابات بشكل جيد وان يتمكنوا من حفظ الاوضاع الامنية وضمان الاوضاع وسلامة اجراء الانتخابات ولكن فصل سجلات ناخبين هذه القوات في موعدها المحدد مطلوب ويجب على وزارتي الداخلية والبيشمركة استنادا الى سجلات وراتب العاملين فيها بتزويد المفوضية بالمعلومات الكافية بهدف اعداد سجل خاص بالاجهزة الامنية والبيشمركة منفصل عن سجل الناخبين العام

وفي الختام ان ملاحظتنا حول هذا القانون تبدا من الفقرة الاولى من المادة ٢٩ والتي تشير انه "بعد التأكد من ان الناخب يحمل الجنسية العراقية يتم تسليمه البطاقة الانتخابية ويتم وضع علامة على اسمه ويتم اعطائه التعليمات الخاصة بمكان التصويت"^(٢) انه من الملاحظ ان هذه الفقرة تشير الى ان امتلاك الجنسية العراقية يوم التصويت هو شرط للحصول على البطاقة الانتخابية وفي هذا النص نتلمس مخاوف الاطراف السياسية من صحة سجلات الناخبين وفي الوقت نفسه هنالك تعارض معه حيث انه على الرغم من وجود اسم الناخب في سجل الناخبين يجب ان يحمل الجنسية العراقية حيث كان يفترض ان يتم اعتبار الجنسية العراقية مصدرا في تسجيل اسماء المصوتين في سجل الناخبين^(٣)

(١)-المادة (٦٠) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٢)-التسلسل رقم (١) في المادة (٢٩) في قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ في قانون برلمان كردستان العراق.

(٣)-سليمان مستهفا حهسن: تومارى دهنگدهران.

سجل الناخبين في قانون محافظات اقليم كردستان – العراق رقم ٣ لسنة ٢٠٠٩

في المادة ٤ من قانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٩ تم الاشارة الى "مجالس المحافظات يتم انتخابهم بشكل مباشر وتضم ٢٥ عضوا للمحافظات التي تبلغ عدد سكانها ٢٠٠ الف شخص اما بالنسبة للتي تزيد عن ٥٠٠ الف نسمة يتم زيادة عضو للمجلس وفقا لآخر الاحصائيات الموثقة والرسمية شريطة ان يكون قائمة المرشحين تضم نسبة من النساء لا تقل عن ٣٠%"^(١)

انه من الملاحظ ان مضمون المادة القانونية ربط بين عدد اعضاء مجالس المحافظات باخر الاحصائيات الموثقة والرسمية دون معرفة ماهي الاحصائيات الموثقة ومن الذي سيقوم باعداد هذه الاحصائيات ومن سيصادق عليها وانه في حالة تحديد عدد المقاعد وفقا لآخر الاحصائيات كمقياس كان يجب في قانون انتخابات مجالس المحافظات ايضا ان يعتمد في سجل الناخبين ايضا على اخر الاحصائيات الموثقة كي يثبت بان المفوضية ملتزمة بالقوانين في تنظيم وتحديث سجلات الناخبين.

(١) –المادة(٤)في قانون رقم (٣)لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات محافظات اقليم كردستان.

سجلات الناخبين في قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٩ الخاصة بمجالس المحافظات والاقضية والنواحي في اقليم كردستان العراق

في التسلسل الثامن والتاسع في المادة الاولى في هذا القانون يقصد بسجل الناخبين "وهو السجل الذي يضم
اسماء وارقام الناخبين ويتم اعدادها من قبل الهيئة ويتم نشرها كي تم الاطلاع عليها وتقديم الطعون عليها".^(١)
بالنظر الى محتوى هذه الفقرة لم تشر لا من قريب ولا من بعيد الى المعلومات الرسمية والتي تعتمد عليها
المفوضية في اعداد وتنظيم وتحديث سجلات الناخبين وفي التسلسل التاسع اشارت الى "ان سجل النهائي
لناخبين هو سجل يضم اسماء ومعلومات عن الناخبين غير قابلة للطعن ويتم نشرها بعد انتهاء المدة المخصصة
لتقديم الشكاوى حول هذه السجلات".

ان المادة الثالثة من نفس القانون اشارت الى شروط الناخب:^(٢)

اولا: ان يكون عراقي الجنسية

ثانيا: مؤهل بشكل كامل

ثالثا: ان يكون قد بلغ ال ١٨ سنة

رابعا: مسجل في سجل الناخبين في هذه المحافظة والتي يتم اجراء الانتخابات فيها وفقا لاحكام هذا
القانون والتعليمات الصادرة عن الهيئة.

وفقا لاحكام هذا القانون فان حق الناخب في التصويت مرتبط بوجود اسمه في سجل الناخبين في المحافظة
ولكن لم يتم بحث كيفية اعداد سجل الناخبين والمصادر الرسمية التي تعتمد عليها وانه على الرغم من انها
وضعت الجنسية شرط في المشاركة الا انه في الاساس يجب ان يكون الناخب عراقي الجنسية، وان دور حكومة
الاقليم في اعداد سجل الناخبين غائب وغير واضح

اشارت المادة الرابعة من القانون بانه "يعاقب بالسجن لمدة لاتقل عن ستة اشهر وغرامة لاتقل عن ١٠٠ الف
دينار ولاتزيد عن ٥٠٠ الف دينار في حالة ارتكابه المخالفات التالية:

اولا: كل شخص يضع اسما او صفة سيئة في سجل الناخبين او يدخل اسما بشكل مخالف لتعليمات القانون

ثانيا: كل شخص يقوم بتسجيل اسمه او اسمه غيره بشكل غير قانوني على الرغم من علمه بذلك او عدم
تسجيل اسم او حذفه".

(١)- التسلسل (٨-٩) في المادة (١) في قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات محافظات اقليم كردستان المعدلة.

(٢)- المادة (٣) في قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات محافظات اقليم كردستان المعدلة.

سجل ناخبين المكونات

بهدف حل المشاكل المكونات القومية في اقليم كردستان وان تكون لهم ممثلين في برلمان تقرر وضع نظام كوتا خاص بهم ووفقا للمادة ٣٦ المكررة في قانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ قانون انتخابات برلمان اقليم كردستان المعدلة تقرر "منح التركمان خمسة مقاعد والمكون الكلدو اشوري السرياني خمسة مقاعد ومنح الارمن مقعد واحد".

ووفقا للمادة ٣٢ المكررة في قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٩ من قانون انتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي في اقليم كردستان تقرر منح مقعدين للمكون الكلدو اشوري السرياني وثلاثة مقاعد للتركمان في محافظة اربيل ومقعد واحد للمكون الكلدو اشوري السرياني في محافظة السليمانية ومقعدين للمكون الكلدواشوري السرياني ومقعد واحد للارمن في مجلس محافظة دهوك.^(١)

وهنا نتساءل ماهو الهدف من تخصيص مقاعد الكوتا ؟؟ بلا شك جواب هذا السؤال واضح ، ان الهدف من تخصيص مقاعد الكوتا ان يتمكن ناخبو المكونات ان يصوتوا لناخبيهم وان يسعوا الى وصول الممثلين الحقيقيين عن هذه المكونات الى البرلمان او مجالس المحافظات ولكن بسبب بقاء هذا الموضوع بشكل مفتوح ادت الى بروز اراء مختلفة حول هذا الموضوع وتم التشكيك في الهدف من وجود هذه المقاعد من بين الاشكاليات تمكن ناخبي هذه المكونات من التصويت لصالح المكونات الاخرى مما ادى الى الانحراف عن الهدف الرئيسي لاعتماد نظام الكوتا وادى الى بروز حالة من الامتعاض حول ذلك حيث ان الكتل الكبيرة تمكنت الى حد كبير من الاستفادة وخلق المشاكل وتفتيت اصوات الكوتا.^(٢)

وانه بهدف ان يحقق مقاعد الكوتا هدفها الحقيقي يجب عزل سجل ناخبي المكونات عن السجل العام كي يتمكنوا من اختيار ممثلهم الحقيقيين بكل حرية وان يتمكنوا من اختيار فقط ممثلهم وممثلين المكون يمثلون هذا المكون بشكل حقيقي، وعلى الرغم من ان المادة ٣٢ المكررة من قانون انتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي اشارت الى ان ناخبي كل مكون يجب ان يصوتوا للممثلين هذا المكون ولكن بموجب المادة رقم ١ من قانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٣ والتي كانت تعديل لقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٩ الخاصة بانتخابات مجلس محافظات والاقضية والنواحي قد عطلت هذه الفقرة في الدورة الثانية لانتخابات مجالس محافظات والاقضية والنواحي.^(٣)

(١)-المادة (٣٢) المكررة في قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات محافظات اقليم كردستان المعدلة.

(٢)-سليمان مستهفا: تومارى دهنگدهران، ل ١٧٧.

(٣)- المادة رقم (١) من قانون رقم (١٦) لسنة (٢٠١٣) و قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩ الخاص بانتخابات محافظات اقليم كردستان المعدلة.

سجل الناخبين في انتخابات ٢٠١٣ و٢٠١٤

بسبب شكوك الاطراف السياسية حول سجل الناخبين ووجود عدد كبير من الاسماء المكررة والمزيفة في السجل قام البرلمان في الدورة الثالثة لبرلمان اقليم كوردستان بارسال مذكرة الى رئاسة البرلمان ووقع عليه ٣٩ عضوا في البرلمان وطالبوا فيها بتنقية سجلات الناخبين وفي شهر تموز ٢٠١٧ قرر البرلمان تشكيل لجنة بموجب القرار رقم ١ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٧-٧-٢٠١٣ وقد كان بعضوية ممثلين عن الكتل المختلفة بهدف التحقيق في هذا الموضوع وبعد استمرار عمل اللجنة لمدة شهرين حول هذا الموضوع والتحقيق حولها قاموا بكتابة تقرير مع الاطراف المعنية والتي كانت مفوضية الانتخابات ووزارات الداخلية والتجارة والصحة وتم توجيه هذا التقرير الى رئاسة البرلمان وتمت الاشارة فيها الى ان سجل الناخبين تضم مئات الاف الموتى والاسماء المزيفة ويجب تنقية هذا السجل من ذلك، وبموجب القانون كان يجب على برلمان الاقليم ان يعقد اجتماعا حول هذا التقرير وبعد قراءة توصياته يجب عرضها على التصويت وطرح السؤال هل ان هذا السجل بحاجة الى التنقية او لا؟؟ ولكن بسبب الظروف السياسية في ذلك الوقت والصراعات بين الاطراف السياسية لم تقم رئاسة البرلمان بواجباتها ولم تنصت الى التوصيات الواردة في التقرير والتي اشارت الى وجود مئات الاف الموتى والاسماء المزيفة والاشخاص الذين هم خارج الاقليم وان ذلك ادى الى تقنين هذا النوع من التزويرات ومن ثم في انتخابات مجلس النواب العراقي في نيسان ٢٠١٤ تم الاعتماد على هذا السجل دون ان تعترض اي من الاطراف السياسية على سجل الناخبين.

على الرغم من ممارسة التزوير في الانتخابات والتي حدثت في الانتخابات الماضية والتي لم تكن خافية على الجميع وان الاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والتي راقبت الانتخابات فان سجل الناخبين ايضا كان جزءا من التزويرات.

سجل الناخبين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء

ان انشاء المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان على الرغم من الملاحظات حول كيفية انشائها كانت خطوة جريئة وكانت في محلها بان يمتلك الاقليم مثل هذه المؤسسات وان لايعود في جميع المسائل الى الحكومة المركزية
وانه وفقا للقانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ تم استحداث المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء، وفي يوم (٢٠١٤/١٢/٣) تم التصويت على اعضاء المفوضية في البرلمان وقاموا باداء اليمين القانوني وبدأوا بممارسة نشاطاتهم.

ولكن من الملاحظ انه على الرغم من وجود عدد من الشخصيات المختصة والكفاءة والوطنية فيها الا انه لم يتم تخصيص الموازنة لها وعدم وجود اي تنسيق بين المفوضية والوزارات المعنية وانه تم تأخير تعيين المدراء العاميين والمدراء والموظفين وفي الوقت الذي تم التصويت على مجلس المفوضين في (٢٠١٤/١٢/٣) في البرلمان الا ان المدراء العاميين باثروا عملهم في (٢٠١٧/٣/١٥) اما الموظفين فانه صدرت قرارات بدء عملهم في شهر ايار ٢٠١٧ ولهذا لم يتمكنوا من اعداد سجل ناخبين خالي من النواقص في وقتها المحدد، وانه لم يتم السماح لهم من اداء مهامهم وبعد انقضاء الوقت طالبوهم بالاسراع واداء المهمة ليس بالشكل المطلوب بهدف اجراء الانتخابات وان المفوضية لم تكن مستعدة للقيام بذلك وان ذلك اثر سلبا على اجراء الانتخابات.

وعندما ننظر الى القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ فيما يخص بسجل الناخبين نلاحظ وجود ثغرات ونقاط خلل في مهام المفوضية فيما يخص باعداد سجل ناخبين في اقليم كوردستان حيث لم يتم بحث موضوع اعداد سجل الناخبين بشكل مفصل ولم يتم الاشارة الى ان المفوضية في اعدادها لسجل الناخبين تعتمد على اي المصادر الرسمية والاحصائيات

وهنا نتلمس بوجد نقاط خلل كثيرة وكبيرة بسبب ان المفوضية يجب على المفوضية ان تعتمد الاحصائيات الموثوقة في اعداد وتنظيم وتحديث سجل الناخبين كي لا يتم الطعن فيها من قبل الكيانات السياسية والمراقبين ومنظمات المختصة بالانتخابات ويجب ان تكون هذه الاحصائيات اما ان تكون الاحصاء العام للسكان او معلومات دوائر تسجيل الاحوال الشخصية في الاقليم ، وانه في نفس القانون تم تخير المفوضية لاختيار وسائل او طرق جديدة لاعداد سجل الناخبين وتم تكليف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء بكيفية تحديث واعداد سجل الناخبين وانه من اجل ذلك يجب على المفوضية ان تقوم باصدار الانظمة والاجراءات الخاصة لتنظيم واعداد وتحديث وكيفية الطعن في سجل الناخبين ولكن من غير المعروف ماهي المعلومات والاحصائيات التي ستعتمد عليها المفوضية في ذلك

لتسليط الضوء على هذا الموضوع سنقوم بتحليل مواد فقرات الخاصة بسجل الناخبين في القانون:
اولا: في التسلسل الاول من المادة الثانية من القانون اشارت الى انه "بموجب هذا القانون سيتم استحداث هيئة
باسم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء كي تتحول الى الجهة الوحيدة المسؤولة عن الانتخابات
في اقليم كوردستان"^(١). وانه وفقا للنص ان المفوضية هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن تنظيم واعداد وتحديث
سجلات الناخبين

وفي المادة الرابعة من نفس القانون اشارت الى "ان المفوضية تضم الامور التالية" وفي التسلسل الخامس من
المادة الرابعة اشارت "ان ادارة عملية تسجيل الناخبين وتنظيم وتحديثها بهدف ضمان حقوقهم في الانتخابات"^(٢)
مضمون هذا النص تشير الى ان المفوضية صاحبة السلطة الوحيدة في تنظيم واعداد وتحديث سجل الناخبين
ثانيا: في التسلسل الاول من المادة السادسة اشارت الى "ان المجلس يمتلك السلطات التالية وفي الفقرة
الاولى من التسلسل الاول في المادة السادسة اشارت الى ان تعيين وتحديث وتقية سجل الناخبين عن طريق
اتباع الطرق الحديثة المتوفرة وعلى الاطراف المعنية يجب على جميع الاطراف التعاون والتنسيق مع المجلس
من اجل تحقيق ذلك"^(٣).

ثالثا: في التسلسل الرابع في المادة ١٦ من القانون اشارت الى ان "اصدار نظام خاص لتسهيل تنفيذ احكام هذا
القانون"^(٤) وهنا تظهر لنا حقيقة بان قانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ ادت خلق مهام كبيرة على عاتق المفوضية العليا
المستقلة للانتخابات والاستفتاء وان اعداد وتنظيم وتحديث سجل ناخبين وبدون وجود اي احصائيات
ومعلومات رسمية امر صعب وانه لايمكن حل هذه المشكلة بشكل سهل في المستقبل
وحول موضوع تحديث سجلات الناخبين الخاص بالاستفتاء العام والانتخابات البرلمان ورئاسة الاقليم قامت
المفوضية باصدار نظامين وهما:

١- نظام اعداد وتحديث سجل الناخبين والطعون الخاص بعملية الاستفتاء على استقلال كوردستان رقم ١
لسنة ٢٠١٧ في ٢٠١٧/٨/١٥ والتي تم المصادقة عليها من قبل مجلس المفوضية ولكن لم يتم العمل بهذا النظام
بالشكل المطلوب ولم يتم تحقيق الشروط القانونية والتي كان يستوجب توفرها في تحديث سجل الناخبين من
الناحية الفعلية وتم ممارسة انتهاكات فيها
فعلى سبيل المثال

- ان موعد تحديث سجل الناخبين للفترة ما بين ٢٠-٢٧/٨/٢٠١٧ وان هذه الفترة قصيرة جدا ولا تتلائم مع

اي معايير

- (١)-المادة (٢) من قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.
- (٢)-المادة (٤) من قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.
- (٣)-المادة (٦) من قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.
- (٤)-المادة (١٦) من قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.

- عدد مراكز سجلات الناخبين في المحافظات كانت قليلة ولم تكن تتلائم مع مراكز الاقتراع وعدد الناخبين
- لم يتم اجراء تحديث سجلات الناخبين في محافظات كركوك وصلاح الدين ونيوى وديالى بسبب عدم
فتح مراكز للمفوضية في هذه المناطق خلال فترة التحديث ولم تكن هنالك اي مراكز تحديث في هذه المناطق ولم
يتم تعيين الموظفين في هذه المناطق للقيام بذلك.

- وانه خلال عملية تحديث السجلات لم يتم حذف اسماء المتوفين من قبل المفوضية
- وانه خلال عملية تحديث السجلات لم يتم حذف اسماء المكررة من قبل المفوضية
- وانه خلال عملية تحديث السجلات لم يتم حذف اسماء المزيفة من قبل المفوضية
٢- النظام الخاص بتحديث واعداد سجلات الناخبين والطعون الخاصة بانتخابات برلمان رئاسة اقليم
كوردستان وبرلمان اقليم كوردستان رقم ١ لسنة ٢٠١٧ في ٣٠-٨-٢٠١٧ والتي تم المصادقة عليها من قبل
المفوضية

وانه حول هذا النظام ايضا لم تتخذ المفوضية اي اجراء لتنفيذه في وقته المحدد ولم يتم تحديد موعد تحديث
سجلات الناخبين على الرغم من المفوضية اعلنت بانها مستعدة لاجراء الانتخابات وان ذلك يتعارض مع القانون
ويتناقض مع النظام الذي هم قاموا باصداره وقام اعضاء مجلس المفوضية بالمصادقة عليه
وبعد ان قام برلمان اقليم كوردستان في اجتماع يوم (٢٤/١٠/٢٠١٧) بتمديد المدة القانونية للبرلمان لدورتين
منعقدتين وبهذا فان الانتخابات تم تأجيل الانتخابات لغاية ٢٠١٨

وانه لايزال الوقت متاح امام المفوضية لتحديث سجلات الناخبين وتنقيتها في حال وجود ارادة وتقديم الدعم
لهم وعدم اعاقه عملهم

وان قيام المفوضية اصدار نظام رقم ١ في يوم (٢٧/١١/٢٠١٧) امر يبعث على التفاؤل والسرور حول تنقية
سجل الناخبين في اقليم كوردستان وان هذا النظام هو خطوة باتجاه تحقيق ذلك وهي خطوة جريئة وفي مكانها
شريطة اتخاذ الاجراءات الجيدة حولها وتنفيذها بشكل كامل

المشاكل والعيوب في سجل الناخبين في الاقليم

ان سجل الناخبين في اقليم كردستان ملئء بالمشاكل والنقصات وغير مؤهل ان يتم الاعتماد عليه في اجراء انتخابات حرة ونزيهة واننا سنقوم بتفصيل نقاط الخلل في سجل الناخبين:-

١- انه لحد الان لا توجد اي احصائيات دقيقة حول عدد سكان الاقليم وعدد الذين يحق لهم المشاركة في الانتخابات كي يتم تسجيل اسمائهم في سجل الناخبين وانه هنالك ارقام مختلفة حول ذلك. فعلى سبيل المثال هنالك فرق بين عدد الناخبين في سجلات الناخبين سنة ٢٠١٧ الخاصة بالعراق مع سجل الناخبين في مفوضية اقليم كردستان حيث ان سجل الناخبين في اقليم كردستان اكثر بمقدار (٢٧٥٤٢٣) مقارنة بالسجل الخاص في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقية والصادرة في شهر آب ٢٠١٧ وانه لحد الان لانعرف سبب هذا الفرق الكبير، وان هذا الموضوع بحاجة الى تحقيق واذا لم يتم حل هذا الموضوع فاننا نعتقد بان ذلك سيكون لها آثار في الانتخابات بسبب انه في حالة ان يكون معدل الحصول على المقعد هو ٢٠ الف صوت فان ذلك يعني هنالك قرابة ١٣ معقد مزورة في الانتخابات.

المحافظات	ارقام البايومتري العراقي	ارقام مفوضية كردستان	الفرق
السليمانية	1.241.954	1.343.521	101.567
اربيل	1.041.837	1.147.123	105.286
دهوك	688.127	756.697	68.570
المجموع الكلي	2.971.918	3.247.341	275.423

٢- ان سجل الناخبين في الاقليم يعتمد على استمارات البطاقة التمييزية ان هذه البطاقة استحدثت في عام ١٩٩٦ وان جميع المتوفين من ذلك الوقت لم يتم حذفهم الا في حالات نادرة، وان عدد هؤلاء يقدر بمئات الاف، فعلى سبيل المثال ان عدد الذين تتراوح اعمارهم ما بين ١٠٠-١٦٤ سنة اي انهم من مواليد في سنوات ما بين (١٨٥٣ - ١٩١٨) تبلغ (١١٧٩٩) شخصا وان (٣٤٩٩) منهم في اربيل وان (٢١٢٩) في دهوك و (٦١٧١) شخصا في السليمانية.

وانه وفقا لاحصائيات وزارة الصحة في سنوات ما بين (٢٠١٧-٢٠٠١) فان (٢١٧٦٤٤) شخصا توفوا في اقليم كوردستان خلال هذه الفترة فضلا عن المتوفين في الفترة ما بين عامي (١٩٩٦-٢٠٠١)

عدد المتوفين وفقا للمحافظات ٢٠١٧ - ٢٠٠١

سنة	اربيل	دهوك	السليمانية	العام
2001	2265	1198	5231	8694
2002	2240	1297	5987	9524
2003	2500	2500	6730	11730
2004	3069	2987	6023	12079
2005	2820	2541	6432	11793
2006	3082	3510	6480	13072
2007	3365	3211	7057	13633
2008	3275	4957	6898	15130
2009	3495	5972	7084	16551
2010	4333	5359	7040	16732
2011	4997	6706	8275	19978
2012	8077	7037	8671	23785
2013	3283	1260	1341	5884
2014	4105	1678	2900	8683
2015	3450	4463	925	8838
2016	5725	6135	4674	16534
2017	2861	1785	1670	6316
المجموع العام	62.942	62.596	93.409	218.956

٣- ان الاشخاص الذين هم المناطق الكوردستانية خارج الاقليم وكانوا يسكنون الاقليم ولكن بعد تطبيق بنود المادة ١٤٠ من الدستور العراقي فقد عاد عددا منهم الى محافظات كركوك ونيوى وصلاح الدين وديالى وقضاء مخمور، ولكن على الرغم من عودتهم الا انهم لم يقوموا بحذف اسمائهم من سجلات اقليم كوردستان وان عدد هؤلاء يقدر بمئات الاف الاشخاص. فعلى سبيل المثال هنالك قائمة باسماء (٦٣٠٢٠) وان اسمائهم مسجلة في سجلات الناخبين في محافظة نينوى ولكن في الوقت نفسه اسمائهم ايضا موجودة في سجل الناخبين في محافظتي اربيل ودهوك وانه اسمائهم متطابقة من حيث الاسم الثلاثي وسنة التولد ايضا ، وانه هنالك (٣١٥٤٧) اسم موجود في سجل ناخبين محافظة كركوك وموجود ايضا في سجل ناخبين محافظتي اربيل والسليمانية فضلا عن وجود تكرار بين محافظات الاقليم ومحافظات صلاح الدين وديالى.

اي انه هناك اسماء مكررة في سجل ناخبين محافظات الاقليم وتوجد ايضا محافظتي كركوك ونيوى وتبلغ قراية(٩٤.٥٦٧) شخصا

	A	B	C	D	E	F	G	H	I	J
1	الاسم في اربيل ودهوك	رمز المحافظ التولد		رقم العائلة		الاسم في نيوى	رمز المحافظ التولد		رقم العائلة	
2	تهاب احمد صالح	1994	4	4306376		تهاب احمد صالح	1994	12	64668	
3	محمد خالد علي	1993	5	302747		محمد خالد علي	1993	12	64678	
4	محمد علي محمد	1953	5	501030		محمد علي محمد	1953	12	64601	
5	محمد علي محمد	1953	5	1406342		محمد علي محمد	1953	12	64601	
6	محمد علي محمد	1953	4	4206764		محمد علي محمد	1953	12	64601	
7	محمد علي محمد	1953	4	3505569		محمد علي محمد	1953	12	64601	
8	تهاب احمد حسن	1979	4	3806871		تهاب احمد حسن	1979	12	65905	
9	سعدون فاضل احمد	1990	5	1205589		سعدون فاضل احمد	1990	12	66202	
10	محمد احمد محمد	1986	5	9500021		محمد احمد محمد	1986	12	66243	
11	محمد احمد محمد	1986	5	2002734		محمد احمد محمد	1986	12	66243	
12	محمد احمد محمد	1986	5	2501751		محمد احمد محمد	1986	12	66243	
13	محمد احمد محمد	1986	4	3703012		محمد احمد محمد	1986	12	66243	
14	محمد احمد محمد	1986	4	3200902		محمد احمد محمد	1986	12	66243	
15	نهلة محمد محمود	1985	5	201187		نهلة محمد محمود	1985	12	65326	
16	ابراهيم محمد ابراهيم	1982	4	3708397		ابراهيم محمد ابراهيم	1982	12	65330	
17	ابراهيم محمد ابراهيم	1982	4	3506399		ابراهيم محمد ابراهيم	1982	12	65330	
18	زينب علي احمد	1986	4	3805625		زينب علي احمد	1986	12	64631	
19	احمد سليمان احمد	1985	5	1004751		احمد سليمان احمد	1985	12	33317	
20	محمد احمد محمد	1977	4	371625		محمد احمد محمد	1977	12	605163	
21	محمد احمد محمد	1977	4	3900229		محمد احمد محمد	1977	12	605163	
22	محمد احمد محمد	1977	4	0		محمد احمد محمد	1977	12	605163	
23	محبة ايوب حسن	1984	5	1302592		محبة ايوب حسن	1984	12	71031	
24	زيرفان انور يوسف	1991	4	3502385		زيرفان انور يوسف	1991	12	77960	
25	احمد جاسم محمد	1995	5	1406836		احمد جاسم محمد	1995	12	117509	

٤-هناك اسماء مكررة وعلى الرغم من ان المفوضية تشير ان ذلك هو ليس تكرار وانما تشابه في الاسماء ولكنه في الواقع ان التطابق بين الاسماء في الاسم الثلاثي وسنة وتاريخ الميلاد وكود المحافظات

	A	B	C	D	E	F	G	H	I
1294	محمد احمد م	1995	4	179971		محمد احمد محمد	1995	12	224652
1295	محمد احمد م	1995	5	3902171		محمد احمد محمد	1995	12	224652
1296	محمد احمد م	1995	5	709016		محمد احمد محمد	1995	12	224652
1297	محمد احمد م	1995	5	907669		محمد احمد محمد	1995	12	224652
1298	محمد احمد م	1995	4	3400983		محمد احمد محمد	1995	12	224652
1299	محمد احمد م	1995	5	1705059		محمد احمد محمد	1995	12	224652
1300	محمد احمد م	1995	5	3000328		محمد احمد محمد	1995	12	224652
1301	احمد محمد م	1994	5	501531		احمد محمد احمد	1994	12	236369
1302	احمد محمد م	1994	5	721168		احمد محمد احمد	1994	12	236369
1303	احمد محمد م	1994	5	1310266		احمد محمد احمد	1994	12	236369
1304	احمد محمد م	1994	5	1308051		احمد محمد احمد	1994	12	236369
1305	احمد محمد م	1994	5	2605486		احمد محمد احمد	1994	12	236369
1306	احمد محمد م	1994	5	2607949		احمد محمد احمد	1994	12	236369
1307	جاسم محمد م	1989	4	4105134		جاسم محمد احمد	1989	12	236369
1308	جاسم محمد م	1989	4	3603214		جاسم محمد احمد	1989	12	236369
1309	جاسم محمد م	1989	4	3601972		جاسم محمد احمد	1989	12	236369
1310	محمد احمد م	1966	5	101411		محمد احمد محمد	1966	12	222394
1311	محمد احمد م	1966	4	3702625		محمد احمد محمد	1966	12	222394
1312	محمد احمد م	1966	4	4406536		محمد احمد محمد	1966	12	222394
1313	محمد احمد م	1966	4	3502153		محمد احمد محمد	1966	12	222394

وكود الناخب ويقدر عدد هؤلاء بـ ٣٠٠ الف شخص.

٥- وان عدد من الاسماء المكررة تتطابق في جميع الامور عدا كود الناخب اي انه يمتلك الناخب بطاقتين انتخابيتين.

٦- وجود عدد من الكرد في الاجزاء الاخرى اي من تركيا وسوريا وايران وانه تم اصدار بطاقات تموينية وهم يسكنون في اقليم كردستان وهم يمتلكون الإقامة القانونية وحصلوا على الجنسية العراقية ولكن هنالك عدد منهم قاموا باصدار بطاقات هوية الاحوال المدنية بشكل غير قانوني وتم اضافتهم على التعداد الفرعي وتم اضافة اسمائهم الى سجل الناخبين في الوقت الذي لا يمتلكون حق التصويت

٧- ان المصوتين في التصويت الخاص اي قوات الاجهزة الامنية والشرطة والبشمركة تم تسجيلهم مرتين فاسمائهم موجودة في سجل الناخبين العام والخاص ايضا وان عدد هؤلاء يقدر بمئات الاف الاشخاص ، وتشير القوائم الى ان (١٨٤٠٠٠) شخصا موجود في السجل الخاص وفقا لاحصائيات الاقليم و(١٧٩٠٠٠) شخصا وفقا لاحصائيات الحكومة الاتحادية وان هؤلاء معظمهم اسمائهم تتكرر في سجل الناخبين الخاص والعالم

٨- في الجزء الثاني من النظام رقم ١ لسنة ٢٠١٧ (نظام اعداد وتجديد سجلات الناخبين وعرض الطعون لانتخابات رئاسة الاقليم وبرلمان اقليم كردستان العراق اشير في الفقرة الثالثة منه ان الناخب يجب ان يكون قد اكمل ١٨ سنة يوم الانتخابات اي انه كان يحق للذين تاريخ ميلادهم في ١٩٩٩/٩/٢٥ ان يشاركوا في الاستفتاء والذين ولدوا لغاية ١/١١/١٩٩٩ يشاركوا في انتخابات برلمان اقليم كردستان ورئاسة الاقليم والتي كان من المقرر ان يتم اجرائها ولكن ماحصل فانه تم السماح لجميع الذين ولدوا في عام ١٩٩٩ وقد وضع يوم (١/١/١٩٩٩) لجميعهم على الرغم من ان ذلك لم يكن صحيحا حيث لا يمكن ان يكون هذا العدد الكبير من الاشخاص قد ولدوا في هذا اليوم، وان الهدف من ذلك هو اشراك جميع مواليد عام ١٩٩٩ في الاستفتاء وجميع الذين ولدوا في عام ١٩٩٩ في انتخابات برلمان اقليم كردستان ورئاسة الاقليم على الرغم من انهم لم يبلغوا ١٨

U	T	S	R	Q	P	O	N	M	L	K	J	I	H	G	F	E	D	C	B	A	L
١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢
٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦	٣٧	٣٨	٣٩	٤٠	٤١	٤٢	٤٣	٤٤
٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	٥٨	٥٩	٦٠	٦١	٦٢	٦٣	٦٤	٦٥	٦٦
٦٧	٦٨	٦٩	٧٠	٧١	٧٢	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	٧٨	٧٩	٨٠	٨١	٨٢	٨٣	٨٤	٨٥	٨٦	٨٧	٨٨
٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	١٠٠	١٠١	١٠٢	١٠٣	١٠٤	١٠٥	١٠٦	١٠٧	١٠٨	١٠٩	١١٠	١١١	١١٢
١١٥	١١٦	١١٧	١١٨	١١٩	١٢٠	١٢١	١٢٢	١٢٣	١٢٤	١٢٥	١٢٦	١٢٧	١٢٨	١٢٩	١٣٠	١٣١	١٣٢	١٣٣	١٣٤	١٣٥	١٣٦
١٣٩	١٤٠	١٤١	١٤٢	١٤٣	١٤٤	١٤٥	١٤٦	١٤٧	١٤٨	١٤٩	١٥٠	١٥١	١٥٢	١٥٣	١٥٤	١٥٥	١٥٦	١٥٧	١٥٨	١٥٩	١٦٠
١٦٥	١٦٦	١٦٧	١٦٨	١٦٩	١٧٠	١٧١	١٧٢	١٧٣	١٧٤	١٧٥	١٧٦	١٧٧	١٧٨	١٧٩	١٨٠	١٨١	١٨٢	١٨٣	١٨٤	١٨٥	١٨٦
١٨٩	١٩٠	١٩١	١٩٢	١٩٣	١٩٤	١٩٥	١٩٦	١٩٧	١٩٨	١٩٩	٢٠٠	٢٠١	٢٠٢	٢٠٣	٢٠٤	٢٠٥	٢٠٦	٢٠٧	٢٠٨	٢٠٩	٢١٠
٢١٥	٢١٦	٢١٧	٢١٨	٢١٩	٢٢٠	٢٢١	٢٢٢	٢٢٣	٢٢٤	٢٢٥	٢٢٦	٢٢٧	٢٢٨	٢٢٩	٢٣٠	٢٣١	٢٣٢	٢٣٣	٢٣٤	٢٣٥	٢٣٦
٢٣٩	٢٤٠	٢٤١	٢٤٢	٢٤٣	٢٤٤	٢٤٥	٢٤٦	٢٤٧	٢٤٨	٢٤٩	٢٥٠	٢٥١	٢٥٢	٢٥٣	٢٥٤	٢٥٥	٢٥٦	٢٥٧	٢٥٨	٢٥٩	٢٦٠
٢٦٥	٢٦٦	٢٦٧	٢٦٨	٢٦٩	٢٧٠	٢٧١	٢٧٢	٢٧٣	٢٧٤	٢٧٥	٢٧٦	٢٧٧	٢٧٨	٢٧٩	٢٨٠	٢٨١	٢٨٢	٢٨٣	٢٨٤	٢٨٥	٢٨٦
٢٩١	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٢٩٨	٢٩٩	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٣	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٧	٣٠٨	٣٠٩	٣١٠	٣١١	٣١٢
٣١٩	٣٢٠	٣٢١	٣٢٢	٣٢٣	٣٢٤	٣٢٥	٣٢٦	٣٢٧	٣٢٨	٣٢٩	٣٣٠	٣٣١	٣٣٢	٣٣٣	٣٣٤	٣٣٥	٣٣٦	٣٣٧	٣٣٨	٣٣٩	٣٤٠
٣٤٥	٣٤٦	٣٤٧	٣٤٨	٣٤٩	٣٥٠	٣٥١	٣٥٢	٣٥٣	٣٥٤	٣٥٥	٣٥٦	٣٥٧	٣٥٨	٣٥٩	٣٦٠	٣٦١	٣٦٢	٣٦٣	٣٦٤	٣٦٥	٣٦٦
٣٧٥	٣٧٦	٣٧٧	٣٧٨	٣٧٩	٣٨٠	٣٨١	٣٨٢	٣٨٣	٣٨٤	٣٨٥	٣٨٦	٣٨٧	٣٨٨	٣٨٩	٣٩٠	٣٩١	٣٩٢	٣٩٣	٣٩٤	٣٩٥	٣٩٦
٤٠٥	٤٠٦	٤٠٧	٤٠٨	٤٠٩	٤١٠	٤١١	٤١٢	٤١٣	٤١٤	٤١٥	٤١٦	٤١٧	٤١٨	٤١٩	٤٢٠	٤٢١	٤٢٢	٤٢٣	٤٢٤	٤٢٥	٤٢٦
٤٣٥	٤٣٦	٤٣٧	٤٣٨	٤٣٩	٤٤٠	٤٤١	٤٤٢	٤٤٣	٤٤٤	٤٤٥	٤٤٦	٤٤٧	٤٤٨	٤٤٩	٤٥٠	٤٥١	٤٥٢	٤٥٣	٤٥٤	٤٥٥	٤٥٦
٤٦٥	٤٦٦	٤٦٧	٤٦٨	٤٦٩	٤٧٠	٤٧١	٤٧٢	٤٧٣	٤٧٤	٤٧٥	٤٧٦	٤٧٧	٤٧٨	٤٧٩	٤٨٠	٤٨١	٤٨٢	٤٨٣	٤٨٤	٤٨٥	٤٨٦
٤٩٥	٤٩٦	٤٩٧	٤٩٨	٤٩٩	٥٠٠	٥٠١	٥٠٢	٥٠٣	٥٠٤	٥٠٥	٥٠٦	٥٠٧	٥٠٨	٥٠٩	٥١٠	٥١١	٥١٢	٥١٣	٥١٤	٥١٥	٥١٦
٥٢٥	٥٢٦	٥٢٧	٥٢٨	٥٢٩	٥٣٠	٥٣١	٥٣٢	٥٣٣	٥٣٤	٥٣٥	٥٣٦	٥٣٧	٥٣٨	٥٣٩	٥٤٠	٥٤١	٥٤٢	٥٤٣	٥٤٤	٥٤٥	٥٤٦
٥٥٥	٥٥٦	٥٥٧	٥٥٨	٥٥٩	٥٦٠	٥٦١	٥٦٢	٥٦٣	٥٦٤	٥٦٥	٥٦٦	٥٦٧	٥٦٨	٥٦٩	٥٧٠	٥٧١	٥٧٢	٥٧٣	٥٧٤	٥٧٥	٥٧٦
٥٨٥	٥٨٦	٥٨٧	٥٨٨	٥٨٩	٥٩٠	٥٩١	٥٩٢	٥٩٣	٥٩٤	٥٩٥	٥٩٦	٥٩٧	٥٩٨	٥٩٩	٦٠٠	٦٠١	٦٠٢	٦٠٣	٦٠٤	٦٠٥	٦٠٦
٦١٥	٦١٦	٦١٧	٦١٨	٦١٩	٦٢٠	٦٢١	٦٢٢	٦٢٣	٦٢٤	٦٢٥	٦٢٦	٦٢٧	٦٢٨	٦٢٩	٦٣٠	٦٣١	٦٣٢	٦٣٣	٦٣٤	٦٣٥	٦٣٦
٦٤٥	٦٤٦	٦٤٧	٦٤٨	٦٤٩	٦٥٠	٦٥١	٦٥٢	٦٥٣	٦٥٤	٦٥٥	٦٥٦	٦٥٧	٦٥٨	٦٥٩	٦٦٠	٦٦١	٦٦٢	٦٦٣	٦٦٤	٦٦٥	٦٦٦
٦٧٥	٦٧٦	٦٧٧	٦٧٨	٦٧٩	٦٨٠	٦٨١	٦٨٢	٦٨٣	٦٨٤	٦٨٥	٦٨٦	٦٨٧	٦٨٨	٦٨٩	٦٩٠	٦٩١	٦٩٢	٦٩٣	٦٩٤	٦٩٥	٦٩٦
٧٠٥	٧٠٦	٧٠٧	٧٠٨	٧٠٩	٧١٠	٧١١	٧١٢	٧١٣	٧١٤	٧١٥	٧١٦	٧١٧	٧١٨	٧١٩	٧٢٠	٧٢١	٧٢٢	٧٢٣	٧٢٤	٧٢٥	٧٢٦
٧٣٥	٧٣٦	٧٣٧	٧٣٨	٧٣٩	٧٤٠	٧٤١	٧٤٢	٧٤٣	٧٤٤	٧٤٥	٧٤٦	٧٤٧	٧٤٨	٧٤٩	٧٥٠	٧٥١	٧٥٢	٧٥٣	٧٥٤	٧٥٥	٧٥٦
٧٦٥	٧٦٦	٧٦٧	٧٦٨	٧٦٩	٧٧٠	٧٧١	٧٧٢	٧٧٣	٧٧٤	٧٧٥	٧٧٦	٧٧٧	٧٧٨	٧٧٩	٧٨٠	٧٨١	٧٨٢	٧٨٣	٧٨٤	٧٨٥	٧٨٦
٧٩٥	٧٩٦	٧٩٧	٧٩٨	٧٩٩	٨٠٠	٨٠١	٨٠٢	٨٠٣	٨٠٤	٨٠٥	٨٠٦	٨٠٧	٨٠٨	٨٠٩	٨١٠	٨١١	٨١٢	٨١٣	٨١٤	٨١٥	٨١٦
٨٢٥	٨٢٦	٨٢٧	٨٢٨	٨٢٩	٨٣٠	٨٣١	٨٣٢	٨٣٣	٨٣٤	٨٣٥	٨٣٦	٨٣٧	٨٣٨	٨٣٩	٨٤٠	٨٤١	٨٤٢	٨٤٣	٨٤٤	٨٤٥	٨٤٦
٨٥٥	٨٥٦	٨٥٧	٨٥٨	٨٥٩	٨٦٠	٨٦١	٨٦٢	٨٦٣	٨٦٤	٨٦٥	٨٦٦	٨٦٧	٨٦٨	٨٦٩	٨٧٠	٨٧١	٨٧٢	٨٧٣	٨٧٤	٨٧٥	٨٧٦
٨٨٥	٨٨٦	٨٨٧	٨٨٨	٨٨٩	٨٩٠	٨٩١	٨٩٢	٨٩٣	٨٩٤	٨٩٥	٨٩٦	٨٩٧	٨٩٨	٨٩٩	٩٠٠	٩٠١	٩٠٢	٩٠٣	٩٠٤	٩٠٥	٩٠٦
٩١٥	٩١٦	٩١٧	٩١٨	٩١٩	٩٢٠	٩٢١	٩٢٢	٩٢٣	٩٢٤	٩٢٥	٩٢٦	٩٢٧	٩٢٨	٩٢٩	٩٣٠	٩٣١	٩٣٢	٩٣٣	٩٣٤	٩٣٥	٩٣٦
٩٤٥	٩٤٦	٩٤٧	٩٤٨	٩٤٩	٩٥٠	٩٥١	٩٥٢	٩٥٣	٩٥٤	٩٥٥	٩٥٦	٩٥٧	٩٥٨	٩٥٩	٩٦٠	٩٦١	٩٦٢	٩٦٣	٩٦٤	٩٦٥	٩٦٦
٩٧٥	٩٧٦	٩٧٧	٩٧٨	٩٧٩	٩٨٠	٩٨١	٩٨٢	٩٨٣	٩٨٤	٩٨٥	٩٨٦	٩٨٧	٩٨٨	٩٨٩	٩٩٠	٩٩١	٩٩٢	٩٩٣	٩٩٤	٩٩٥	٩٩٦
١٠٠٥	١٠٠٦	١٠٠٧	١٠٠٨	١٠٠٩	١٠١٠	١٠١١	١٠١٢	١٠١٣	١٠١٤	١٠١٥	١٠١٦	١٠١٧	١٠١٨	١٠١٩	١٠٢٠	١٠٢١	١٠٢٢	١٠٢٣	١٠٢٤	١٠٢٥	١٠٢٦
١٠٣٥	١٠٣٦	١٠٣٧	١٠٣٨	١٠٣٩	١٠٤٠	١٠٤١	١٠٤٢	١٠٤٣	١٠٤٤	١٠٤٥	١٠٤٦	١٠٤٧	١٠٤٨	١٠٤٩	١٠٥٠	١٠٥١	١٠٥٢	١٠٥٣	١٠٥٤	١٠٥٥	١٠٥٦
١٠٦٥	١٠٦٦	١٠٦٧	١٠٦٨	١٠٦٩	١٠٧٠	١٠٧١	١٠٧٢	١٠٧٣	١٠٧٤	١٠٧٥	١٠٧٦	١٠٧٧	١٠٧٨	١٠٧٩	١٠٨٠	١٠٨١	١٠٨٢	١٠٨٣	١٠٨٤	١٠٨٥	١٠٨٦
١٠٩٥	١٠٩٦	١٠٩٧	١٠٩٨	١٠٩٩	١١٠٠	١١٠١	١١٠٢	١١٠٣	١١٠٤	١١٠٥	١١٠٦	١١٠٧	١١٠٨	١١٠٩	١١١٠	١١١١	١١١٢	١١١٣	١١١٤	١١١٥	١١١٦
١١٢٥	١١٢٦	١١٢٧	١١٢٨	١١٢٩	١١٣٠	١١٣١	١١٣٢	١١٣٣	١١٣٤	١١٣٥	١١٣٦	١١٣٧	١١٣٨	١١٣٩	١١٤٠	١١٤١	١١٤٢	١١٤٣	١١٤٤	١١٤٥	١١٤٦
١١٥٥	١١٥٦	١١٥٧	١١٥٨	١١٥٩	١١٦٠	١١٦١	١١٦٢	١١٦٣	١١٦٤	١١٦٥	١١٦٦	١١٦٧	١١٦٨	١١٦٩	١١٧٠	١١٧١	١١٧٢	١١٧٣	١١٧٤	١١٧٥	١١٧٦
١١٨٥	١١٨٦	١١٨٧	١١٨٨	١																	

٩- في هذا السجل تم تسجيل جميع الذين ولدوا في عام ٢٠٠٠ على الرغم من انهم لم يبلغوا ١٨ سنة.

رقم التعريف	الاسم	الجنس	تاريخ الميلاد	مكان الميلاد	الولاية	البلد	رقم التسجيل	رقم الهوية	رقم التعريف	الاسم	الجنس	تاريخ الميلاد	مكان الميلاد	الولاية	البلد	رقم التسجيل	رقم الهوية
17.18	محمد	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122310	3000496	42063810	17.18	محمد	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122310	3000496
36.37	هوان	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122306	3000620	420634499	36.37	هوان	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122306	3000620
44.45	هدوت	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000366	420628311	44.45	هدوت	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000366
55.56	السندي	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000384	420623794	55.56	السندي	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000384
95.96	محمد	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000608	420634117	95.96	محمد	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000608
97.90	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122301	3000422	420623112	97.90	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122301	3000422
162.162	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122306	3000413	420633100	162.162	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122306	3000413
237.238	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122306	3000385	420623152	237.238	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122306	3000385
242.242	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000509	420623570	242.242	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000509
272.273	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000584	420620382	272.273	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000584
274.275	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000440	420620381	274.275	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000440
322.323	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122310	3000576	420620348	322.323	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122310	3000576
351.352	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000647	420623917	351.352	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000647
412.413	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000406	420633110	412.413	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000406
445.448	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122310	3006481	420604010	445.448	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122310	3006481
448.450	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122305	3000478	420623970	448.450	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122305	3000478
457.458	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	الربيع	122302	16997	420609850	457.458	عبدالله	ذكر	2000/1/1/2000	الربيع	الربيع	122302	16997

انه وفقا لهذه المعلومات بالامكان القول بان عدد الاسماء المزيفة في سجل الناخبين بالاقليم هي بالشكل التالي:

الرقم	النوع	ذ
184.000	تكرار اسماء الناخبين في السجل الناخبين الخاص	١
?	اسماء الكرد من الاجزاء الاخرى والتي تم اضافتهم لسجل الناخبين	٢
100.000	الاسماء المكررة	٣
94.567	الاسمار المكررة بين الاقليم والمناطق الكوردستانية خارج الاقليم	٤
218.965	عدد المتوفين	٥
60.000	مواليد عام ٢٠٠٠ والذين لم يبلغوا ١٨ سنة	٦
275.423	الفروق بين احصائيات الاقليم والحكومة الاتحادية	٧
932.955	المجموع الكلي	

ان هذه الارقام من غير المفترض ان تكون صحيحة بنسبة ١٠٠٪. ربما تكون اكثر وربما تكون اقل، مثل عدد المتوفين والذين اعمارهم لم تصل الى ١٨ سنة وان عدد المتوفين فقط التي تم تسجيلها من قبل وزارة الصحة ووزارة العدل والمحاكم او التي لم تسجل اصلا وانه تم تسجيل اسماء المتوفين في الفترة ما بين (٢٠١٧-٢٠٠٠) وانه هنالك اختلاف بين الارقام من محافظة الى محافظة اخرى ومن سنة الى سنة اخرى وانه هنالك احتمال التلاعب فيها وانه لم يتم تسجيل عدد الكرد الذين هم من الاجزاء الاخرى وتم تسجيلهم في سجلات الناخبين بسبب اننا لم نحصل معلومات حول هؤلاء ، ولكن من المستغرب ان تكون كل القوى السياسية والبرلمان والمفوضية مستعدة لاجراء انتخابات في الوقت الذي هنالك شكوك حول ٣/١ عدد المصوتين فيه.

انتهاكات مفوضية الانتخابات في سجلات الناخبين

انه بموجب قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان كان يفترض ان تعمل على تنقية سجلات الناخبين ولكنه من الملاحظ انها لم تقم بذلك في عملية الاستفتاء في ٢٥/٩/٢٠١٧ ولم تقم ايضا باي خطوات للانتخابات برلمان اقليم كردستان ورئاسة الاقليم والتي كان يفترض اجرائها في ١/١١/٢٠١٧ ولكنها لم تتخذ اي اجراءات في هذا الاتجاه

١- كان يجب على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان ان تطالب وزارة الصحة بتزويدها باسماء المتوفين وان تقوم بحذف اسماء هؤلاء من سجل الناخبين ولكن لم تقم بذلك وقد خاطبت وزارة الصحة في شهر تموز ٢٠١٧ وكان الوقت متاخر جدا وان وزارة الصحة لم ترد على خطابهم

٢- كان يفترض ان تطلب من وزارة العدل ومجلس القضاء ان تقوم بارسال اسماء المتوفين اليها بشكل رسمي والتي مسجلة في المحاكم بهدف حذفها من سجل الناخبين ولكنهم لم يقوموا بذلك.

٣- كان يفترض على المفوضية ان تقوم بتدقيق سجلات الناخبين بهدف حذف الاسماء المكررة ولكنها لم تقم بذلك

٤- كان يفترض على المفوضية ان تقوم باعداد سجل الناخبين الخاص بشكل سريع وان تقوم بحذف المسجلين فيها من سجل الناخبين العام ولكنها لم تقم بذلك

٥- كان يفترض على المفوضية ان تضع الوقت المناسب لاجراء عملية تحديث سجلات الناخبين والتي يجب ان لاتقل عن شهرين ولكن تم تحديد اسبوع واحد وانها كانت في محافظة السليمانية خمسة ايام، ولهذا فانه وفق تصريحات المفوضية انه من مجموع (٣.٢٤٧.٣٤١) شخصا (١١٠.٠٠٠) قاموا بزيارة مراكز تحديث سجل الناخبين في جميع انحاء الاقليم لتحديث اسمائهم.

٦- كان يفترض على المفوضية ان تطالب وزارة التجارة والصناعة بتزويدها باخر قائمة معلومات خاصة بالبطاقة التموينية بهدف تنقية سجلات الناخبين ولكنه لم تقم بذلك

٧- يجب على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان ان تقوم بالتنسيق مع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقية وان تطالب بتزويدها بأخر سجلات لناخبي الاقليم بشكل رسمي وهي افضل من السجلات المعمول بها والتي لاتحمل اي صفة رسمية

٨- ان المفوضية لم تقم باتخاذ الاستعدادات المطلوبة بسبب عدم وجود الوقت الكافي او لاي سبب اخر، وكان لايفترض عليها ان تعلن الموافقة على الوقت المحدد لاجراء الاستفتاء والانتخابات وكان يفترض ان تعلن اسباب عدم استعدادها للقيام بذلك والعقبات التي تقف امامها للقيام بها.

موقف البرلمان حول سجل الناخبين

في المادة الثالثة من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ اشارت الى ان المفوضية هي هيئة مستقلة ومهنية ومحايده وتمتلك الصفة المعنوية وتخضع لرقابة البرلمان ومسؤولة امامها.^(١)

اي ان البرلمان بإمكانها في حال وجود اي مخالفة او تقصير ووجود نقوصات ان تقوم بمراقبة اعمالها ومحاسبة المفوضية وان المفوضية مسؤولة فقط امام البرلمان ولكن الملاحظ ان المفوضية لم تتمكن من اداء مهامها او كانت مقصرة او ارتكبت مخالفات او تم عرقلة اعمالها بشكل غير مباشر ولكن البرلمان لم تقم بمحاسبتها ولم تحقق في ذلك.

وفي الوقت الذي في نهاية الدورة السابقة قام البرلمان بتشكيل لجنة تحقيق حول سجل الناخبين وعلى الرغم من اللجنة قامت باداء مهامها ولكن بحجة عدم وجود الوقت الكافي وقرب اجراء الانتخابات لم يتم اتخاذ اي اجراء حول هذا الموضوع، ولكن في الدورة الحالية (الدورة الرابعة) لم يتم اتخاذ اي اجراء لتنقية سجلات الناخبين في البرلمان ولم يتم مطالبة المفوضية ان تقوم بتنقية سجلات الناخبين ولم تقم بمحاسبتها بسبب عدم ممارستها للاعمال الملقاة على عاتقها، وان البرلمان لم يقم بممارسة دوره فقط وانما لم يستمع لمطالبات اعضاء البرلمان الذين قاموا بتقديم المذكرات والادلة المطلوبة الى رئاسة البرلمان وان هذه المذكرات لم يتم الاطلاع والاهتمام بها.^(٢)

وفي المادة ١٣ من نفس القانون تم الاشارة الى ان "يجب على مجلس المفوضية ان يقوم بتقديم تقارير فصلية حول الاعمال التي قام بها وان يقوم بتقديمها للبرلمان"^(٣) ولكن المفوضية لم تقم بتقديم اي تقرير للبرلمان وان البرلمان لم تقم بمحاسبة المفوضية على عدم قيامها بذلك، ولذلك بإمكاننا القول بان المسؤول الاول عن هذه الانتهاكات هي برلمان اقليم كردستان بسبب انها المؤسسة الوحيدة التي بإمكانها محاسبة المفوضية وتقوم

(١)-المادة (٣) من قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.

(٢)- انه وفقا للمعلومات بان العضوة (گهشه دارا حفيد) قامت بتقديم مذكرة يوم (٢٠١٥/٦/١٥) وضمت ١٢٠ صفحة استنادا للدلالة والبراهين وقامت بتقديمها الى رئيس البرلمان بهدف التحقيق في هذا الموضوع والعمل من اجل تنقية سجل الناخبين، ولكن لم يتم العمل به على الرغم من انه تم احالة المذكرة الى اللجنة شؤون البرلمان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء من قبل نائب رئيس البرلمان في (٢٠١٥/٧/١) ولكن دون اي نتيجة، وان المذكرة قامت باعادة ارسال المذكرة في يوم (٢٠١٧/٧/١٩) الى رئاسة البرلمان ولكن دون اي نتيجة ايضا وقامت بارسال خطاب الى كل من المفوضية الانتخابية ووزارات الداخلية والصحة والتجارة والبيشمركة دون ان يتم الرد عليها، وقامت في يوم ٢٠١٧/١١/٢٩ للمرة الثالثة قامت بارسال خطاب الى المفوضية ورئاسة الحكومة والوزارات المعنية عن طريق البرلمان دون الرد عليها، وفي يوم ٢٩ /٨/٢٠١٧ قام وفد من البرلمان ضم كل من (ابو بكر هلدني و گهشه دارا حفيد وبيستون فائق وسوران عمر وعلي حمه صالح ود.صالح فقي ود.پهري صالح ود. شوان قلعةزوي ود. شيركو حمه امين) بزيارة المفوضية وقاموا بارسال مذكرة في ٢٠١٧/٩/٦ الى رئاسة البرلمان حول زيارتهم للمفوضية دون ان تحقق مساعيهم اي نجاح يذكر.

(٣)-المادة (١٣) من قانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.

بالزام الحكومة وجميع المؤسسات المعنية بتأمين كافة المستلزمات المطلوبة للمفوضية وتقديم التسهيلات لها ، وان البرلمان لم تمارس هذا الدور سواء في الوقت الذي كانت فيه تمارس نشاطاتها بصورة طبيعية او تم تعطيلها ولم تقم باداء دورها ولم تمارس مهامها في هذا المجال .

وانه بإمكان البرلمان ان تمارس هذا الدور، وان هيئة الرئاسة بإمكانها تشكيل هيئة تحقيق للتحقيق وممارسة الضغوط ومنع الاوضاع الغير القانونية والتي تتم فيما يخص بسجلات الناخبين في الوقت الذي من بإمكان هيئة رئاسة البرلمان تشكيل لجنة كونها من صلاحيات هيئة الرئاسة وان اثنين من اعضاء هيئة الرئاسة وهما الرئيس والسكرتير على الرغم من انهما كانا متفقين حول هذا الموضوع ولكنهما لم يقوما بذلك ولم يقوما بتشكيل لجنة حول هذا الموضوع ، وانه يجب على برلمان اقليم كردستان خلال جلسة خاصة ان يقوم باستضافة الحكومة و المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان بهدف وضع الاجراءات المطلوبة لاجراء الانتخابات والاستعدادات المطلوبة كي لايقعوا في نفس الاخطاء التي حدثت في الماضي وقاموا باجراء الاستعدادات بشكل غير مطلوب بسبب ضيق الوقت ، ومن اجل ذلك قام ٤٠ عضو في البرلمان بتقديم طلب لرئاسة البرلمان طالبوا فيه باستضافة الحكومة و المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان بهدف وضع الخطط اللازمة لاجراء الانتخابات ولكن لحد الان لم يتم الرد على اعضاء البرلمان من قبل رئاسة البرلمان .

موقف الاحزاب السياسية حول سجل الناخبين

ان الاحزاب السياسية في اقليم كردستان غير مكترثة ولم تتخذ اي اجراءات حول موضوع النواقص والامور الغير القانونية في سجلات الناخبين حيث ان اي من هذه الاحزاب ولحد الان وعلى الرغم من انهم يعرفون الحقائق ويمتلكون الادلة والتي تثبت وجود الاسماء المزيفة في سجل الناخبين الا انهم لم يتخذوا اي اجراءات لتنقية سجلات الناخبين وهم ملتزمين الصمت حيالها وانهم مستعدين للمشاركة في الانتخابات بالاعتماد على هذه السجلات كما حصل في الانتخابات الماضية وان سبب ذلك يعود للامور التالية:-

١- ربما بعض الاحزاب المتنفذة في الاقليم في مصلحتها بقاء هذا العدد من الاسماء المزيفة والمكررة والمتوفين في سجلات الناخبين ويتم استخدامها في اوقات الانتخابات.

٢- ان تنقية سجلات الناخبين بحاجة الى وقت وانهم لم يقوموا بذلك في الاوقات الاعتيادية وانهم لن يقوموا بذلك في الوقت الحاضر بحجة عدم تأجيل موعد الانتخابات كي لا يتم تحميلهم مسؤولية تأجيل موعد الانتخابات وان عددا من الاحزاب يستخدمون عدم سماحهم بتأجيل موعد الانتخابات للاغراض الدعاية

فضلا عن هذه النقاط لاتوجد اي اسباب واقعية اخرى تجبر الاطراف السياسية على اتخاذ اي مواقف مؤيدة للقيام بذلك ، في الوقت الذي يقبل اجراء الانتخابات بالاعتماد على هذه السجلات هو تقنين للتزوير والتلاعب وان تقع على عاتق جميع الاحزاب السياسية والتي ترضى بذلك وتثببت هذه السجل الملئ بالنواقص والتي يتم بناء النظام السياسي والاجهزة الشرعية والرسمية عليه .

واذا لم يكن كذلك فلماذا في الدورة الثالثة في عام ٢٠١٣ عندما تم تشكيل لجنة برلمانية حول هذا الموضوع وتم ارسال قرار اللجنة وتوصياتها الى رئاسة البرلمان وكانت الرئاسة تدار من قبل الحزب الديمقراطي والاتحاد الوطني وان هذين الحزبين المتحالفين لم يكونا مستعدين عقد جلسة للبرلمان حول هذا الموضوع وان يتم عرض التقرير على التصويت ولماذا التزمت الكتل الاخرى مثل الاتحاد الاسلامي والجماعة الاسلامية وحركة التغيير الصمت ولم يتخذوا اي موقف حول هذا الموضوع.

ولماذا لم تقم الاحزاب السياسية في الدورة الرابعة للبرلمان باتخاذ اي اجراء لتنقية سجل الناخبين حيث ان لم تتخذ لا رئاسة البرلمان ولا اي من الكتل اي خطوة بهذا الاتجاه ولم توجه اي مذكرة الى رئاسة البرلمان ولماذا لم تقم الاحزاب المشاركة في الحكومة الثامنة وان جميع الاحزاب الرئيسية كانت مشاركة في الحكومة وكان بإمكانهم ممارسة هذه المهمة ولكن وزراء هذه الاحزاب لم يقوموا برفع اي مذكرة حول هذا الموضوع وان جميع الاحزاب (الحزب الديمقراطي والاتحاد الوطني وحركة التغيير والجماعة الاسلامية والاتحاد الاسلامي) لديها ممثلين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كردستان وكان بإمكان هذه الاحزاب استدعاء ممثلها في المفوضية كنوع من ممارسة الضغوط على المفوضية من اجل تنقية سجل الناخبين ، ولذلك فان مسؤولية الاوضاع الحالية تقع على عاتق الاحزاب الخمسة الرئيسية وفقا ثقلها ومكانتها وان جميع هذه الاحزاب يتحملون المسؤولية.

النتائج

بعد مناقشة القوانين المرتبطة بالانتخابات وسجلات الناخبين والاستناد الى التجارب الماضية في الانتخابات نعرض بشكل مختصر نتائج هذا التقرير:

اولا : النتائج القانونية

١- ان قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء لم تشر بشكل دقيق الى سجل الناخبين ولم تشر الى ان المفوضية تعتمد على اي احصائيات او وثائق ويمكن تلمس نقوصات كثيرة في ذلك بسبب ان المفوضية يجب ان تعتمد المفوضية على احصائيات دقيقة ورسمية في اعداد وتنظيم وتحديث سجلات الناخبين سواء كانت احصائيات عامة او معلومات الدوائر الاحوال الشخصية في اقليم كردستان.

٢- في القانون نفسه تم تخير مجلس المفوضين بين اتخاذ وسائل وطرق جديدة لاعداد سجلات الناخبين وتم تكليف المفوضية بتحديد كيفية اعداد وتحديث سجلات وحول هذا يجب على المفوضية ان تقوم باصدار نظام واجراءات خاصة لتنظيم واعداد وتحديث وكيفية تقديم الطعون في سجلات الناخبين وفي هذه ايضا على اي المعلومات والاحصائيات تستند المفوضية.

٣- في المادة ١٥ من قانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ اشارت الى ان سجل الناخبين يجب الاشارة فيها الى اسم وعنوان ووظيفة ومحل وتاريخ ميلاد الشخص ويجب ترتيب السجل وفق التسلسل الابددي ولكنه لم يشر الى ان المفوضية تستند الى اي احصائيات ومعلومات لتنظيم سجل الناخبين واشارت الى انه في حال عدم تطبيق هذه الطريقة يجب اختيار طريقة ملائمة بدلا من ذلك ، ان هذه الفقرة ليست ملائمة بالشكل التالي لتنظيم سجلات الناخبين بسبب ان مهمة الاقليم في ذلك غير واضحة وانها لا تمتلك سجل لمواطنيها تلزم المفوضية بالاعتماد عليها.

٤- انه بالنظر الى المادة ال١٦ في القانون تبرز التساؤل التالي كيف يتم توزيع سجلات الناخبين على المراكز الانتخابية قبل ١٥ يوما من اجراء الانتخابات للتأكد من الاسماء ومكان انتخابهم واجراء التعديلات عليها سواء بالنقل او الاضافة او الحذف بسبب انه خلال هذه المدة لا يمكن للمفوضية القيام بذلك من الناحية الفنية ولا يمكنها القيام بمهامها بموجب هذه المادة ولهذا يفضل مراجعة هذه المادة حيث من الممكن القيام بهذه المهمة في المراحل الاولى ولكن اذا كان يقصد به في المراحل النهائية فمن غير السهل القيام بهذه المهمة خلال ١٥ يوما قبل اجراء الانتخابات وتتناقض مع اجراءات المفوضية.

٥- في المادة ١٨ من قانون انتخابات برلمان اقليم كردستان تم منح المواطنين الحق في تقديم الطلب للمفوضية باضافة اسمه او اضافة اي اسم في سجلات الناخبين في حالة عدم وجود هذه الاسماء في سجل الناخبين خلال عشرة ايام من تاريخ نشر سجل الناخبين وان طلبه يرفق برأي اللجنة المركزية ويتم ارسالها الى الهيئة العليا وان الهيئة العليا تنظر وتحسم في جميع الطلبات خلال ٣ ايام من يوم التقديم ، وان نص هذه الفقرة تثبت وجود تناقض مع المادة ١٦ من القانون كون ان سجل الناخبين بشكلها التقليدي يجب اعدادها قبل شهر

من تاريخ الانتخابات وقد مرت بكاف المراحل المطلوبة وجاهزة للطبع وبالامكان الاشارة الى السجلات الاولى او النهائية في ذلك.

٦- في المادة ٥٩ اشارت الى ان سكان اقليم كردستان العراق والذين يعيشون خارج الاقليم يحق لهم المشاركة في الانتخابات ان هذا القانون سمح للمواطنين الذين يسكنون خارج الاقليم ان يشاركوا في الانتخابات شريطة توفر الشروط المطلوبة فيهم ولكن دون توضيح كيف يشاركون؟؟ وكيف يتم تحديد سجل الناخبين الخاص بهم؟ ومن هي الجهة التي ستقوم بتنظيمها؟؟ وماهي الاحصائيات والارقام التي سيتم الاستناد اليها؟؟ وماهي الوثائق التي يتم الاعتماد عليها؟؟ وعدد الدول والمدن التي سيتم فتح مراكز الاقتراع فيها؟؟ ان هذه الاسئلة لاتوجد اجوبة محددة لها في هذا النص ولهذا فانه خلال انتخابات الدورات الاربعة الماضية لم يتم التمكن من مشاركة المواطنين في خارج الاقليم في هذه الانتخابات.

٧- واشارت في المادة ٦٠ من قانون برلمان اقليم كردستان ان عملية تصويت الاجهزة الامنية والشرطة والبيشمركة والجيش والعاملين في المستشفيات والسجون تتم في عدد من المراكز الخاصة بهم والتي يتم تحديدها من قبل مفوضية الانتخابات بالتعاون مع الاطراف المعنية شريطة اجرائها قبل ٤٨ ساعة من موعد اجراء الانتخابات.

ان السماح للاجهزة الامنية والشرطة والبيشمركة بالانتخاب قبل موعد الانتخابات هو امر جيد كي يكون بإمكانهم ان يمارسوا عملهم يوم الانتخابات بشكل جيد وان يتمكنوا من حفظ الاوضاع الامنية وضمان الاوضاع وسلامة اجراء الانتخابات ولكن فصل سجلات ناخبين هذه القوات في موعدها المحدد مطلوب ويجب على وزارتي الداخلية والبيشمركة استنادا الى سجلات وراتب العاملين فيها بتزويد المفوضية بالمعلومات الكافية بهدف اعداد سجل خاص بالاجهزة الامنية والبيشمركة منفصل عن سجل الناخبين العام.

٨- من الفقرة الاولى من المادة ٢٩ والتي تشير انه بعد التأكد من ان الناخب يحمل الجنسية العراقية يتم تسليمه البطاقة الانتخابية ويتم وضع علامة على اسمه ويتم اعطائه التعليمات الخاصة بمكان التصويت انه من الملاحظ ان هذه الفقرة تشير الى ان امتلاك الجنسية العراقية يوم التصويت هو شرط للحصول على البطاقة الانتخابية وفي هذا النص نتلمس مخاوف الاطراف السياسية من صحة سجلات الناخبين وفي الوقت نفسه هنالك تعارض معه حيث انه على الرغم من وجود اسم الناخب في سجل الناخبين يجب ان يحمل الجنسية العراقية حيث كان يفترض ان يتم اعتبار الجنسية العراقية مصدرا في تسجيل اسماء المصوتين في سجل الناخبين.

٩- في المادة الرابعة من قانون محافظات اقليم كردستان - العراق رقم ٣ لسنة ٢٠٠٩ تم الاشارة الى مجالس المحافظات ربط بين عدد اعضاء مجالس المحافظات باخر الاحصائيات الموثقة والرسمية دون معرفة ماهي الاحصائيات الموثقة ومن الذي سيقوم باعداد هذه الاحصائيات ومن سيصادق عليها وانه في حالة تحديد عدد المقاعد وفقا لآخر الاحصائيات كمقياس كان يجب في قانون انتخابات مجالس المحافظات ايضا ان يعتمد في سجل

الناخبين ايضا على اخر الاحصائيات الموثقة كي يثبت بان المفوضية ملتزمة بالقوانين في تنظيم وتحديث سجلات الناخبين.

١٠- في التسلسل الثامن والتاسع في المادة الاولى من قانون رقم (٤) لسنة (٢٠٠٩) الخاص بقانون انتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي في اقليم كردستان العراق اشارت الى السجلات الاولى للناخبين ، والتي تضم اسماء الناخبين ويجب ان يتم اعدادها من قبل المفوضية ونشرها من اجل الاطلاع عليه ويتم الطعن فيها ولكن من خلال الاطلاع على نص المادة لم تشر لا من قريب ولا من بعيد الى الاحصائيات والمعلومات التي تستند عليها المفوضية في اعداد وتنظيم وتحديث سجل الناخبين.

١١- حول شروط الناخب اشارت المادة الثالثة من القانون رقم ٤ الخاصة بانتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي في اقليم كردستان ان مشاركة الناخب مشروطة بوجود اسمه في سجلات الناخبين في المحافظة ولكن في اعداد سجلات الناخبين ولكن لم يتم الاشارة الى موضوع المعلومات والاحصائيات الرسمية المعتمدة في ذلك وانها اشترطت ان يحمل الجنسية في الوقت الذي هو في الاساس ان شرط المشاركة مرتبط بكونه يحمل الجنسية العراقية ولكن في اعداد سجلات الناخبين فان دور مؤسسات الاقليم غير واضح.

١٢- بهدف ان يحقق مقاعد الكوتا الاهداف الاساسية والتي وضعت من اجلها يجب عزل سجل ناخبين المكونات الاخرى عن سجل الناخبين كي يتمكن ابناء هذه المكونات ان ينتخبوا ممثلهم بحرية وان يصل الممثلين الحقيقيين هذه المكونات الى البرلمان وعلى الرغم من ان النقطة الخامسة من المادة ٣٢ من قانون مجالس المحافظات والاقضية والنواحي تم الاشارة الى ان ابناء المكونات يجب ان يصوتوا لمكوناتهم ولكن بموجب المادة ١ في قانون رقم ١٦ في سنة ٢٠١٣ الخاصة بالدورة الثانية لانتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي قد عطلت العمل بهذه الفقرة وفي قانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ المعدلة لم يتم الاشارة الى وجود سجل خاص بالمكونات وتجدر الاشارة ان هذا الموضوع تم الاستفادة منه من قبل الكتل الكبيرة وادت الى خلق خلافات واختلاف وجهات النظر حولها.

ثانياً: سجل الناخبين المعمول للاستفتاء والانتخابات

١- ان هذا السجل لا يمتلك اي اسس رسمية وليس معترف به من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقية ولم يتم الاستناد في معلوماته على معلومات اي من المؤسسات الرسمية.

٢- ان سجل الناخبين في اقليم كردستان ملئ بالنواقص والعيوب ولا يمكن استخدامها كاساس في اي انتخابات حرة ونزيهة.

٣- لاتوجد اي ارقام رسمية ودقيقة لعدد سكان الاقليم وعدد الذين يحق لهم التصويت في الانتخابات وحول هذا الموضوع توجد ارقام مختلفة.

- ٤- ان سجل الناخبين تعتمد على ارقام البطاقة التموينية وان هذه الارقام تم اعتمادها في عام ١٩٩٦ وانه منذ ذلك الوقت لم يتم شطب اسماء المتوفين منها وان عدد المتوفين في هذه السجلات ربما تصل الى مئات الاف.
- ٥- ان مواطني المناطق الكوردستانية خارج الاقليم والذين كانوا يسكنون في الاقليم وعادوا الى مناطقهم في كركوك ونيوى وصلاح الدين وديالى وقضاء مخمور بموجب المادة ١٤٠ من الدستور لاتزال اسمائهم موجودة في سجلات ناخبين الاقليم على الرغم من تسجيل اسمائهم في هذه المناطق ايضا وان عدد هؤلاء ايضا يخمن بمئات الاف.
- ٦- انه عند تدقيق السجلات هنالك العديد من حالات تكرار الاسماء لعدة مرات ولاكثر من مرة على الرغم من المفوضية تعتقد بانه هنالك حالات تشابه في الاسماء وليست تكرار ولكنه في الحقيقة هنالك تطابق في هذه الاسماء من حيث الاسم الثلاثي وسنة ومحل الولادة وكود المحافظة وكود التصويت وتبلغ عدد التكرار في الاسماء مئة الف حالة.
- ٧- في بعض الاحيان هنالك اسماء مكررة ولكن الاختلاف فقط في كود التصويت وانهم حصلوا على بطاقتين انتخابيتين.
- ٨- هنالك عدد كبير من الكرد من الاجزاء الاخرى من تركيا وسوريا وايران تم اضافتهم الى سجلات الناخبين وتم اصدار بطاقات تموينية وبطاقة هوية الاحوال المدنية لهم وتم اضافتهم الى سجلات الناخبين وفي الواقع لايق لهم المشاركة في الانتخابات.
- ٩- انه في التصويت الخاص (تصويت قوات الاجهزة الامنية والبيشمركة والشرطة) والذين تبلغ اعدادهم بمئات الاف ورد اسمائهم في سجل الناخبين العام والخاص ايضا وينتخبون مرتين.

ثالثا: المفوضية

- ١- وفقا لقانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في الاقليم كان يفترض ان يتم العمل من اجل اعداد سجل ناخبين خالي من النواقص والمشاكل ولكن لحين اعداد هذا التقرير لم يتم ذلك.
- ٢- عدم وجود تنسيق ومتابعة بين المفوضية ووزارة الصحة ووزارة العدل ومجلس القضاء لحذف اسماء المتوفين.
- ٣- هنالك عدد كبير من حالات التكرار في السجلات ولكن المفوضية لم تقم بتدقيق ذلك ولم يقم بحذفها.
- ٤- ان المفوضية مقصرة في موضوع اعداد وعزل سجلات الناخبين الخاصة وحذف هذه الاسماء من السجل العام او تم منع ذلك من قبل الوزارات المعنية ولم يتم تزويدها بالقوائم المطلوبة.
- ٥- ضيق المدة المخصصة لتحديث سجلات الناخبين والتي كان يفترض ان لاتقل عن شهرين ولكن يتم تخصيص اسبوع واحد لها وانه في محافظة السليمانية كانت اقل من ذلك وكانت خمسة ايام ولذلك فانه استنادا

الى تصريحات المفوضية انه من مجموع (٣٠٢٤٧.٣٤١) ناخب قام (١١٠,٠٠٠) بمراجعة مراكز التصويت لتحديث سجلاتهم وانه في حالة اجراء الانتخابات في ٢٠١٧/١١/١ فان سجلات الناخبين لم تكون قد تم تحديثها.

٦- عدم وجود تنسيق بين المفوضية ووزارات التجارة للاستفادة من اخر قوائم المعلومات للبطاقة التموينية بهدف تنقية سجلات الناخبين.

٧- عدم وجود تنسيق بين المفوضية الانتخابات في اقليم كردستان ومفوضية الانتخابات العراقية بهدف الحصول على سجل ناخبين الاقليم بشكل رسمي.

رابعاً: النواقص في الاطراف المعنية

١- ان برلمان اقليم كردستان لم يمارس مهمته بالشكل الامثل في اعداد سجل ناخبين خالي من العيوب باعتباره المؤسسة الوحيدة القادرة على مراقبة اعمال المفوضية ومتابعة اعمالها.

٢- ان الحكومة لم تكن متعاونة ولم تمارس مهمتها في اعداد وتنقية سجل الناخبين من النواقص وخصوصا وزارات التجارة والعدل والداخلية والبيشمركة والمالية ومجلس الامن.

٣- ان اي من الاحزاب السياسية خلال السنوات الاربعة (٢٠١٣-٢٠١٧) لم تخطو اي خطوة باتجاه اعداد سجل ناخبين خالي من النواقص.

٤- عدم تخصيص موازنة كافية للمفوضية للقيام بواجباتها وعلى الرغم من ان هذه الهيئة تم وصفها بالمستقلة ولكنها تنتظر التخصيصات من وزارة المالية.

التوصيات:

بعد عرض النتائج في هذا التقرير نعرض ملخص المقترحات بهدف الاستفادة منها من قبل الاطراف المعنية في اقليم كردستان وخصوصا برلمان اقليم كردستان وحكومة اقليم كردستان والكيانات السياسية ومجلس المفوضين في مفوضية الانتخابات الاستفتاء كي يتمكنوا في المستقبل اعداد سجل ناخبين بشكل افضل واكثر علمية ويكون محط ثقة الجميع

اولا: مقترحات للمستقبل البعيد

١- ان تعمل برلمان اقليم كردستان مع الاطراف المعنية على اجراء احصاء سكاني في اقليم كردستان بهدف الحصول على احصائية رسمية مصدقة كي تعتمد عليها المفوضية كاساس في سجل الناخبين وتحديد مقاعد المجالس.

٢- وضع مشروع استراتيجي مشترك مع المفوضية والاطراف المعنية عن طريق اصدار قرار من قبل البرلمان والتي تلزم مواطني الاقليم الاقليم بمراجعة مراكز تحديث بطاقات المعلومات وان يتم تحويل هذه البطاقة الى اساس وتضم بصمة الشخص وصورته وكامل المعلومات وان اي مواطن لايمتلك هذه البطاقة لايمكنه تسيير اي معاملة حكومية في اقليم كردستان.

٣- وفي حالة تطبيق النقطة الثانية فانه يجب تعديل قوانين مفوضية الانتخابات وقوانين انتخابات برلمان الاقليم ومجالس المحافظات والاقضية والنواحي وقانون المحافظات وقانون رئاسة الاقليم ،وان المعلومات الرسمية والتي مصدرها بطاقة المعلومات والتي تم المصادقة عليها من قبل البرلمان تتحول الى اساس للسجل الناخبين وانه يتم الزام المفوضية بالعمل وفقا بهذه المعلومات وتم يتم توحيد واعادة النظر في المواد والفقرات الخاصة بسجلات الناخبين.

٤- ان تقوم المفوضية من جهتها بتحديث المعلومات ووفق ذلك تقوم بمنح بطاقات التصويت للمواطنين وبهذا الشكل لا يحدث اي زيادة في المصاريف وتقليل الوقت المطلوب واصدار بطاقات تصويت وفق احدث المعايير الالكترونية وان يتم ربطها عن طريق شبكة نيتورك وان ذلك بحاجة الى موازنة خاصة واجماع الاطراف السياسية.

٥- في قوانين الانتخابات (البرلمان ورئاسة الاقليم ومجالس المحافظات والاقضية والنواحي) يتم الزام المفوضية والاطراف المعنية باعداد وعزل سجلات الناخبين قوات البيشمركة والاجهزة الامنية والشرطة وفقا لنفس اجراءات السجل العام.

٦- اصدار بطاقات انتخاب للجالية الكردية في خارج الاقليم وفقا لالية كي يكون بإمكانه الحصول على المعلومات المطلوبة حول الجالية الكردية في الخارج وان يتم تنفيذ ذلك بالتشاور مع اشخاص من ذوي الاختصاص وبالامكان اضافة ذلك الى قانون الانتخابات على ضوء هذه المعلومات والاستفادة من تجربة البلدان الاخرى في هذا المجال وضمان مشاركة الجالية الكردية في الخارج بالانتخابات.

٧- بالامكان الاعتماد على البطاقة الوطنية والتي يتم اصدارها من قبل الحكومة العراقية شريطة ان تكون العملية ناجحة ومحط ثقة الجميع.

٨- ان مفوضية الانتخابات في الاقليم بالتعاون مع شركائها ان تقوم بتقديم مشروع الى برلمان كردستان ان تقوم باعداد سجل ناخبين جديد وفقا للمعايير المتطورة والمتقدمة والتكنولوجية كي يتم المصادقة على المشروع وان تكون حكومة الاقليم ملزمة بتقديم الموازنة المطلوبة لتنفيذ المشروع وتقديم الدعم البشري واللوجستي لانجاح المشروع.

٩- التاكيد على اجراء الاحصاء العام واصدار البطاقة الوطنية للمواطنين والزام المفوضية باعداد سجل ناخبين وبطاقات الانتخابات بالاعتماد على المعلومات الرسمية.

١٠- زيادة مادة للقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ المعدلة الخاصة بالانتخابات برلمان اقليم كردستان وقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٩ المعدلة الخاصة بانتخابات مجالس المحافظات والاقضية والنواحي في اقليم كردستان وتنص هذه المادة على فصل سجل ناخبين المكونات التركمان والسريان والكردان والاشوريين والارمن عن السجل العام والزام المفوضية باعداد هذه السجلات لضمان القضاء على الشكوك وتحقيق الغاية التي تم من اجلها تخصيص مقاعد للكوتا.

١١- تنظيم آلية وكيفية العلاقة بين المفوضية وهيئة الاحصاء ومديريات الاحصاء في المحافظات.

١٢- تنظيم العلاقات بين المفوضية ووزارة الصحة حول آلية وكيفية حذف اسماء المتوفين من سجلات الناخبين وذلك عن طريق استمارة خاصة تقوم المفوضية ووزارة الصحة باعدادها بشكل مشترك.

١٣- الاشارة الى تفاصيل اجراءات اعداد سجلات الناخبين في قوانين الانتخابات بهدف الزام المفوضية بذلك واطمئنان الكتل السياسية من اجراءات المفوضية.

١٤- ان تعمل المفوضية بشكل مستمر على اعداد سجل ناخبين وليس السجلات المؤقتة والتي تعمل بها فقط في اوقات الانتخابات.

ثانياً: مقترحات للامد القريب والحالي

١- عدم اجراء اي انتخابات في الوقت الحالي اعتمادا على سجل الناخبين الحالي كونها تسيء الى العملية الديمقراطية في الاقليم والانتخابات وتؤدي الى زيادة الشكوك حولها.

٢- تشكيل لجنة تحقيق في برلمان اقليم كردستان باسرع وقت ممكن للتحقيق في موضوع اعداد سجل ناخبين خالي من النواقص ويجب ان تضم جميع الاطراف التي تمتلك ممثلين في المفوضية.

٣- تشكيل لجنة فنية في المفوضية لمتابعة وتنقية سجل الناخبين بهدف ازالة الاسماء الغير القانونية فيها.

٤- اجبار مجلس القضاء ووزارة العدل على ارسال اسماء جميع المتوفين المسجلة لديها الى مفوضية الانتخابات كي يتم الاستفادة منها.

- ٥- اجبار وزارة الصحة على ارسال اسماء جميع المتوفين المسجلة لدى دائرة الطب العدلي الى مفوضية الانتخابات كي يتم الاستفادة منها.
- ٦- اجبار وزارتي البيشمركة والداخلية على ارسال قائمة باسماء جميع منتسبيها والذين يشاركون في التصويت الخاص الى مفوضية الانتخابات كي يتم الاستفادة منها.
- ٧- الزام وزارة التجارة والصناعة بتنظيم قوائم البطاقة التموينية الخالية وارسالها للمفوضية والاستفادة من معلومات وزارة التجارة العراقية من اجل اعداد سجل ناخبين خالي من النواقص.
- ٨- مطالبة وزارة الهجرة والمهجرين العراقية بارسال قوائم باسماء المهجرين في اقليم كردستان الى المفوضية وان تقوم المفوضية باستخدامها للتأكد من خلو اسماء المهجرين في سجل الناخبين في الاقليم.
- ٩- قيام اقسام ومكاتب الانتخابات في الاحزاب السياسية بمتابعة هذا الموضوع بشكل جدي وتقديم الدعم والاعون للمفوضية بهدف تنقية سجل الناخبين.
- ١٠- قيام المفوضية باجراء مقارنة بين سجل ناخبي الاقليم وسجل البايومتري وحذف الاسماء الزائدة وان سجل ناخبي الاقليم اكثر بمقدار (٢٧٥.٤٢٣) صوت.
- ١١- مقارنة سجلات ناخبي الاقليم مع سجلات ناخبي محافظات كركوك ونينوى وصلاح الدينودياالى وحذف الاسماء المكررة.
- ١٢- قيام المفوضية بتطبيق النظام رقم ١ لسنة ٢٠١٧ الخاصة بالتعيين وتنقية سجل الناخبين في الاقليم كما تمت المصادقة عليها.

الملحق رقم (١)

القرار رقم (١) في سنة ٢٠١٣ الصادر من قبل البرلمان لتشكيل لجنة تحقيق حول سجل الناخبين

قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٣
قرار رئاسة البرلمان

استناداً لحكم الفقرة (ب) من المادة ٤٨ من النظام الداخلي لبرلمان كردستان رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل وبناءً على الطلب المقدم من عدد من أعضاء البرلمان للتحقق فيما اتى مؤخراً بحدوث زيادات غير قانونية في اعداد الناخبين في الاقليم عليه قررت هيئة رئاسة البرلمان بتاريخ (٢٠١٣/٧/٧) تشكيل لجنة تحقيقية للعرض المذكور على الوجه الآتي، على أن تنجز مهمتها خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور هذا القرار.

١- سالم توما كاكو	رئيساً.
٢- آمنة زكري سعيد	عضواً.
٣- محمد دارا جلال	عضواً.
٤- عمر صديق محمد	عضواً.
٥- يشار نجم الدين نورالدين	عضواً.
٦- معروف عبدالرحمن عمر	عضواً.
٧- احمد ابراهيم ورتي	عضواً.
٨- صباح محمد نجيب	عضواً.
٩- لاهندنگ عارف رؤوف	عضواً.

د. أرسلان بايز اسماعيل
رئيس برلمان كردستان - العراق

د. حسن محمد سورة
نائب رئيس برلمان كردستان - العراق

الملحق رقم ٢

التقرير النهائي للجنة التحقيقية حول الزيادة الغير الاعتيادية في عدد الناخبين في اقليم كردستان

استنادا للقرار رقم ١ الصادر من رئاسة برلمان اقليم كردستان في ٢٠١٣/٧/٧ والذي نص على تشكيل لجنة تحقيقية حول الزيادة الغير الطبيعية لعدد الناخبين في اقليم كردستان بناء على طلب ٣٩ عضوا في برلمان اقليم كردستان حول سجل الناخبين قامت اللجنة بعقد اجتماعها في الساعة ١١ من صباح يوم الاثنين ٢٠١٣/٧/٨ بهدف وضع آلية عمل للجنة واتخذت القرارات الآتية:-

- ١- اختيار د. احمد ورتي مقرا للجنة.
 - ٢- زيارة والاجتماع مع الاطراف المعنية.
 - ٣- الحصول على موافقة البرلمان على منح السلطات للجنة بارسال الخطابات والمذكرات (وقد تم استحصال هذه الصلاحيه) (المحضر رقم ١).
- *-ان تقرير اللجنة تضم الاجزاء التالية:
- ١-زيارة واجتماعات اللجنة.
 - ٢-الوثائق والخطابات الرسمية للاطراف المعنية.
 - ٣-النتائج.
 - ٤-التوصيات.

الجزء الاول: الاجتماع والزيارات

الاجتماع وزيارة الهيئة العليا للانتخابات في الاقليم:

- ١- تم استضافة السيد علي قادر مدير عام الهيئة والسيد د. مازن عبدالقادر خضر وبهيز طلعت علي في الساعة من الثانية من بعد ظهر يوم الاثنين ٢٠١٣/٧/٨ (المحضر رقم ٢)

زيارة هيئة انتخابات الاقليم

قامت اللجنة بزيارة الهيئة العليا للانتخابات الاقليم في الساعة ال ١١ من صباح يوم الثلاثاء ٢٠١٣/٧/٩ وتم استقبالهم من قبل السيد علي قادر المدير عام في الهيئة، وقام المذكور بالاشارة الى نبذة عن اعمال ونشاطات المفوضية، وقمنا بتفقد عدد من اقسام للاطلاع على كيفية سير الامور في المفوضية ومن ثم قامت اللجنة بالاجتماع مع المذكور وعدد من المسؤولين في المفوضية، و اشار السيد علي قادر بان ما ساذكره اليوم هو توضيح وليس الرد

الرسمي الصادر من قبل المفوضية، وبعد ذلك قام المذكور بالرد على عدد من اسئلة اعضاء اللجنة. (المحضر رقم ٣).

المصطلحات

١- المفوضية : المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والمشكلة بموجب القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ والتي هي مسؤولة فقط امام مجلس النواب العراقي. وتضم الاقسام التالية:

ا- مجلس المفوضين

ب- الادارة الانتخابية

٢- سجل الناخبين الاولي والذي يضم اسماء الناخبين والذي يستخدم لاغراض التحديث ولا يتم استخدامه في الانتخابات

٣- سجل الناخبين النهائي : وهو السجل الذي يتم انشائه بعد التحديث والطعون والشكاوى وتحليل المعلومات وتحضير المعلومات بشكل (pdf) وبعد ذلك لا يتم اجراء اي تغييرات عليها ويتم الاعتماد عليها في الانتخابات

س- ماهو رايكم حول الاختلاف حول الارقام والاحصائيات المتباينة والتي تصدر عن بعض المسؤولين

والعاملين في المفوضية ؟؟

علي قادر : فقط الارقام والاحصاءات الصادرة من قبل مجلس المفوضية تعد رسمية وهي محط الثقة ولا يتم الاعتماد على اي ارقام صادرة من قبل مسؤولي المكاتب او العاملين في اي شيء

س- ماهو عدد الذين زاروا مراكز خلال عملية تحديث سجلات الناخبين وماذا كان الهدف منها:

علي قادر :

٥٥٦٩٧٠ شخصا زاروا مكاتب المفوضية

٨٥٤٦٢ شخصا زاروا المراكز بهدف النقل من مركز الى مركز آخر

٨٦٠٠ شخصا بهدف تصحيح المعلومات

٤٤٠ شخصا بهدف حذف اسماء الوفيات

وحول التصويت الخاص قال بانهم تسلموا اسماء (١٧٦٠٣٤١) شخصا في وزارات الداخلية والبيشمركة والعمل والشؤون الاجتماعية والاجهزة الامنية وان اي شخص لم يتم تسجيل اسمائهم في سجل الناخبين لا يتم تسجيلهم في سجل الناخبين الخاص

الاجتماع مع وزارة الصحة: عقدت اللجنة اجتماعا في الساعة الثانية من بعد ظهر يوم الاربعاء ٢٠١٣/٧/١٠ مع الدكتور ريكوت وزير الصحة في حكومة اقليم كردستان وبحضور مدير قسم الاحصاء السيدة ابتهال كوركيس وقامت اللجنة بطرح الاسئلة حول اعداد واسماء المواليد والمتوفين

وقام وزير الصحة من جهته بتقديم اسماء واحصائيات المواليد في المحافظات الثلاثة، وبحضور اللجنة تسلم السيد آري ممثل مفوضية الانتخابات في الاجتماع اسماء المتوفين في الاقليم للسنوات بين ٢٠١٠-٢٠١٣. وفي الختام اشار وزير الصحة بان نسبة الولادات والوفيات في الاقليم هي طبيعية.

عدد المتوفين حسب المحافظات

المجموع	السليمانية	دهوك	اربيل	الاعوام
8694	5231	1198	2265	2001
9524	5987	1297	2240	2002
11730	6730	2500	2500	2003
12079	6023	2987	3069	2004
11793	6432	2541	2820	2005
13072	6480	3510	3082	2006
13633	7057	3211	3365	2007
15130	6898	4957	3275	2008
16551	7084	5972	3495	2009
16732	7040	5359	4333	2010
19978	8275	6706	4997	2011
23785	8671	7037	8077	2012
5884	1341	1260	3283	2013

احصائية باعداد الولادات وحسب المحافظة

المحافظات				الاعوام
مجموع	سليمانية	دهوك	اربيل	
83921	32252	21357	30312	1997
97021	34625	28536	33860	1998
106188	40122	26381	39685	1999
92796	38225	20924	33647	2000
114333	44269	26481	43583	2001
94795	30155	22662	41978	2002
98540	31702	25332	41506	2003
114432	41259	31143	42030	2004
112136	38902	36361	36873	2005
119862	41667	37605	40590	2006
122832	42472	40596	39764	2007
122845	41572	40867	40406	2008
141478	48734	46931	45813	2009
140028	48566	45146	46316	2010
155118	59779	48687	46652	2011
145184	50461	50833	43890	2012

زيارة المديرية العامة لجنسية الاقليم:

قامت اللجنة بزيارة المديرية العامة لجنسية الاقليم وقد اجتمعوا مع اللواء نزار مدير عام الجنسية في الاقليم وقام بالرد على الاسئلة المطروحة من قبل اللجنة.

لمزيد من التفاصيل تم الاشارة الى نسخة في التقرير من خطاب المديرية العامة لجنسية الاقليم رقم (١١١٩١) في ٢٢/٧/٢٠١٣.

س: تم اجراء التعداد الفرعي في اقليم كردستان وباي قانون تم اجراء ذلك ؟

اللواء نزار: انه بعد الانتفاضة الشعبوية وانسحاب الاجهزة الادارية للحكومة المركزية عام ١٩٩١ قامت حكومة اقليم كردستان باجراء احصاءات سكانية فرعية وفقا للقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٢ ، وبقرار صادر من وزير الداخلية في حكومة اقليم كردستان وانه لم تجري اي تعدادات فرعية في اقليم كردستان منذ عام ٢٠٠٠.

س- هل تم منح الجنسية لاي شخص ؟ ومتى ؟ وكيف تعاملت الحكومة الاتحادية مع هذه الخطوة ؟؟

اللواء نزار: منذ عام ١٩٩٢ ولغاية ٢٠٠٨ من قبل ادارتي السليمانية واربيل تم منح ٣٩٠٥ جنسية للوافدين غير عراقيين وقد تم منح ٢١٣٦ جنسية من قبل ادارة السليمانية و٧٦٩ من قبل ادارة اربيل، ولكن بعد ٢٠٠٨ اصبحت صلاحية منح الجنسية العراقية من صلاحية وزير الداخلية العراقي وبهدف المصادقة على قرارات منح الجنسية لهؤلاء تم التوقيع على مذكرة تفاهم بين حكومة الاقليم والحكومة العراقية، ولكن لحد الان لم يتم المصادقة على جنسيات هؤلاء وان منح الجنسية يجب ان تتوفر في الشخص الشروط التالية :-

ان يكون دخل اقليم كردستان بطريق شرعي

١- وان يكون لديه مورد دخل ملائم

٢- عدم تحرير اي دعوى قضائية ضده خلال الفترة الماضية

س- على اي اساس يتم منح الإقامة باللاجئين الكرد من سوريا

اللواء نزار : على كل شخص يطلب الإقامة في اقليم كردستان يجب ان يكون اسمه مسجلا لدى الامم المتحدة ويمتلك الوثائق التي تؤكد ذلك

س- من بين الوثائق التي يتم اعتمادها للحصول على الجنسية هل هي البطاقة التموينية او بطاقة

المعلومات؟

اللواء نزار: يتم طلب عدد من الوثائق للحصول على الجنسية من بينها بطاقة المعلومات اما البطاقة

التموينية فلا يتم الاعتماد عليها من قبل دائرة الجنسية

س- ماذا قمتم به لحماية هوية وسجلات المواطنين في اقليم كردستان؟

اللواء نزار : تم حفظ اسماء مواطني اقليم كردستان في اربعة هارد ديسك من قبل مديرية جنسية الاقليم وتم فيها حفظ سجلات وجنسيات جميع مواطنين الاقليم ولا يمكن لاي احد التلاعب فيها زيادة او نقصانا وتم القيام بذلك في عام ٢٠٠٧ (المحضر رقم ٥)

الاجتماع مع مدير دائرة استخراج البطاقات التموينية في اقليم كردستان

قامت اللجنة بعقد اجتماع في الساعة ١١ من صباح يوم الاثنين ٢٠١٣/٧/١٥ مع السيد نوزاد صابر مدير عام توزيع المواد الغذائية والسيد دارا دزوي مدير تنظيم البطاقات التموينية في اربيل والانسة بيان احمد مديرة تنظيم البطاقة التموينية في السليمانية، والسيد حسين عبدالخالق مدير تنظيم البطاقة التموينية في دهوك في مبنى البرلمان وقامت اللجنة بطرح الاسئلة التالية حول البطاقة التموينية

س- ماهي الاجراءات المتبعة في تنظيم البطاقة التموينية ؟

ج/

- ١- يجب ان يحمل هوية الاحوال المدنية
- ٢- ان يكون من مواطني اقليم كردستان
- ٣- ان يكون مقدم الطلب لايملك بطاقة تموينية وانه يتم اثبات ذلك عن طريق الحاسوب ومعلومات الدائرة
- ٤- وان يكون حاضرا امام لجنة الجرد والاحصاء
- ٥- تقديم تأييد من قبل المختار ورئيس الوحدة الادارية

س- كيف يتم شطب اسماء المتوفين من البطاقة التموينية ؟

- ١- ان يقوم ذوي المتوفي بتقديم المعلومات
- ٢- عن طريق بيان الوفاة
- ٣- عن طريق المستشفيات

س- كيف يتم التعامل مع اللاجئين من ايران وتركيا وسوريا ؟

ان اللاجئين الذين يعيشون خارج المخيمات الامم المتحدة يتم منحهم المواد الغذائية ولكن هنالك رمز على اسمائهم في سجلات المواد الغذائية ولا يتم اعتبارهم عراقيين ولذلك لايمكنهم المشاركة في الانتخابات بسبب ان اسمائهم ليست موجودة في سجلات الناخبين وبعد ان طالبت اللجنة قائمة باسماء وعدد المواطنين الغير العراقيين في سجلات البطاقة التموينية قامت دائرة تنظيم البطاقة التموينية في السليمانية بارسال عدد وقائمة بالاسماء اما اربيل ودهوك فقد ارسلوا فقط عدد العوائل بدون اسماء.

- س - هل ان الانظمة والتعليمات المتبعة في ادارة شؤون دوائر تنظيم وتوزيع البطاقة التموينية موحدة؟؟
- ١- ان توزيع المواد الغذائية والبطاقات التموينية منذ التسعينات من القرن الماضي يتم العمل بها ولذلك فان الحكومة الاتحادية تقوم بارسال معظم القرارات والتعليمات بشكل مباشر الى دوائر المحافظات وليس الى وزارة التجارة في الاقليم على الرغم من وجود تنسيق وعلاقات بين الوزارتين
- ٢- ان وزارة التجارة في الاقليم تتعامل بشكل مباشر مع دوائر البطاقات وتوزيع المواد الغذائية
- ٣- ان دوائر استحداث البطاقات التموينية وتوزيع المواد الغذائية في الاقليم في داراة شؤونها تتمتع بنوع من الاستقلالية

س- كيف تتم نقل البطاقات التموينية بين المحافظات الاقليم والمناطق الكردستانية خارج الاقليم ؟

ج - بعد ان بدأت عملية صرف الاموال لمواطني المناطق الكردستانية خارج الاقليم لاعادتهم الى مناطقهم قام عدد من مواطني محافظات الاقليم بنقل بطاقتهم التموينية الى المناطق الكردستانية خارج الاقليم ومن ثم تم منع اعادة نقل البطاقات التموينية من المناطق الكردستانية خارج الاقليم الى الاقليم واننا ملتزمين بذلك.

*ملحق بها الخطاب الرسمي من دوائر المواد الغذائية من محافظات الاقليم والتي تم الاشارة اليها بالارقام والاحصائيات (محضر رقم ٦)

اجتماع اللجنة مع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في الاقليم

في الساعة ١١ من صباح يوم الثلاثاء ٢٠١٣/٧/١٦ قامت اللجنة بالاجتماع مع وفد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقية والتي ضمت كل من السيد سربست مصطفى رئيس مجلس المفوضين ومقداد حسن صالح رئيس الادارة الانتخابية وسيروان احمد رشيد عضو المجلس للرد على اسئلة برلمان اقليم كردستان واعضاء اللجنة حول الزيادة الغير الطبيعية في عدد الناخبين في اقليم كردستان وان الاجتماع استمر ساعتين ونصف وان اعضاء اللجنة قد طرحوا الاسئلة بسبب الشكوك والادعاءات حول الزيادة الغير الطبيعية في عدد الناخبين في اقليم كردستان والاسماء المكررة والمتشابهة وكيفية اعداد سجل جديد للناخبين وازالة اسماء المتوفين على الوفد وان اعضاء الوفد قدموا التوضيحات حول هذه الشكوك والادعاءات والاجراءات المتخذة من قبل المفوضية وكيفية التعامل مع هذا الموضوع وقرروا ارسال المزيد من المعلومات للبرلمان حول ٩٤٠٠ اسم مكرر و اشاروا الى انه تم تسجيل ٦٤٥ اسم مكرر وانهم بحاجة الى آلية لحذف الاسماء بالتعاون مع وزارة التجارة العراقية. واننا في هذه اللجنة قمنا بارسال الاسماء لهم محفوظة في قرص سي دي واننا بانتظار الرد . وحول عدد المتوفين فانه وفقا لاحصائيات وزارة الصحة في اقليم كردستان خلال السنوات بين (٢٠٠٩ - ٢٠١٣) توفي

(٨٢,٩٣٠) شخصا ولكن لحد الان تم شطب ٤٤٠ اسم فقط من سجل الناخبين وكان نتيجة قيام ذويهم بزيارة مراكز تحديث سجلات الناخبين وشطب اسمائهم، وان الية شطب اسماء المتوفين والتي يتم تطبيقها في بغداد في قسيمة شهادة الوفاة لاتوجد في الاقليم وفقا لتصريحات مقداد حسن صالح رئيس الدائرة الانتخابية وحول منح الجنسية العراقية اشاروا الى وجود مذكرة تفاهم بين وزير الداخلية العراقي والاقليم حول المصادقة على الجنسيات الممنوحة ل(٢٩٠٥) الذين تم منحهم الجنسية من قبل الاقليم بسبب ان السجل الحالي هو سجل اولي ولايمكن الاعتماد عليه للانتخابات ولغاية الانتهاء من سجل الناخبين وان لم يتم الحصول على القسائم الجديدة من وزارة التجارة بعد ٢٠٠٧ ، وان الموالي تزداد بشكل اتوماتيكي للاشخاص الذين يبلغون ال ١٨ من العمر ولم يتم الحصول على استمارات جديدة للوافدين وحول المعلومات المتضاربة والتي تم منحها للاطراف السياسية من قبل المفوضية في اربيل اشاروا الى ان هذه المعلومات ليست رسمية واكدوا بان الزيادة في عدد الناخبين في اقليم كردستان هي زيادة طبيعية وليست غير طبيعية وفقا لخطاب المفوضية، وان عد الناخبين في اربيل يبلغ (٩٩١.٩٦٠) ناخب ولكن تم ابلاغهم من قبل اللجنة بانه هنالك ثمانى الاف اسم زيادة وان المفوضية تعهدت بالتحقيق في هذا الموضوع وان يتم الرد عليهم بشكل رسمي ، وحول التصويت الخاص بانه تم تشكيل لجنة لانشاء سجل ناخبين للتصويت الخاص بالتعاون مع الجهات المعنية وزارة الداخلية والبيشمركة والاجهزة الامنية، وان مايتعلق بانتقال اسماء الناخبين داخل المحافظة الواحدة هو امر طبيعي وتغييرات داخلية.

★ عدد الناخبين في محافظات الاقليم للتحديث

المحافظة	عدد الناخبين لسنة ٢٠٠٨	عدد الناخبين لسنة ٢٠٠٩	عدد الناخبين لسنة ٢٠١٠	عدد الناخبين الحالي
دهوك	٥٠٧٧٩٣	٥٦١٨٤٩	٥٦٠٨٢٠	٦٥١.٣٦٨
اربيل	٨٥٢١٨١	٨٩٨٧٣٥	٩٢٠٠٦٧	٩٩١.٩٦٠
سليمانية	١٠٢٦٨٨٧	١٠٥٨٢٠٩	١١٠٣٠٩٢	١.١٩٥.٩٦١
المجموع	٢٣٨٦٨٦١	٢٥١٨٧٩٣	٢٥٨٣٩٧٩	٢٨٠٣٢٨٩

***سجل الناخبين في التصويت الخاص :-**

المجموع	السليمانية	اربيل ودهوك	الوزارات والجهات
١٦٨٦٩	٨٥٥٥	٨٣١٤	الاجهزة الامنية
٤٤٦٦٦	٢٦١٠٦	١٨٥٦٠	الداخلية
٨٥٠١٦			وزارة البيشمركة
٩٣٤			وزارة الدفاع العراقية
٦٣٢٨			حرس الحدود
٢٣٧			وزارة العمل
١٥٤٠٥٠			المجموع

القسم الثاني : الملحق

الوثائق والخطابات الرسمية الاطراف المعنية والتي تتكون من :-

- ١- احصائيات المتوفين في اقليم كردستان من سنة ٢٠٠١- ولغاية شهر ايار ٢٠١١
- ٢- احصائيات المتوفين في اقليم كردستان من سنة ٢٠١١- ولغاية شهر ايار ٢٠١٣
- ٣- احصائيات المواليد في اقليم كردستان من عام ١٩٩٧-٢٠١٣
- ٤- خطاب المديرية العامة لجنسية الاقليم المرقمة (١١١٩١) في ٢٢/٧/٢٠١٣
- ٥- عدد الناخبين في التصويت الخاص الماخوذة من وزارة الداخلية
- ٦- خطاب مديرية البطاقة المواد الغذائية في السليمانية الرقم (٧٥٧٣) في ٢١/٧/٢٠١٣
- ٧- خطاب مديرية البطاقة المواد الغذائية في اربيل في ٢١/٧/٢٠١٣.
- ٨- خطاب مديرية البطاقة المواد الغذائية في دهوك في ٢١/٧/٢٠١٣.
- ٩- خطاب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم خ/١٣/١٩٢٥ في ١٨/٧/٢٠١٣
- ١٠- البريد الالكتروني للسيد سربست مصطفى رئيس مجلس المفوضين حول عدد الاسماء المتشابهة بين محافظات صلاح الدين وديالى وكركوك ومحافظة السليمانية
- ١١- عدد من الخطابات والصادرة من مديرية الجنسية في السليمانية الخاصة بالوافدين من اجل الحصول على الجنسية العراقية
- ١٢- عدد من الخطابات والادلة المقدمة من قبل د. سرور عبدالرحمن وكشه دارا الى اللجنة
- ١٣- خطاب المديرية العامة للشؤون المدنية رقم (١٠٥٥٠) في ٨/٧/٢٠١٣
- ١٤- محاضر وخطابات اللجنة

الجزء الثالث : النتائج

توصلت اللجنة نتيجة الى التحقيقات الى النتائج التالية :-

- ١- ان المفوضية العليا المستقلة للانتخابات قامت بشطب ٤٤٠ متوفي من سجل الناخبين من الذين قام ذوهم بزيارة مراكز تحديث سجلات الناخبين من اجل مسح اسمائهم وفي الوقت الذي ان عدد المتوفين في اقليم كردستان وفقا لاحصائيات وزارة الصحة بلغ (٨٢.٩٣٠) شخصا من سنة ٢٠٠٩ ولغاية شهر ايار ٢٠١٣ ووفقا لنفس الاحصائيات فانه في الفترة مابين (٢٠٠١-٢٠٠٨) توفي (٩٥.٦٥٥) شخصا في الاقليم .
- ٢- على مستوى العراق و اقليم كردستان هنالك عدد كبير من الاسماء المتشابهة ووفقا لخطاب المفوضية فانه هنالك (١.٨٢٨.٦٩١) اسما متشابهة على مستوى العراق ووفقا لتصريحات المفوضية فانه تم تقديم (٩٤٠٠٠) اسما من قبل اللجنة والمحفوظة في اقراص السي دي عن طريق مذكرة وهذا التشابه موجود بين محافظات اربيل ودهوك مع محافظات نينوى وكركوك مع (٨٠.٤٨٧) اسم قام السيد سريست مصطفى بارسالها الى اللجنة في ٢١/٧/٢٠١٣ عبر البريد الالكتروني بين محافظات السليمانية مع محافظات كركوك وديالى وصلاح الدين
- ٣- وجود اسماء متشابهة في سجل ناخبين الاقليم ووفقا لتصريحات المفوضية خلال اجتماع يوم (٧/١٦) هنالك (٦٤٥) اسم مكرر وانه لحين الانتهاء من عملية تحليل سجل الناخبين فان العدد قابل للزيادة
- ٤- عدم وجود آلية المطلوبة بين هيئة انتخابات الاقليم والاطراف المطلوبة في الاقليم لتحديث سجل الناخبين .

الجزء الرابع : التوصيات

ان اللجنة قامت بتقديم التوصيات التالية :-


- ١- ايجاد حل لمسألة وجود الاسماء المتشابهة
- ٢- حذف الاسماء المكررة
- ٣- حذف اسماء المتوفين
- ٤- اجراء التعداد السكاني العام في العراق
- ٥- وضع آلية لعمل وزارات حكومة اقليم كردستان لتبادل المعلومات حول تحديث سجل الناخبين
- ٦- وضع آلية المناسبة من قبل رئاسة البرلمان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات لتدقيق وحذف الذين لايق لهم التصويت (المتوفين والاسماء المكررة) واجراء الانتخابات وفقا للمعايير الدولية
- ٧- تطبيق النظام الالكتروني في عمليات الانتخابات

٨- قام السادة (د. سرور عبدالرحمن، أهناك عارف، د. صباح محمد، كشه دارا) هم مع تمديد عمل اللجنة لغاية تحويل سجل الناخبين الى (PDF)، واجراء المقارنة بينها وان الدكتور صباح البرزنجي كان مع تمديدي عمل اللجنة وقام في اجتماع رسمي سابق وبحضور جميع الاعضاء بتحويل أهناط عارف لاتخاذ القرار بدلا عنه

٩- التحقيق في موضوع التعداد الفرعي ومنح الجنسية من سنة ١٩٩٢ ولغاية الان وارسال تفاصيلها الى البرلمان


مع جزيل الشكر



ناههنگ عارف رؤوفا
٢٩ / ٧ / ٢٠١٣
نه ندام


سه روهه عبدالرحمن عمر
٢٩ / ٧ / ٢٠١٢
نه ندام


يشار نجم الدين نورالدين
نه ندام


صباح محمد نجيب
٢٩ / ٧ / ٢٠١٣
نه ندام


عمر صديق محمد
كشه دارا جلال
٢٩ / ٧ / ٢٠١٣
نه ندام


آمنة زكري سعيد
٢٩ / ٧ / ٢٠١٣
نه ندام


سالم توما كاكو
سه روكي ليژنه
٢٩ / ٧ / ٢٠١٢
١٢


احمد ابراهيم وهرتي
برياردهري ليژنه
٢٩ / ٧ / ٢٠١٣

الملحق رقم (٣)

القوانين والتعليمات الخاصة بسجل الناخبين المعمولة بها من قبل المفوضية في انتخابات ٢٠٠٥

ياسا و ريساي باريكردنوهي توماري دمنگدران كه له هالبيردنهكاني سالي (٢٠٠٥) بي
كۆمسيۆن بالاي ساريهخۆي هالبيردن كاريپيكرد:

كۆمسيۆن بالاي ساريهخۆي هالبيردنهكان لهعيراق

به پشتبەستىن بە ياساي باريكردنوهي عيراق بۆ قوتاي گواستنهوه و ياساي كۆمسيۆن بالاي ساريهخۆي هالبيردنهكان
لهعيراق و ياساي هالبيردنهكان و ياساي يارت و قهواره سياسيكان (فرمانهكاني ٩٢، ٩٦، ٩٧ بي نوسراو به
ميژرومكاني ٢٠٠٤/٦/٥، ١٥/٣) بمرجوو لهلاين دسهلاتي كاتي هاويهامانوهه) بباري درجواننني نام ياسا و
ريسايهي خوارومهان دا:

ياسا و ريساي ژماره (٢) بي سالي (٢٠٠٤) (٢٠)

تۆماركردن دمنگدران

(پيشهكي)

كۆمسيۆن بالاي ساريهخۆي هالبيردنهكان له عيراق به فرماني ژماره (٩٢) بي دسهلاتي كاتي هاويهامان له
(٢٠٠٤/٥/٣١) دا پيكيكراده بۆ ئهوهي بيته تاكه دسهلاتي هالبيردن لهعيراقدا، كۆمسيۆن دسهتيهكي پيشهكي
ساريهخۆي تاحزيبه خۆي باريكردنهيات و ساريه دولته، بالام له دسهلاتهكاني جيبهجيكرن و ياسادانان و
دادوهي ساريهخۆيه و بههيزي رههاي ياسا دسهلاتي بلاوكردنوهو پراكتيكركردن و جيبهجيكرن ياسا و ريسا و
بنهما و ريشويته پايوهستداركان بههالبيردن لهماوهي قوتاي گواستنهوهدا ههيه.

باشي يهكهم

(زاراوكان)

١. ياساي باريكردنوهي گواستنهوه: ياساي باريكردنوهي دولتي عيراقه بۆ قوتاي گواستنهوه.
٢. ماوهي گواستنهوه: ئهوه ماوهيه كه له گواستنهوهي دسهلاتهوه دسهتيهكمات و بوردوام دهبيت تا پيكيكراني
حكومتي عيراق هالبيردنراو بهگۆيرهي دسهتيه ههيشايي.
٣. كۆمسيۆن: ماناي كۆمسيۆن بالاي ساريهخۆي هالبيردنهكان لهعيراق دمهگهيمهت.
٤. ئانجومي نيشتيهائي: ئانجومي نيشتيهائي حكومتي گواستنهوهي عيراق دمهگهيمهت وه ئهوهي له ياساي
باريكردنوهي گواستنهوهدا هانوه.
٥. تۆمارگه (يان تۆماري) دمنگدر: ئهوه ليهسته دمهگهيمهت كه ناموي ئهوه دمنگدره ليهاتوانهي ئيدايه كه دمنگ لهوه
هالبيردنهكاندا دهمن كه بيار وايه له مانگي كانووني دووهي (٢٠٠٥) دا ئهتخامبدرت.

باشي دووهم

(ليهاتووي دمنگان)

- فرماني ژماره (٩٦) له (٢٠٠٤/٦/١٥) دا ئهوه مارجانهي دياريكردوهه كه پيويسته له دمنگدردا ههبيت بۆ ئهوهي
بهشداري له هالبيردنوهي نيشتيهائيدا يكات، كه ئهوانيش برهتني له:
١. دهبيت به هاوالاتيهكي عيراق دايترت ئهويش لهريگاي ههنگرتني رهگهزنامهي عيراق يان مافي ئهوهي ههبيت
رهگهزنامهي پيديرتهوه يان شياو بيت به پيداني رهگهزنامهي عيراق بهگۆيرهي مادهي (١١) له ياساي باريكردنوهي
گواستنهوه.

۲. دەپىتە لە (۱۹۸۶/۱۲/۳۱) يان پېش ئو مېژووۋە لىدايىكبوۋىت.
۳. دەپىتە ئاۋى تۆمارىكا بېت بۇ دەنگدان بەگۈيرە ئو رېۋشۋىنانە لىلايەن كۆمىسۋىنەۋە دەردىچن.
۴. بۇ ئوۋى دەنگدەر بىتوانىت لەھلېرگىرەنەكانى ئىتجمەنى ئىشتىعمانى كوردستان يان ئىتجمەنى پارىژگاندا دەنگىدات، سەربارى ئو مەرجانەنى سەرموۋە دەپىتە ئاۋى لەتۆمارگى دەنگدەراندە تۆمارىكرائىت بەۋەنى كەدانىشتوۋى كوردستانە يان دانىشتوۋى پارىژگى پەيوەستدارە.

باشى سېئەم

تۆمارىكرى دەنگدەراندە

- ۱- تۆمارىكرى دەنگدەراندە لىسەر بىنەمى ئو زانىيارىانە دەپىتە كە لىسەستەمى داپاشىكرى گىشتى كارلەكانى كۆبۇنەۋە دەستگىر دەپن و لەماۋەنى تۆمارىكرى كەشدا پەردەيان پېدەدرىت و ھەر ھەمۋارىكرى ئىكەن پېۋىست بېت بەسەرىاندا دەكرىت.
- ۲- دەنگدەرە لېھاتوۋىكان ماقى ئوۋەيان ھەپە لەتۆمارىكرى ئاۋەكانىيان لەتۆمارگە يەكەمبەكە بىكۆلنەۋە ھەر ھەلەپەكەيان تېدا بېت بەگۈيرە ئو رېۋشۋىنانەنى كۆمىسۋىن دەرىاندەكان راستيان بىكەنەۋە.
- ۳- كۆمىسۋىن ھەلەۋەستىت بەكرىنەۋەنى سەنتەرىكانى ئاۋنوسىن لەسەرانسەرى عېراقداۋ موزاۋەلەنى كارەكانىيان لەكانت و شوۋىنى ديارىكرادا دەكانت.
- ۴- پېۋىستە سەنتەرىكانى ھەلېرگىرەن تاگاندارىكرىنەۋە لەھەر گۆپانكارىك بەسەر تۆمارگە يەكەمبەكەنى ھەلېرگىرەنەكاندا دېت بەۋ گۆپانكارىانەشەۋە كەكارىگرىيان دەپىتە لىسەر لېھاتوۋى دەنگدەر لەدەنگدانى بەئىتجمەنى ئىشتىعمانى كوردستان يان بە ئىتجمەنى پارىژگەبەكى ديارىكراد.
- ۵- ھەركەسىك مەرجە ياسايبەكانى بەشدارىكرى ھەلېرگىرەنەكانى تېداپىتە ئاۋى لەتۆمارگى دەنگدەراندە ئەنوسرابوۋ دەتوانىت لەسەنتەرى تۆمارىكرى دەنگدەراندە ئاۋى تۆمارىكرى ئاۋى خۇى بىكات و بۇنەۋەنى داۋانكارىكەنى بەھەند ۋەرىگرىت، پېۋىستە ئو بەلگانەنى ھەپىتە كە لېھاتوۋىبەكەنى دەسەلمىنن و ئو بەلگانە بەلایى كۆمىسۋىنەۋە بۇ ئو مەبەستە دەپىتە بەھەند ۋەرىگرىن.
- ۶- ئو داۋانكارىانەنى تاپىتەن بەگۆپانكارى و زىادكرىن لەپېش و لەدۋاى ئو ماۋەبەنى كۆمىسۋىن ديارىكرىۋە پەسەندىكرىن.
- ۷- ھەر زانىيارىك لەتاۋ تۆمارگى دەنگدەراندە بېت و ھەمۋارنەكرىبەكەۋە بەراست دادەكرىت.

ئىتجمەنى كۆمىساران

كۆمىسۋىنى بالاي سەرىخۇى ھەلېرگىرەنەكان لە عېراق

الملحق رقم (٤)

نظام التحديث سجل الناخبين والطعون في انتخابات برلمان اقليم كردستان ٢٠٠٩

بەپەرەوی نوێکردنەوەی تۆمارەکانی دەنگەران و خستنەپەرەوی تانەکان
بۆ هەلبژاردنی پەرلەمانی کوردستان-عێراق
ژمارە (١)ی سالی (٢٠٠٩)

(دەستیکە)

کۆمەڵگەی بەلێژنی سەرەخۆی هەلبژاردنەکان بە پێی یاسای ژمارە (١١)ی سالی (٢٠٠٧) نامەزرا، کە بێتە تاقە دەسلاتی هەلبژاردن لە عێراقدا، کۆمەڵگەی دەستەبەکی سەرەخۆ و بێلایەتە و خاوەنی کەسایەتی و ئالایە و سەر بە دەوڵەت و لە ژێر چاودێری ئێنجۆمانی نوێنەراندا.

بەشی یەکەم

(زاراوەکان)

مەبەست لەم زاراوەنامە لای خوارەوە ئاو و ئالایەتی بەرامبەرین:

١. کۆمەڵگە: کۆمەڵگەی بەلێژنی سەرەخۆی هەلبژاردنەکان.

٢. ئێنجۆمان: ئێنجۆمانی کۆمەڵگە.

٣. تۆمارەکانی دەنگەران: تۆمارنامەیکە ناوی دەنگەرانێ شیاو و راپرسی و هەلبژاردنەکان لە هەرێمی کوردستان - عێراقی تێدا.

٤. دەستەبەکی هەرێم: نوسینگەی کۆمەڵگەی بەلێژنی هەلبژاردن لە هەرێمی کوردستان

٥. ناومندی تۆمارەکانی دەنگەران: جێگایەکە کۆمەڵگە دەستەبەکی دەستەبەکی و بەرێوەی دەبا، دەنگەر لە پێکەڵە دەوڵەتی دێنایەتی لە راستی ژانباری کەسایەتی خۆی کە لە تۆمارنامە دەنگەراندا هەیە و گۆرانکاری تێدا بکا (زیادکردن، لابردن، راستکردن، گواستەوه)

٦. تۆمارنامە دەنگەرانێ سەرەتایی: بێتییە لە لیستی ناومندی دەنگەرانێ شیاو و بۆ دەنگدان پێش پێش پێش (زیادکردن، لابردن، راستکردن، گواستەوه)

٧. تۆمارنامە دەنگەرانێ کۆتایی: بێتییە لە لیستی ناومندی دەنگەرانێ شیاو و بۆ دەنگدان پێش پێش (زیادکردن، لابردن، راستکردن، گواستەوه)

٨. خستنەپەرەوی تۆمارنامە دەنگەران: توانینی هاوڵاتیان بۆ پشکنینی تۆمارنامە دەنگەرانێ سەرەتایی لەو ماوەی کۆمەڵگە دەستەبەکی دەنگەراندا.

٩. تانەکانی تۆمارنامە دەنگەران: تانەکان لە وردی داتاگان کە لە تۆمارنامە سەرەتاییدا هاتوو لە لایەن ئاو و کەسایەتی مافی تانەکان هەیە بە پێی ئەم سیستمە.

بەشی دووەم

(شیاوی هەلبژاردن)

هەلبژاردن دەبێت ئەم مەرجانە خوارەوەی هەبێت تا بتوانی بەشداری راپرسی و هەلبژاردن بکا:

١. دەبێت بە ١٥ گەز عێراقی بێت.

٢. شیاوی تەواوی هەبێت.

۳. ئەمەنى ھەژدە سالى ئەواۋىيۇ لە كاتى ھەلبۇرۇردىدا.
۴. ناۋى ھەيىت لە تۆمارى دەنگدەرانى يەكئە لە پارىژگانى ھەرىئى كوردىستان - عىزاق بەيى سىيىمىم و كاراپپەكانى كۆمىيۇن.

باشى سىيىم
(تۆماركردى ھەلبۇرۇران)

۱. تۆمارى دەنگدەران داندراۋ لە لاين كۆمىيۇن پىشتەبەستىت بە بناغى داتاكانى سىيىمى دابەشكردى گىشتى فۇرمى خۇراك، سەبارەت بە كاراپپەكانى كۆمىيۇن (زىانكردى، لاپردن، راستكردىنە، گواستەنە، گواستەنە).
۲. ھەركەسىك مەرجى ياسايى تىدەيى بۇ بەشدارىيۋونى لە ھەلبۇرۇردن و پارپرسىن (پىفراندۇم) ناۋى نەخرابىتە تۆمارى دەنگدەرانى سەرمەتايى دەتوانىت داۋابىكات لە ناۋەندى تۆمارى دەنگدەران كە ناۋى بخەنە تۆمارى دەنگدەرانەۋە پاش دەرخىستى بەلگەتەمەكانى كە شىاۋە و كۆمىيۇن بە پىۋىستى دەزانىت.
۳. دەنگدەردە شىاۋەمەكان مەلپان ھەبە دۇنپان لە بوۋنى ناۋەمەكانىن لە تۆمارى دەنگدەرانى سەرمەتايى و داۋى راستكردىنەۋە زانىيارىمەكانىن يەكەن (لاپردن، راستكردىنە، گواستەنە، زىانكردىن).
۴. كۆمىيۇن ھەلدەستىت بە كرىنەۋە ناۋەندى تۆماركردى دەنگدەران لە ھەموو پارىژگانى ھەرىئى كوردىستان، دەستبەكارىمەكات لە شوئەكان و پۇژى دىيارىكراۋ لە لاين كۆمىيۇنەۋە.
۵. دەنگدەردە مىيىت ناگادارى ناۋەندەكانى تۆماركردىن يكات لە ھەر گۇرۇپپەكە كە بەسەر داتاكانىدەيىت لەۋ ماۋەيدا كە تۆمارنامە ئۆيەمەكرىتەۋە.
۶. داۋاكارى ئۆيەمەۋە داتاكان (زىانكردى، لاپردن، راستكردىنە، گواستەنە) ۋەرنەگىرۇت بەر لە يان لە داۋى لەۋ ماۋەيەيى كۆمىيۇن دەستبەشەيدەمەكات.
۷. ھەر دەنگدەردە ناۋى نەيى لە تۆمارى دەنگدەران كۆتايى مەلى دەنگدەننى ئىيە لە ھەلبۇرۇردن و پارپرسىن (پىفراندۇم).
۸. ھەموو زانىيارىمەكان لە تۆمارى دەنگدەران راست شەگەر راست نەكرابىتەۋە.
۹. تۆماركردىن لە لاين كەسەنەۋە دەيى، ياخۇد كەسى ئۆيەمەۋە يى بە يىنى كارنامەيى دەرجوۋ لە كۆمىيۇن.
۱۰. كۆمىيۇن ناۋەندەكانى تۆماركردى دەنگدەرانى ھەرىئى كوردىستان لە دەرمەۋە ھەرىم دەمەكاتەۋە بە يىنى كارنامەيى دەرجوۋ لە كۆمىيۇن.

باشى چوارەم
(خىستەنەۋە تۆمارى دەنگدەران)

۱. تۆمارى دەنگدەران و كۆيىپەك لە لىستى زانىيارىمە ئۆيەمەكان لە ناۋەندەكانى تۆماركردى ھەلبۇرۇردن دەخرىتەروۋ لەۋ ماۋەيەيى كۆمىيۇن دىيارىمەكات و رايەدەگەيىت.
۲. ھەلبۇرۇردە لەۋ ماۋەيەيى كە كۆمىيۇن دىيارىمەكات مەلى ھەبە پۋويكاتە ناۋەندەكانى تۆماركردى دەنگدەران بۇ دۇنپابوۋن لە بوۋنى زانىيارىمەكانىن و بىركارى قەۋارە سىياسىيەكان چاۋدۇرى پىرۇسەي ئۆيەمەۋە و خىستەنەۋە تۆمارى دەنگدەران دەكەن.
- ۳-چاۋدۇرئى ناۋخۇيى و ئۆدەۋەلەتى و ۋاگەياندەكان و بىركارى قەۋارە سىياسىيەكان. چاۋدۇرى پىرۇسەي ئۆيەمەۋە خىستەنەۋە تۆمارى دەنگدەران دەكەن.

۳. تەمىنى ھەژدە سالى ئەۋايىنى ئە كاتى ھەلبۇزۇرۇندا.
۴. ئاۋى ھەيىت ئە تۇمارى دەنگەرانى يەككە ئە پارىزگانى ھەرىمى كوردىستان - خىراق بەيىنى سىيىستىم و كاراپىيەكانى كۆمىسىۋن.

بەشى سىيىم
(تۇماركرىنى ھەلبۇزۇران)

۱. تۇمارى دەنگەران دائىراۋ ئە لاين كۆمىسىۋن پىشتەمىيەستىت بە بناغى داتاكانى سىيىستىمى دايشكرىنى گىختى قۇرمى خۇراخ، سەبارەت بە كاراپىيەكانى كۆمىسىۋن (زىادكرىن، لاېردن، راستكرىنەۋە، گواستىنەۋە).
۲. ھەركەسىكە مەرجى ياساينى تىداينى بۇ بەشداربۇۋىنى ئە ھەلبۇزۇرۇن و پارىسپىن (پىلراندۇم) ئاۋى ناخرايىتە تۇمارى دەنگەرانى سەرمەتايى دەتوانىت داۋايكاك ئە ئاۋەندى تۇمارى دەنگەران كە ئاۋى بىخانە تۇمارى دەنگەرانەۋە پاش دەرخىستى بەلگەنامەكانى كە شىۋە و كۆمىسىۋن بە پىۋىستى دەزانىت.
۳. دەنگەردە شىۋەمەكان مافىيان ھەبە دىلتىباين ئە بوۋىنى ئاۋەكانىيان ئە تۇمارى دەنگەرانى سەرمەتايى و داۋى راستكرىنەۋەمى زائىيارىيەكانىيان بىكەن (لاېردن، راستكرىنەۋە، گواستىنەۋە، زىادكرىن).
۴. كۆمىسىۋن ھەلەستىت بە كرىنەۋەمى ئاۋەندى تۇماركرىنى دەنگەران ئە ھەموو پارىزگانى ھەرىمى كوردىستان، دەستىپاكارىمەكات ئە شوئىنەكان و پۇزى دىيارىكراۋ ئە لاين كۆمىسىۋنەۋە.
۵. دەنگەردە دىيىت ئاگادارى ئاۋەندەكانى تۇماركرىن بىكات ئە ھەر گۇرۇپپاكارىيەك كە بەسبەر داتاكانىياندايىت ئەۋ ماۋەيدا كە تۇمارنامە ئوئىدەكرىتەۋە.
۶. داۋاكارى ئوئىدەكرىنەۋەمى داتاكان (زىادكرىن، لاېردن، راستكرىنەۋە، گواستىنەۋە) ۋەرنەگىت بەر ئە يان ئە داۋى ئەۋ ماۋەيەمى كۆمىسىۋن دەستىپاكارىيەمەكات.
۷. ھەر دەنگەردىكە ئاۋى ئەيى ئە تۇمارى دەنگەران كۇتايى مافى دەنگەرانى تىبە ئە ھەلبۇزۇرۇن و پارىسپىن (پىلراندۇم).
۸. ھەموو زائىيارىيەكان ئە تۇمارى دەنگەران راستىن ئىگەر راست ئىكرايىتەۋە.
۹. تۇماركرىن ئە لاين كەسەكەۋە دەيى، ياخۇد كەسى ئوئىنەرى يى بە پىنى كارنامەمى دەرجوۋ ئە كۆمىسىۋن.
۱۰. كۆمىسىۋن ئاۋەندەكانى تۇماركرىنى دەنگەرانى ھەرىمى كوردىستان ئە دەرمەۋى ھەرىم دەمكاتەۋە بە پىنى كارنامەمى دەرجوۋ ئە كۆمىسىۋن.

بەشى چۈۋەم
(خىستىنەۋەمى تۇمارى دەنگەران)

۱. تۇمارى دەنگەران و كۆپىيەك ئە لىيىستى زائىيارىيە ئوئىكراۋەكان ئە ئاۋەندەكانى تۇماركرىنى ھەلبۇزۇرۇن دەخرىتەۋە ئەۋ ماۋەيەمى كۆمىسىۋن دىيارىمەكات و راپدەگەيىت.
۲. ھەلبۇزۇرۇر ئەۋ ماۋەيەمى كە كۆمىسىۋن دىيارىمەكات مافى ھەبە پىۋىكاتە ئاۋەندەكانى تۇماركرىنى دەنگەران بۇ دىلتىباۋىن ئە بوۋىنى زائىيارىيەكانىيان و بىركارى قەۋارە سىياسىيەكان چاۋدۇرۇ پىرۇسەمى ئوئىدەكرىنەۋە و خىستىنەۋەمى تۇمارى دەنگەران دەكەن.
- ۳-چاۋدۇرۇنى ئاۋخۇيى و ئىۋەۋەلەتى و ۋاگەبەندەكان و بىركارى قەۋارە سىياسىيەكان. چاۋدۇرۇ پىرۇسەمى ئوئىدەكرىنەۋەمى خىستىنەۋەمى تۇمارى دەنگەران دەكەن.



بەشى پىنچە م

(تاندان لە تۆمارى دەنگدەران)

1. ھەر كەسىگە لە ماوەى خستتە پرووى تۆماردا بۆى ھەيە بە نوسراو تانە لە دروستى تۆمارنامە كە ياخود لە ھەر گۆپانتكارىيەك تاييدا كرا بىت بە پالپىشتى بەلگەنامەى باوەرپيكراو بەرزكاتنەو بە بەرئۆمەبەرى ناوەندى تۆماركردن. بەرئۆمەبەرى نوسىنگەى پاريزگاش دەبىت ھەموو تانەكان بەكلا بکاتنەو تانەكان ھەوانە دەبىت كە پەيوەندىيان بە زانیاریەكانى كەسانى تر ھەيە لە ماوە بەكدا كە لە سى پۆز تپەپنەكات لە دواى ماوەى خستتە پرووى تۆمارنامەكە و پيشكەشكردنى تانەكان.
2. دەنگدەر بۆى ھەيە بە نوسراو تانە بەت بەگەر ناوى كەسىگى تر خرابىتە تۆمارنامەى دەنگدەرئەووە وە لەسەر ئەو بھچىنەيە ئەو كەسە تانەلێدراووە كە ناوى خراوەتە تۆمارەو.
 - ا. ھاوڵاتیيەكى عێراقى نەبىت.
 - ب. مێژووى لە ناىكبوونى دواى (31 كاتوونى يەكەمى سالى 1991) بى.
 - ج. كەسىگە وەفلاتى كردىت.
3. تانە وەرتاگيرت بەى بەلگەى سەلمەنەر، ئەركى سەلمەندى تانە پيشكەشكراوەكانىش دەكەوتتە ئەستۆى لاىنى تانەدەر.
4. دەنگدەر بۆى ھەيە تانە بەت لە ئەيوونى ناوەكەى لە تۆمارى دەنگدەران ياخود لە زانیاریەكانى تۆماركراوان لەسەر بھچىنەيە:
 - ا. ناوى لە فۆرمى زانیارى تۆماركردنى تايبەت بە خيزان تۆماركراوە و زانیاریەكانى لە لاىن خيزانەو نەگۆراوە.
 - ب. ناوى خراوەتە سەر تۆمارى دەنگدەران لە ماوەى تۆماركردنى دەنگدەران لەم بارەشدا دەبىت خاوەن تانەلێدانەكە بتوانىت پەسولەى وەرتاگيرت تايبەت بە تۆماركردن ئيشان بەت.
 - ج. داتاكانى تايبەت بە (گواستەنەو، گۆزان، پاستكردنەو) نوى نەكرابنەو.
 - د. تانەكان پيشكەشكردنەو لەو ماوەىيەى تۆمارى دەنگدەرانى سەرەتاى دەخرىتە پروو.
 - ه. دواى بەكلا بکردنەو لە ھەموو بېزارو تانەكان لە تۆمارى دەنگدەران تايبەتییەو تۆمارنامەكە بە كۆتايى دادەنرى دەنگدان بە پى ئەو دەدرىت.

الملحق رقم (٥)

نظام التحديث سجل الناخبين والاطعون في استفتاء ٢٠١٧.



هەرێمی کوردستانی عێراق
کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی ههلبژاردن و راپرسی
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

به پێڕهوه دهسه لاته یه نه نچومهتی کۆسیاران دراوه له بێگهی (چوارهم) ی مادهی (١٦) له یاسای کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی ههلبژاردن و راپرسی ژماره ٤١ ی سالی ٢٠١٤ بپارماندا به دهرفکردنی ئەم په یهوهی خواروه:

په یهوهی نامادهکردن و نوێ کردنهوهی تۆماری دهنگدهران و خستنهروو و تانهکان
بۆ پرۆسهی راپرسی سەرێه خۆی کوردستان

ژماره (١) ی سالی (٢٠١٧)

دهستیهک

کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی ههلبژاردن و راپرسی به پێی یاسای ژماره (٤) ی سالی (٢٠١٤) دامهزرا. که بیهته تاقه دهسه لاتی ههلبژاردن و راپرسی له هەرێمی کوردستانی عێراقدا. کۆمسیۆنیش دهستهیهکی پیشهیی سەرێه خۆی و پێلایهنه و خاوهن کەسایهتی مهعنهوی خۆیهتی و ملکه چه بو جاودێزی بهرلهمان بهرپرسیاریشه له بهرامبهریدا.

بهشی یهگهم زاراوهکان

مهعسهت لهم زاراوانه ی لای خواروه نه و واتا یانه دهگهیهنیت که له بهرامبهریاندا هاتوون:

١. کۆمسیۆن: کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی ههلبژاردن و راپرسی.
٢. نهتچومهن: نهتچومهنی کۆسیاران.
٣. کارگێری ههلبژاردن: کارگێری ههلبژاردن ینگدئ له نوسینگه ی گشتی و نوسینگه ی ههلبژاردنهکان له پارێزگاگان و یه که کارگێرییهکان. بهرپرسیاریهتی جێبهجێکردنی نه و په بهره و پێنمایانه دهگرت نهستو که له لایه ن نهتچومهنوه دهچوون: ههروهما بهرپوهبردنی گشتن نه و چالاکیانه ی که مۆرکی پرۆسهگێری و جێبهجێکاریان ههیه.
٤. فهرمانگه ی پارێزگا: فهرمانگه ی کۆمسیۆن له پارێزگاگان هه رێم و ناوچه کوردستانیهکانی دهروهه ی نیداره ی هەرێمی کوردستان و سەرێه کارگێری ههلبژاردن.
٥. تۆماری دهنگدهران: تۆماری که زانیاریهکانی نه و دهنگدهران له خو دهگرت که شایسته یی دهنگدانبان ههیه بۆ پرۆسه ی راپرسی.
٦. ناوهندی تۆماری دهنگدهران: نه و شوێنه یه که کۆمسیۆن دهستنیاشانی دهکات و بهرپوهه ی دهبات تا دهنگدهر له رێگه یی سهردانکردنی نه و شوێنه وه بتهوانیت دلتیا ییت له راستی و دروستی زانیاریه



ھەربىي كوردستانى عىزاڭ
كۆمىسيۇنى باﻻي سەربە خۇي ھەلبىزاردن و راپىرسى
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

۲. ھەركەسىڭە مەرجە ياسايبەكلىكى تېدا يېت يۇ بەشدايىڭىزىڭىز لى پىرۇسەي دەنگدان بۇ راپىرسى و ئاوى ئەخرايىتتە تۇمارى دەنگدەرائى سەرتايى، ئەوا بۇيى ھەيە داوا بىڭات لى ئاۋەندى تۇمارىڭىز، كە ئاوى لى تۇمارى دەنگدەرائى زىاد بىڭىڭ، ئەمەش پاش خىستتە روى ئەو بەلگەئامانەي كۆمىسيۇن دائى پىندانوڭ بۇ سەلماندى شايستەي كەسەكە.
۳. ئەو دەنگدەرائى شايستەييان ھەيە و ئاويان لى تۇمارى بەرايى دەنگدەرائى ھەيە دەتوانن زانباريەكلىيان ئويى بگەنەو بەگۈزەي فۇرمى ئويىڭىزەي تۇمارا كە بۇ ئەم مەيەستە ئامادە كراۋە، ئەمەش لى رىڭاي بەكارھىتائى خانەكلى (زىادكردن، گۈزىن، راستكردنەو، لاپردن).
۴. كۆمىسيۇن ھەلدەستىت بە كىردنەي ئاۋەندى تۇمارىڭىز بەمەيەستى ئويىڭىزەي تۇمارى دەنگدەرائى، ئەم ئاۋەندەئەش دەست دەكەن بە كارەكلىيان لى شوڭىن و كاتائەي كۆمىسيۇن دياريان دەكات.
۵. پىرۇسەي دەنگدان بۇ راپىرسى بەيىش تۇمارى كۆتايى دەنگدەرائى بەرئو دەچىت و ھەر كەسىڭىش ئاوى لى تۇمارەكدا ئەيىت مافى دەنگدەئى ئىيە لى پىرۇسەي راپىرسى دا.
۶. ھىچ داواكارىيەي ئويىڭىزەي زانباريەكلى (زىادكردن، گۈزىن، راستكردنەو، لاپردن) لەيىش يا لى پاش ئەو ماۋەيە ۋەرنىڭىڭ كە كۆمىسيۇن بۇ پىرۇسەي ئويىڭىزەي تۇمارەكە ديارى دەكات.
۷. ئەو زانباريەئەي ئاوى ئەوا بويى ماۋەي ئويىڭىزەي خىستتەروو و تانەلېدان لى تۇمارەكدا تۇمار دەكۈن، بە كۆتايى ھەزمار دەكۈن.



خىستتە روى تۇمارى دەنگدەرائى

۱. تۇمارى دەنگدەرائى وئەيەكى ئەو فۇرمانەيە كە زانباريە ئويىڭىزەي كەن لى خۇ دەكۈن لى ئاۋەندەكلى تۇمارىڭىزدا لى ماۋەيەك دەخىتتە روى كە كۆمىسيۇن ديارى دەكات بە مەرجىك ئەو ماۋەيە بە لايەئى كەمەرە (۱۰) رۇز بەر لى پىرۇسەي دەنگدان بۇ راپىرسى يېت.
۲. دەنگدەرائى و بىڭارائى قەۋارە سىياسىيەكەن مافىيان ھەيە سەردائى ئاۋەندەكلى تۇمارىڭىزى دەنگدەرائى بگەن لى ماۋەيەي ديارىڭىزەي بۇ پىرۇسەي ئويىڭىزەي لى پىناۋ دلتىابويىن لى راستى و دروستى ئەو زانباريەئەي خراۋەتەروو ھەروەھا پىشكەشكردى تانە بە گۈزەي ئەو رىڭارائەي كۆمىسيۇن ديارى دەئىت، لى ماۋەيەي بۇ ئەو مەيەستە ديارىڭىزەي.
۳. چاۋدېرائى ئاۋخۇيى و ئىۋدەۋلەتى و راگەياندنكاران و بىڭارائى قەۋارە سىياسىيەكەن مافى ئەويان ھەيە چاۋدېرى پىرۇسەي ئويىڭىزەي خىستتەرووي تۇمارى دەنگدەرائى بگەن.

□



ھەرئىمى كوردستانى عىراق
كۆمىسيۇنى بائى سەرىپە خۇي ھەئىزاردن و راپرسى
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

بەشى پىنچەم

تائەدان لە تۆمارى دەنگدەران

- ۱- دەنگدەران ماقىيان ھەيە تائەي تايبەت بە زائىيارىيەكانىيان پىشكەش بگەن، ھەرھەما دەنگدەران و قەوارە سىياسىيەكان ماقىيان ھەيە تائەبگرن لە تۆمارى دەنگدەران لەوھى پەيوھندى ھەيپت بە زائىيارى كەسانى ترھوھ.
- ۲- لەوماوھەيى بۆ خستتەرووي تۆمارى دەنگدەران دائىراوھ، ھەموو دەنگدەرنكە ماقى ھەيە تائەي نوسراو پىشكەش بگات لەبارەي وردى تۆماركە يان ھەر گۆرانكارىيەكى تر كە بەسەر تۆماركەدا ھاووھە نەمەش لە رۆگەي ئەو قۆزەمى بۆ ئەم مەبەستە تامادەكرائوھ بەو مەرجەي تائەكە پالپىشتى كرابىت بە بەلگەي سەلەمىنەر و تائەكەشى پىشكەشى بەرئۆھەيى ناوھندى تۆماركردن دەكرىت، ئەويش رەوانەي دەكات بۆ بەرئۆھەيى قەرمانگەي پارێزگا يان راستەوخۆ دەيداتە بەرئۆھەيى قەرمانگەي پارێزگا، بۆ ئەوھى راي خۇي بجاتە سەرى و بىنئىرئىت بۆ ئەنجومەنى كۆمىسياران بۆ وەرگرتنى بىيار.
- ۳- دەنگدەران و بىركارائى قەوارە سىياسىيەكان بۆيان ھەيە تائەي نوسراو پىشكەش بگەن بەگۆزەي ئەو قۆزەمى بۆ ئەم مەبەستە دىيارىكرائوھ سەبارەت بە تۆماركردنى ناوي كەسبەك لە تۆمارى دەنگدەران لەسەر ئەو پتەمايەي كە:
 - ا- عىزراقى وھاوئائى ھەرئىمى كوردستان و ناوچە كوردستانىيەكانى دەرھەي ھەرئىمى كوردستان نەيپت.
 - ب- ئەمەنى ۱۸ سالى ئەواو نەكرديت.
 - ج- كۆچى دوايى كرديت.
 - د- تائە بى بوونى بەلگەي سەلەمىنەر و ھەرنەگىرئىت و قورسايى سەلەماندنپىش دەكەوئتە نەستۆي تائەگر.
 - ە- تائە لەو ماوھەي پىشكەش دەكرىت كە بۆ ئەم پىرۆسەيە دىيارىكرائوھ نەمەش بە گۆزەي ئەو رىكارائەي كۆمىسيۇن دىياريان دەكات.
 - ۶- دواي بەكلايكرديئوھى ھەموو بىيارو و تائەكان لەسەر تۆمارى دەنگدەران، ئەوھ تۆمارەي دەنگدەران بە تۆمارى كوتايى داھەنئىت.
 - ۷- بىيارەكانى ئەنجومەنى كۆمىسياران شىاوي تائە لىگرتنن لە بەردەم دەستەي دادوھەي كە لەسى دادوھەي تەرخان نەكراو پىشكەاتووھ لە داگاي تەمىزى ھەرئىمى كوردستان، ماوھەي تائەگرتتەكەش سى رۆزە كە لە رۆژى دواي پلاوكرديئوھى دەست پى دەكات.

□



ھەرئەس کوردستانی عێراق
کۆمسیۆنی پالای سەرلەخۆی ھەڵبژاردن و ڕا پرسی
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

بەشی شەشەم

تۆماری دەنگدەرانى ھاوڵاتیانی کوردستانی لەدەرەوهی عێراق
تۆماری دەنگدەرانى ھاوڵاتیانی کوردستانی لەدەرەوهی عێراق بە پەڕەوێکی تاییەت رێکدەخوێت.

بەشی حەوتەم

لیستی تۆماری تاییەت جیا دەبیێت لە لیستی تۆماری گشتی، بە پێی ئەو رێکارانەى کە کۆمسیۆن دایان دەنیێت.

بەشی ھەشتەم

کارکردن بە پەڕەوێکە

کار بەھێچ دەقی ناکرێ پێچەوانەى ئەم پەڕەوێکە نیێت.

بەشی نۆیەم

رۆژی کاربێنکەن

ئەم پەڕەوێکە لەرۆژی پەسەندکردنی لەلایەن ئەنجۆمەنى کۆمسیۆنەوه لە ٢٠١٧/٨/١٥ کارى پێ دەکریت.



ئە ئنجۆمەنى کۆمسیۆران

٢٠١٧/٨/١٥

الملحق رقم (٦)

نظام التحديث سجل الناخبين والطعون في انتخابات برلمان اقليم كردستان



هەڕێمی کوردستانی عێراق
کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی هەلبژاردن و ڕا پرسی
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

بە پێی ئەودەسەلاتەتی بە ئەنجامی کۆمسیاران دراوه ئە بۆگەتی (چوارەم) ی ماددەتی ١٦) ئە یاسای کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی هەلبژاردن و ڕا پرسی ژمارە (٤) ی سالی ٢٠١٤ و یاسای ژمارە (١) ی سالی ١٩٩٢ ی هەموارکراوی هەلبژاردنی پەرلەمانی کوردستان - عێراق و یاسای ژمارە (١) ی سالی (٢٠٠٥) هەموارکراوی هەلبژاردنی سەرۆکی هەڕێمی کوردستان بڕیارماندا بەدەرکردنی ئەم پەرێهویی خوارهوه:

پەرێهویی ژمارە (١) ی سالی (٢٠١٧)
پەرێهویی نامادەکردن و نوێکردنەوهی تۆماری دەنگدەران و خستنه ڕووی تانەکان
بۆ هەلبژاردنی سەرۆکی هەڕێمی کوردستان و پەرلەمانی کوردستان-عێراق

دەستپێک

کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی هەلبژاردن و ڕا پرسی بە پێی یاسای ژمارە (٤) ی سالی (٢٠١٤) دامەزرا، کە پێتە تاقە دەسەلاتی هەلبژاردن و ڕا پرسی لەهەڕێمی کوردستانی عێراقدا، کۆمسیۆنیش دەستەبەکی پیشەیی سەرێه خۆ ویتلایەتە و خاوهن کەسایەتی مەعتوی خۆیتەتی و ملگەجە بۆ چاودێری پەرلەمان بەرپرسیاریشە لە بەرامبەریدا.

پەشی یەگەم
زاراوهکان

مەجست لەم زاراوانی لای خوارهوه ئە و اتایانەدەگەیتن کە لەبەرامبەریاندا هاتوون:

١. کۆمسیۆن: کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی هەلبژاردن و ڕا پرسی.
٢. ئەنجومەن: ئەنجومەنی کۆمسیاران.
٣. کارگێری هەلبژاردن: کارگێری هەلبژاردن پێکدێ لە ئوسیتگەتی گشتی و ئوسیتگەتی هەلبژاردنەکان لە پارێزگاگان و یەگە کارگێریەکان. بەرپرسیاریشە جێبەجێکردنی ئەم پەرێه و رێتەمایانە دەگرتنە ئەستۆ کە لە لایەن ئەنجومەنەره دەرجوون، هەر وها بەرێهوەردنی گشت ئەم چالاکیانە، کە مۆرکی پروسەگێری و جێبەجێکاریان هەبە.
٤. فەرمانگەتی پارێزگا: فەرمانگەتی کۆمسیۆن لە پارێزگاگان و سەرێه کارگێری هەلبژاردن.
٥. تۆماری دەنگدەران: تۆماریکە زانیاریەکانی ئەم دەنگدەرانە لەخۆ دەگرتن کە شایستەیی دەنگدانیان هەبە بۆ دەنگدان لەهەلبژاردنەکان.
٦. ئاوهلی تۆماری دەنگدەران: ئەم شوێتەبە کە کۆمسیۆن دەستپێشانی دەکات و بەرێهویی دەبات تا دەنگدەر لە رێگەبەتی سەردانکردنی ئەم شوێتەوه بئوانێت دلتیا بیت لە راستی و دروستی زانیاریە



ھەرىسى كوردستانى عىراق
 كۆمىسيۇنى بالاي سەرىيە خۇي ھەلبىزاردن و ېا پرسى
 المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
 The Independent High Elections and Referendum Commission

- كەسىپكە خۇي لە تۆمارى دەنگدەرائى بەرايى و ئەنجامدائى گۇرانكارىيەكالى (زيادكردن، گۇزىن، راستكردنەوه، لاېردن) لە تۆماركەدا.
7. تۆمارنامەى دەنگدەرائى بەرايى: تۆماركە ناو و زانىبارى ئەو دەنگدەرائە لەخۇ دەگرۆت كە شايستەيى دەنگدائىيان ھەيە، پىش ئەنجامدائى كردارەكالى (زيادكردن، گۇزىن، راستكردنەوه، لاېردن).
8. تۆمارى دەنگدەرائى كۇتايى: تۆماركە ناو و زانىبارى ئەو دەنگدەرائە لە خۇدەگرۆت كە شايستەيى دەنگدائىيان ھەيە، دواى ئەنجامدائى كردارەكالى (زيادكردن، گۇزىن، راستكردنەوه، لاېردن) ئەو تۆمارەش لەرۆژى دەنگدائىيان بەكار دىت.
9. خستەروويى تۆمارى دەنگدەرائى: بريتتە لە تواناداركردى دەنگدەرائى و بريكرايى قەوارە سىياسىيەكان و چاودىزان دواى ئۆلكردنەوه، كە ھەستى بە پىشكەيتى تۆمارى بەرايى بۇ دلتىابوون لە وردى زانىبارىيەكالى ئەمەش لە ماوھەيى كۆمىسيۇن ديارى دەكات.
10. ئەنەدان لە تۆمارى دەنگدەرائى: بريتتە لە پرۆسەى تانەگرۆن لە وردى ئەو زانىبارىيەى لە تۆمارى دەنگدەرائىدا ھاتووه، ئەو تانەش پىشكەيش دەكرۆن لە لاپەن دەنگدەرائىيان بريكارى قەوارە سىياسىيەكان يان ئەوانەى بە پىتى ئەو پەيرەوه مافى تانەگرۆتتايان ھەيە.

بەشى دووھم
 لىھاتووي دەنگدەرائى

- پىئوستە دەنگدەر ئەم مەرجە ياسايانەى خوارەھى ئىنئابىت بۇ ئەوھى بئوانىت بەشدارى بىت لە پرۆسەى دەنگدان:
1. خاوەنى رەگەزنامەى عىراقى بىت و ھاواتىيانى ھەرىسى كوردستان بىت.
 2. شايستەيى ئەواوي ھەيىت.
 3. ئەمەنى ھەژدە سالى ئەواو كورد بىت لەرۆژى دەنگدائىدا.
 4. تۆمار كرايىت لەو تۆمارى دەنگدەرائەى كە كۆمىسيۇن بۇ پرۆسەى ھەلبىزاردن نامادەى كردو بە پىتى پەيرەو و كاررايىيەكالى.

بەشى سىيەم
 نامادەكرۆن و ئۆيكردنەوهى تۆمارى دەنگدەرائى

1. كۆمىسيۇن تۆمارى دەنگدەرائى نامادە دەكات بە پىش بەستى بە ئۆلتىن داتاكانى كۇمپانايى خۇراك.
2. ھەركەسيە مەرجە ياسايىيەكالى ئىندا بىت بۇ بەشدارىكرۆن لە ھەلبىزاردنەكاندا، ناوي ئەخرايىتتە تۆمارى دەنگدەرائى بەرايى، ئەوا بويى ھەيە داوا بكات لە ناوھەندى تۆماركردن، كە ناوي لە تۆمارى دەنگدەرائىدا زياد بكرۆن، ئەمەش پاش خستە رووي ئەو بەلگەنامەى كۆمىسيۇن دائى پىنداناون بۇ سەلماندنى شايستەيى كەسەكە كە بريتتىن لە (فۆزىمى خۇراك، رەگەزنامەى عىراقى، پىئاسى يارى شارستانى، كارتى ئىشتمائى).





هەژمى كوردستانى عىراق
 كۆمىسيۆنى پالاي سەربەخۇي هەلبژاردن و راپرسى
 المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
 The Independent High Elections and Referendum Commission

٣. ئەوەندەگەر ئەمى شايستەبىيان هەيە و ئاويان لە تۆمارى بەرايى دەنگدەراندا هەيە، دەتوانن زانیاریەکانیان ئوي بکەن و بەگۆڤرەى فۆرمى ئۆڤکەردنەوهى تۆمار: کە بۆ ئەم مەبەستە نامادە کراوه، ئەمەش لە رێگای بەکارهێنانى خانەکانى (زيادکردن، گۆڤين، راستکردنەوه، لابردن).
٤. کۆمىسيۆن هەلەدەستىت بە کردنەوهى ئاوهندى ئۆمارکردن بەمەبەستى ئۆڤکەردنەوهى تۆمارى دەنگدەران، ئەم ئاوهندانەش دەست دەکەن بە کارەکانیان لەو شوێن و کاتەمى کۆمىسيۆن دياريان دەکات.
٥. هەلبژاردنەکان بەيى تۆمارى دەنگدەرانى کۆتايى بەرئۆه دەچىت و هەر کەسێکىش ئاوي لە ئۆمارەکاندا ئەچىت مافى دەنگدانى ئيه لە هەلبژاردنەکانى سەرزۆکايەتى و پەرلەمانى کوردستان-عىراق.
٦. هېچ داواکاریەكى ئۆڤکەردنەوهى زانیاریەکانى (زيادکردن، گۆڤين، راستکردنەوه، لابردن) لەپيش يا لە پاش ئەو ماوهيە وەرئانگيرىت کە کۆمىسيۆن بۆ پرۆسەى ئۆڤکەردنەوهى ئۆمارەکان ديارى دەکات.
٧. ئەو زانیاریەتى دواى ئەوا بوونى ماوهى ئۆڤکەردنەوه و خستەروو و تانەلێدان لە ئۆمارەکاندا تۆمار دەکړن، بە کۆتايى هەژمار دەکړن.
٨. پرۆسەى ئۆڤکەردنەوهى زانیاریەکانى تۆمارى دەنگدەران لەلایەن کەسەکە خۆى يان لەرێگای ئۆڤتەرايەتى بەگۆڤرەى ئەو رێگایانە ئەنجام دەدرىت کە لە لایەن کۆمىسيۆنەوه دەردەچىت.

بەشى چوارەم
 خستە رووى تۆمارى دەنگدەران

١. تۆمارى دەنگدەران وێتەيەكى ئەو فۆرمانەيە کە زانیاریە ئۆڤکراوەکان لە خۆ دەگړىت لە ئاوهندەکانى تۆمارکردندا، لە ماوهيەک دەخړىتە روو کە کۆمىسيۆن ديارى دەکات بە مەرجێک ئەو ماوهيە بە لایەنى کەمەوه (١٥) رۆژ بەر لەپرۆسەى هەلبژاردنەکان يىت.
٢. دەنگدەران و بریکارانى قەوارە سياسیەکان مافیان هەيە سەردانى ئاوهندەکانى تۆمارکردنى دەنگدەران بکەن لەو ماوهيە ديارىکراوه بۆ پرۆسەى ئۆڤکەردنەوه: لە پینتاو دلنیابوون لە راستى و دروستى ئەو زانیاریەتى خراوەتەر و هەرەها پینشکەشکردنى تانە بە گۆڤرەى ئەو رێگارانى کۆمىسيۆن دايان دەنێت، لەو ماوهيەى بۆ ئەو مەبەستە ديارىکراوه.
٣. چاودێرانى ئاوخۆيى و نێودەولەتى و ڕاگەياندنکاران و بریکارى قەوارە سياسیەکان مافى ئەويان هەيە چاودێرى پرۆسەى ئۆڤکەردنەوه و خستەرووى تۆمارى دەنگدەران بکەن.

□



ھەرئىمى كوردستانى عىراق
كۆمىسيۇنى بالاي سەرىيە خۇي ھەلئىزاردن و را پرسى
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

بەشى پىنچەم

تائەدان لە تۆمارى دەنگدەران

- ۱- دەنگدەران مافىيان ھەيە تائەي تايبەت بە زائىيارىيەكائىيان پىنشىكەش بکەن، ھەر ھەما دەنگدەران و قەوارە سىياسىيەکان مافىيان ھەيە تائەنگون لە تۆمارى دەنگدەران لەرەي پەيوەندى ھەيەت بە زائىيارى كەسانى ترەوہ.
- ۲- لەوماوەيەي بۆ خستەرووي تۆمارى دەنگدەران دائراوہ، ھەموو دەنگدەرىكە مافى ھەيە تائەي نوسراو پىنشىكەش بکات لەبارەي وردى تۆمارەكە يان ھەر گوزانكارىيەكى تر كە بەسەر تۆمارەكەدا ھاووہ تەمەش لە رۆگەي تەو قۆزەمەي بۆ تەم مەبەستە ئامادەكراوہ بەو مەرجەي تائەكە پالپشتى كرايىت بە بەلگەي سەلمەنەر و تائەكەشى پىنشىكەشى بەرئۆبەري ئاوەندى تۆماركردن دەكرۆت، ئەويش رەوانەي دەكات بۆ بەرئۆبەري قەرمانگەي پاريزگا يان راستەوخۆ دەيدات بە قەرمانگەي سەرەكى، بۆ ئوھەي راي خۇي بختە سەري و بىنۆرۆت بۆ ئىنجومەنى كۆمىسياران بۆ ھەرگرتتى بىريار.
- ۳- دەنگدەران و بىركارنى قەوارە سىياسىيەکان بۇيان ھەيە تائەي نوسراو پىنشىكەش بکەن بەگۆزەري تەو قۆزەمەي بۆ تەم مەبەستە ديارىكراوہ سەبارەت بە تۆماركردنى ئاوي كەسيكە لە تۆمارى دەنگدەران لەسەر تەو بەتەمايەي كە:

۱- عىراقى ئىيە ياخود عىراقىيە و ھاولاتى ھەرئىمى كوردستان ئىيە.

ب- تەمەنى ۱۸ سالى تەواو نەكرديت.

ج- كۆچى دوايى كرا بىت.

د- ئاوي دووبارە تۆمار كرا بىت.

ھ- ئاوي بەتاياسايى تۆمار كرا بىت.

۴- تائە ئىي بويى بەلگەي سەلمەنەر ھەر ئاگىرۆت و قورسايى سەلمەنئىش دەكرۆتە ئەستۆي تائەنگر.

۵- تائە لەو ماوەيە پىنشىكەش دەكرۆت كە بۆ تەم پىزۆسەيە ديارىكراوہ، تەمەش بە گۆزەري تەو رىكارانى كە كۆمىسيۇن دەريان دەكات.

۶- دواي بەكلايكردئەوھەي ھەموو بىريار و تائەكان لەسەر تۆمارى دەنگدەران، تەوا تۆمارى دەنگدەران بە تۆمارى كۆتايى دادەنۆت.

۷- بىريارەكانى ئىنجومەنى كۆمىسياران شياوي تائە لىگرتنن لە بەردەم دەستەي دادوھەي كە لەسى دادوھەي تەرخان نەكراو پىنكەھاووہ لە دادگاي پىنچووئەوھەي ھەرئىمى كوردستان، ماوھەي تائەگرتنەكەش سى رۆزە كە لە رۆزى دواي يلاوكردئەوھەي بىريارى ئىنجومەن دەست پى دەكات.

□



ھەزرىتى كوردستانى عىراق
كۆمىسيۇنى بايلى سەرىپە خۇي ھەلبۇزاردن و را پرسى
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

بەشى شەشەم

ئەنجومەنى كۆمىسياران پابەندە بەپىندانى و ئىتەپەك لە تۆمارى دەنگدەرائى بەرايى و تۆمارى دەنگدەرائى كوتايى بە قەوارە بەشارەكانى ھەلبۇزاردن لەسەر شىۋەي (پى دى ئىف) و لەسەر سى دى.

لەشى ھەوتەم

لېستى تۆمارى تاپەت جىيا دەپىت لە لېستى تۆمارى كىشى، بە پىنى ئەو رىكارائى كە كۆمىسيۇن داپان دەپىت.

بەشى ھەشتەم

كارگۇدن بە پەيرەۋەكە

كار بەھىچ دەقىكە ئاكىرى پىنچەۋائى ئەم پەيرەۋە بىت.

بەشى ئۆيەم

رۇزى كارپىكاندن

ئەم پەيرەۋە لەرۇزى پەسەندىكىنى لەلەپەن ئەنجومەنى كۆمىسيارانەۋە لە ۲۰۱۷/۸/۳۰ كارى پىن دەكرىت.

ئە نچومەنى كۆمىسياران

۲۰۱۷/۸/۳۰

الملحق رقم (٧)

نظام التعيين والتنقية في سجل ناخبين اقليم كوردستان.



هەرێمی کوردستانی عێراق
کۆمسیۆنی بالای سەرپه‌خۆی هه‌ڵبژاردن و راپرسی
المفوضیة العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

به پێی ئەودەسه‌لاتە‌ی به‌ ئە‌نجومە‌نی کۆمسیاران دراوه‌ له‌ بڕگه‌ی (چوارەم) ی مادده‌ی (١٦) و‌خالی (١) ی بڕگه‌ی یه‌که‌می مادده‌ی (٦) له‌ یاسای کۆمسیۆنی بالای سەرپه‌خۆی هه‌ڵبژاردن و راپرسی ژماره‌ (٤) ی سالی ٢٠١٤ و یاسای ژماره‌ (١) ی سالی ١٩٩٢ ی هه‌موارکراوی هه‌ڵبژاردنی په‌رله‌مانی کوردستان – عێراق و یاسای ژماره‌ (١) سالی ٢٠١٧ یاسای درێژکردنه‌وه‌ی خولی هه‌ڵبژاردنی چوارهمی په‌رله‌مانی کوردستان – عێراق بڕیارماندا به‌ده‌رکردنی ئە‌م په‌یره‌وه‌ی خواره‌

ژماره‌ (١) ی سالی (٢٠١٧)

په‌یره‌وه‌ی دامه‌زراندن و بژاردکردنی تۆماری ده‌نگه‌رانی هه‌رێمی کوردستان

ده‌ستپێک

کۆمسیۆنی بالای سەرپه‌خۆی هه‌ڵبژاردن و راپرسی به‌ پێی یاسای ژماره‌ (٤) ی سالی (٢٠١٤) دامه‌زرا، که‌ بپێته‌ تاکه‌ ده‌سه‌لاتی هه‌ڵبژاردن و راپرسی له‌هه‌رێمی کوردستانی عێراقدا، کۆمسیۆنیش ده‌سته‌یه‌کی پیشه‌یی سەرپه‌خۆ و بێ‌پایه‌نه‌ و خاوه‌ن که‌سایه‌تی مه‌عنه‌وی خۆیه‌تی و ملکه‌چه‌ بو‌ چاودێری په‌رله‌مان به‌رپرسیاریشه‌ له‌ به‌رامبه‌ریدا.

به‌شی یه‌که‌م

زاراوه‌کان

مه‌به‌ست له‌م زاراوه‌ی لای خواره‌وه‌ ئە‌و واتایانه‌ ده‌گه‌یه‌نێت که‌ له‌به‌رامبه‌ریاندا هاتوون:

١. کۆمسیۆن: کۆمسیۆنی بالای سەرپه‌خۆی هه‌ڵبژاردن و راپرسی.
٢. ئە‌نجومە‌ن: ئە‌نجومە‌نی کۆمسیاران.
٣. هه‌رێم: هه‌رێمی کوردستان – عێراق.
٤. کارگێری هه‌ڵبژاردن: کارگێری هه‌ڵبژاردن پێکدێ له‌ نوسینگه‌ی گشتی و نوسینگه‌ی هه‌ڵبژاردنه‌کان له‌ پارێزگا‌کان، به‌رپرسیاریه‌تی جێبه‌جێکردنی ئە‌و په‌یره‌و پێکارانه‌ ده‌گرتنه‌وه‌ که‌ له‌ لایه‌ن ئە‌نجومە‌نه‌وه‌ ده‌رچوون؛ هه‌روه‌ها به‌ریوه‌بردنی گشت ئە‌و چالاکیانه‌ی که‌ مۆرکی پرۆسه‌گێری و جێبه‌جێکارییان هه‌یه‌.
٥. فه‌رمانگه‌ی پارێزگا: فه‌رمانگه‌ی کۆمسیۆن له‌ پارێزگا‌کانی هه‌رێمی کوردستان و سەرپه‌ کارگێری هه‌ڵبژاردن.
٦. فه‌رمانگه‌ی داتا‌کان: فه‌رمانگه‌یه‌که‌ سه‌ر به‌ کارگێری هه‌ڵبژاردنه‌ به‌پێی هه‌یکه‌لیه‌تی بڕیار لێ‌دراو، وه‌ک له‌ په‌یره‌وه‌ی ناوخۆی کارگێری هه‌ڵبژاردندا هاتوه‌وه‌.
٧. تۆماری ده‌نگه‌ران: تۆماریکه‌ ناو و زانیاری ئە‌و ده‌نگه‌رانه‌ له‌ خۆ ده‌گرتیت که‌ شایسته‌ن بو‌ ده‌نگدان دوا‌ی بژاردکردنی له‌ هه‌ر ناویک که‌ به‌ نایاسای له‌تۆماره‌که‌دا هاتوه‌وه‌.



هەریمی کوردستانی عێراق
کۆمسیۆنی بەلای سەرێه خۆی هه‌لبژاردن و ڕا پرسی
المفوضیة العلیا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

٨. ناوی مردوان: ناوی ئەو کەسانەیه بە پێی نوسراوی فەرمی وەزارەتی تەندروستی و لایەنە پەیوەندیدارە فەرمییەکانی تری هەرێم کۆچی دواییان کردووە و ناویان لە تۆماری دەنگدەرانداندا ماوەتەوه.
٩. ناوی دووبارە: مەبەست لەو ناوانەیه کە تەواوی زانیاریەکانیان ١٠٠٪ وەک یەکن لە ناو داتا بەیسەکەدا.
١٠. ناوی لیکچوو: مەبەست لەو ناوانەیه کە زۆریە زانیاریەکانیان لیکچوون لە ناو داتا بەیسەکەدا.
١١. بژارکردن: بژارکردنی داتا بەیسی تۆماری دەنگدەرانه لە ناوی مردوو ناوی دووبارە و هەر ناویکی تر کە بوونیان لە تۆمارەکەدا نایاساییه.
١٢. ژمارە ی خێزانی (*): مەبەست ئەو خێزاناڵەیه کە کەژمارە دەنگدان (فۆرمی خۆراک)یان لە تۆمارەکەدا بە (*) تۆمار کراوه.

بەشی دووهم

مەرجه‌کانی بوونی ناوی هاوڵاتی لە تۆماری دەنگدەران

بۆ ئەوەی دەنگدەر بەشداری لە هه‌لبژاردنه‌کاندا بکات پێویسته ئەم مەرجه یاساییانه‌ی تێدا بێت:

١. دەبێت خاوەنی ڕه‌گه‌زنامە‌ی عێراقی بێت و هاوڵاتی هەریمی کوردستان بێت.
٢. شایستیی تەواو بێت.
٣. تەمەنی هه‌ژده ساڵی تەواو کردبێت.

بەشی سێهه‌م

دامه‌زراندن و بژارکردن

١. ئەنجوومەن تۆماری دەنگدەران نامادە دەکات بە پشت بەستن بە داتا‌کانی بەر دەستی کۆمسیۆن کە سەرچاوەیان داتا‌کانی کۆمپانیای خۆراکە.
٢. ئەنجوومەن هه‌لده‌ستت بەسپێنەوه‌ی ناوی دووبارە‌ی ئەو دەنگدەرانه‌ی کە زانیاریەکانیان ١٠٠٪ وەک یەکن.
٣. ئەنجوومەن وردبێنی لە ناوی لیکچووی دەنگدەران دەکات لە ناو داتا بەیسەکەدا، دواي دنیابوون لە بوونی ناوی لیکچوو کە زۆریە زانیاریەکانیان وەک یەکن، دەیانسپێتەوه.
٤. ئەنجوومەن وردبێنی لە زانیاری ئەو دەنگدەرانه‌دا دەکات کە ژمارە ی خێزانیان (سفره) لە داتا بەیسەکە دواي دنیابوون لەوه‌ی کە بە ناوه‌وا ناویان تۆمارکراوه، هه‌لده‌ستتت بەسپێنەوه‌ی ناوه‌کانیان.
٥. ئەنجوومەن هه‌لده‌ستتت بەسپێنەوه‌ی ناوی مردوان لە داتا بەیسی تۆماری دەنگدەران بە پێی ئەو لیستانه‌ی کە وەزارەتی تەندروستی و لایەنە پەیوەندیدارە فەرمییەکانی هەریمی کوردستان دەیدەن بە کۆمسیۆن.
٦. ئەنجوومەن هه‌لده‌ستتتت بە جیاکردنەوه‌ی ناوی ئەو دەنگدەرانه‌ی کە تەمەنیان لە سه‌رووی ٩٠ ساڵه، بۆ ئەوه‌ی وردبێنی بکات لە ناوه‌کانیان.

(٢ له ٤)



هەریمی کوردستانی عێراق
کۆمسیۆنی باڵای سەربەخۆی هەڵبژاردن و ڕا پرسی
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

٧. ئەنجومەن هەڵدەستێت بە سڕینەوهی ناوی (ناواری و پەنابەرانی) کە لە هەریمی کوردستان نیشته‌جێن و دەنگ بۆ بازەنگانی هەڵبژاردنی پارێزگاکانی خۆیان دەدەن.
٨. ئەنجومەن هەڵدەستێت بە سڕینەوهی ناوی هەر دەنگدەریک کە بە پێچهوانەی دەستور و بنەما یاسایەکان ناویان لە داتا بەیسی تۆماری دەنگدەرانداندا تۆمار کرایت.
٩. ئەنجومەن هەڵدەستێت بە نامادەکردن و وردبێنی و جیاکردنەوی لیستی تۆماری دەنگدەرانێ تاییبەت لە تۆمارە گشتیە کە بە هاوکاری و هەماهەنگی وەزارەتی پێشمەرگە و وەزارەتی ناوخوا و لایەنە پەيوەندیدارەکانی تر.
١٠. ئەنجومەن هەڵدەستێت بە وردبێنی کردنی ناوی دەنگدەران لە پارێزگاکانی هەریمی کوردستان و ناوچە کوردستانیەکانی دەرەوهی ئیدارەیی هەریمی کوردستان، دواي دنیابوون لە بونی ناوی دووبارە، ناوەکانیان لە پارێزگاکانی هەریمی کوردستان دەسڕێتەوه.
١١. ئەنجومەن هەڵدەستێت بە نامادەکردن و وردبێنی و جیاکردنەوی لیستی تۆماری دەنگدەرانێ کوردانی دەرەوهی ولات لە تۆمارە گشتیە کە بە پێی پەیره‌ویکی تاییبەت.

بەشی چوارەم

نوێکردنەوهی تۆماری دەنگدەران

١. ئەنجومەن هەڵدەستێت بە نوێکردنەوهی تۆماری دەنگدەران (زیادکردن، سڕینەوه، گۆڕین، راستکردنەوه)، لە ماوه‌یه‌کی گونجاودا، دواي دەست نیشانکردنی وادهی هەڵبژاردنەکان.
٢. ورده‌کاریەکانی پرۆسەی نوێکردنەوهی تۆماری دەنگدەران بە پەیره‌ویکی تاییبەت بە نوێکردنەوهی تۆماری دەنگدەران رێکدەخرێت .

بەشی پینچەم

خستنه‌رووی تۆماری دەنگدەران

١. تۆماری دەنگدەران ئەو زایاریانە لە خۆدەگرتێت کە کۆمسیۆن نامادەیی کردون و بژاری کردون.
٢. دەبێت ئەنجومەن بانگهێشتی چاودیرانی ناوخوايي و نیوده‌وله‌تی و ڕاگەیاندنکاران و قەوارە سیاسییەکانی هەریمی کوردستان بکات و تۆمارە کەیان بۆ بخاتە ڕوو بەمەبەستی بنیادنانی متمانه و گێڕانەوهی متمانهی دەنگدەران.
٣. ئەنجومەن هەڵدەستێت بە پێدانی لیستی ناوی ئەو دەنگدەرانەیی لە تۆمارە کەدا بونیان هەیه (دووبارە، مردوو، لیکچوو، ناوهره، ئەوانەیی تەمەنیان لە سەرووی ٩٠ ساله‌وه‌یه: هەر ناویکی تر کە بە نایاسایی تۆمار کرایت) بە لایەنە پەيوەندیدارەکانی هەریمی کوردستان.

(٤٣ ئە)



هەرێمی کوردستانی عێراق
کۆمسیۆنی باڵای سەرێه خۆی هه‌لبژاردن و را‌پرسی
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء
The Independent High Elections and Referendum Commission

بەشی شەشەم

ماوەی دامەزراندنی تۆماری دەنگدەران

1. کارگێڕیی هه‌لبژاردن له‌بەر رو‌شنایی یاسای کۆمسیۆن و ئەم په‌یره‌وه، رێکاره‌کانی جێبه‌جێکردنی دامەزراندن و بژارکردنی تۆماره‌که‌ ناماده‌ ده‌کات له‌ماوه‌ی (١٥) رۆژدا و ده‌یداته‌ ئەنجومه‌ن به‌ مه‌به‌ستی په‌سه‌ند کردنی.
2. کارگێڕیی هه‌لبژاردن دوا‌ی دُنیا بوون له‌ بوونی ناوی مردو و ناوی دووباره و ناوه‌کانی تر که‌ بوونیان له‌ تۆماره‌که‌دا تاياساییه، ده‌دات به‌ ئەنجومه‌ن به‌مه‌به‌ستی په‌سه‌ند کردنی س‌پێنه‌وه‌یان.
3. ئەنجومه‌نی کۆمسیاران ته‌واوی ده‌سه‌لاته‌کانی تری خۆی ده‌دات به‌ کارگێڕیی هه‌لبژاردن که‌ له‌ خالی (١)ی برگه‌ی یه‌که‌می مادده‌ی شەشەمی یاسای کۆمسیۆنی باڵای سەر‌به‌خۆی هه‌لبژاردن و را‌پرسی دا هاتوه‌ سه‌بارت به‌ دامەزراندن و بژارکردن.
4. ئەنجومه‌نی کۆمسیاران ته‌واوی ده‌سه‌لاته‌ کارگێڕی و داراییه‌کانی خۆی ده‌داته‌ کارگێڕیی هه‌لبژاردن بو‌ ده‌سته‌به‌رکردنی ناماده‌کاری لایه‌نی هونەری و لوجستی دامەزراندن و بژار کردنی تۆماری دەنگدەران.

بەشی حەوتەم

ماوەی کاری دامەزراندن

کارگێڕیی هه‌لبژاردن له‌ماوه‌یه‌ک که‌ له‌ (٤٥) رۆژ تێپه‌ر نه‌کات، پرۆسه‌ی دامەزراندن و بژارکردنی تۆماری دەنگدەران جێبه‌جێده‌کات.

بەشی هه‌شتم

کارکردن به‌ په‌یره‌وه‌که

کار به‌هیچ ده‌قی نا‌کری پێچه‌وانه‌ی ئەم په‌یره‌وه‌ بێت.

بەشی نۆییه‌م

رۆژی کارپێکردن

ئەم په‌یره‌وه‌ له‌رۆژی په‌سه‌ندکردنی له‌لایه‌ن ئەنجومه‌نی کۆمسیاران‌ه‌وه‌ له‌ ٢٧/١١/٢٠١٧ کاری پێ‌ ده‌کریت.

ئەنجومه‌نی کۆمسیاران

٢٠١٧/١١/٢٧

(٤ له‌ ٤)

الملحق رقم (٨)

عدد من المذكرات والخطابات المرسله من قبل العضوة (كشه دارا حفيد) حول سجل الناخبين تم تقديمها للبرلمان والمفوضية ومجلس الوزراء والوزارات المعنية

Iraqi Kurdistan parliament
Kurdistan – Erbil

پەرله عهڵاسی کوردستان - هه‌ریق
کوردستان - هه‌ریق
ژماره‌ی
2015/6/15

NO:
DATE:

پۆ / به‌ریز سه‌رۆکابه‌تی پەرله‌مانی کوردستان
ب / تۆماری ده‌نگه‌رانی هه‌ریسی کوردستان

پاش سلاو وێ...

تۆماری ده‌نگه‌رانی له‌ هه‌ریسی کوردستاندا پره له‌ گرت، له‌ نای دووباره‌و چهند باره‌و له‌ کۆمیسۆنی نای مردوان و به‌جۆرێک که‌ جێگه‌ی پشت پێهه‌ن نه‌ بۆ هه‌لبژاردنه‌کان و به‌رده‌وام جێگه‌ی تانه‌و ته‌شوری لایه‌نه‌ سیاسیه‌ کانه‌ش یوه‌، هه‌ر ته‌مه‌ش وای کردوه‌ که‌ له‌ کاتی هه‌لبژاردنه‌کاندا زێگه‌ بۆ گزی و ساخه‌ کاری خۆش بکری.

له‌په‌تای پاك کردنه‌وی لهم تۆماره‌دا له‌ خولی رابردودا سه‌ بره‌ماری ژماره‌ (1)ی سه‌رۆکابه‌تی پەرله‌مانی کوردستان له‌ 2013/7/7 لیژنه‌یه‌کی لیکۆلینه‌وه‌ له‌ (9) له‌ندامی پەرله‌مان له‌ لێسه‌ جیاجیاکان پێکهات و دوا لیکۆلینه‌وه‌ی ورد و به‌دواداچوون و دانێش له‌ گه‌ڵ لایه‌ن و داموده‌زگا په‌یوه‌نداره‌کان، راپۆرتی خێزان پێشکەش به‌ سه‌رۆکابه‌تی پەرله‌مان کرد، به‌لام به‌داخوه‌ هیچ کارێک به‌ راپۆرته‌که‌ نه‌کرا. که‌ به‌پێی ده‌کۆمیسۆنه‌ کالی له‌و کاته‌ زیاتر له‌ (95.000) مردوو ناویان له‌ تۆماری ده‌نگه‌رانی هه‌ریسی کوردستاندا نه‌سه‌راوه‌ته‌وه‌، ته‌مه‌ جگه‌ له‌وه‌ی به‌پێی ده‌کۆمیسۆنه‌کان ده‌یان هه‌زار کس ناویان دووباره‌و سه‌ناره‌و ته‌نانه‌ت هه‌یه‌ بیست باره‌ش بۆ ته‌وه‌.

ئێشاش که‌ کۆمیسۆنی بالای هه‌لبژاردن و راپرسی به‌پێی یاسای ژماره‌ (4)ی سالی 2014ی پەرله‌مانی کوردستان دروسجوه‌، چهند هه‌لبژاردنیکه‌شمان له‌به‌رده‌مه‌لایه‌، بۆیه‌ داواکارم یه‌کهم کارێک که‌ کۆمیسۆن ییگات و هه‌نگای بۆ بێت پاك کردنه‌وه‌ی تۆماری ده‌نگه‌رانی بێت له‌وه‌ هه‌موو نارێکیه‌ ده‌ربازی بکات بۆ له‌وه‌ی هه‌واڵه‌ت سه‌رپه‌رستی هه‌لبژاردنه‌کان به‌ شتۆیه‌یه‌کی رێکوپێک بکات و دوور بێت له‌ گومان و گزی و ساخه‌ کاری.

بۆ لهم مه‌به‌سته‌ داواکارم لیژنه‌یه‌کی پەرله‌مانی بۆ به‌دواداچوون و لیکۆلینه‌وه‌ له‌ تۆماری ده‌نگه‌رانی پێکهات و کۆمیسۆنیش له‌ لایه‌ن پەرله‌مانه‌وه‌ به‌ فهرمی رابهرێدریته‌ که‌ لهم کاره‌ جێبه‌جی بکات.

له‌گه‌ڵ زۆدا

هه‌ریق:

1- سه‌رپه‌رستی ژماره‌ (1)ی سه‌رۆکابه‌تی پەرله‌مانی کوردستان له‌ 2013/7/7، سه‌ببه‌ت به‌ پێکهاتن لیژنه‌ی لیکۆلینه‌وه‌ له‌ زیاده‌بونی ناامانی ژماره‌ی ده‌نگه‌رانی هه‌ریق.

2- راپۆرتی کۆتایی لیژنه‌ی لیکۆلینه‌وه‌ له‌ زیاده‌بونی ناامانی ژماره‌ی ده‌نگه‌رانی هه‌ریق.

3- له‌و لوسراوه‌ی له‌ خولی رابردودا پەرله‌مان لاراسه‌ی کۆمیسۆنی کردوه‌ بۆ هه‌مان مه‌به‌ت.


4- له‌و لوسراوه‌ی له‌ خولی رابردودا کۆمیسۆن لاراسه‌ی پەرله‌مانی کردوه‌ بۆ هه‌مان مه‌به‌ت.

5- کۆمیسۆن ده‌کۆمیسۆنی په‌یوه‌نداری دام و ده‌زگاکان و به‌ریزه‌به‌ریه‌تی سه‌وله‌یه‌ خۆدی پارتیگه‌کانی هه‌ریق و ده‌زگای ته‌له‌فۆنی.

د. ناره‌سی لێزنی
کاروباری پەرله‌مان و کۆمیسۆنی
پارێزی هه‌لبژاردن و راپرسی بکریته‌ -

له‌ندامی پەرله‌مانی کوردستان
کشه‌ دارا حفید

2015/6/15



NO:

Date:

ژماره: ٤١٥
بەرۆار: ١٠/٧/١٥

بۆ/ ١- لیژنەی کاروباری پەرلەمان

٢- کۆمسیۆنی بالائی سەرپه‌خۆی هه‌لبژاردن و راپرسی / نه‌نجومه‌نی کۆمسیاران

بایه‌ت/ ئاراسته‌کردنی نووسراو

هاوینچ له‌گه‌ڵ نووسراوماندا ده‌قی نووسراوی به‌رێز پەرلەمانتار (گه‌شه‌دارا حمه‌ید) له ٢٠١٥/٦/١٥ ، سه‌بارت به (تۆماری ده‌نگه‌روانی هه‌ریمی کوردستان) ، ئاراسته‌تان ده‌کهن ، به‌مه‌به‌ستی دیراسه‌ت کردن و ده‌رپینی راتان له باریه‌وه.

له‌گه‌ڵ رێزماندا

جعفر ابراهيم نيميني

چيگري سه‌رۆكي پەرلەمانی کوردستان - عێراق

وێنه‌یه‌کی بۆ/

- نووسینگه‌ی به‌رێز سه‌رۆکی پەرلەمانی کوردستان.
- نووسینگه‌ی به‌رێز چيگري سه‌رۆکی پەرلەمانی کوردستان.
- نووسینگه‌ی به‌رێز سه‌رکرتی پەرلەمانی کوردستان
- نووسینگه‌ی به‌رێز به‌رێوه‌بەری گشتی دیوان.
- به‌رێز پەرلەمانتار (گه‌شه‌دارا حمه‌ید) ، نووسراوتان له ٢٠١٥/٦/١٥ ، بۆ ئاگاداریتان.
- به‌رێوه‌بەرایەتی کاروباری پەرلەمان/لیژنه‌کان.



پۆ / بەرێز سەرۆکایەتیی پەرلەمانی کوردستان
ب / تۆماری دەنگدەرانى هەریمی کوردستان

پاش سلاو رێژ...

جەختکردنەوە لەسەر نوسراومان ژمارە (ت) لە (2015/6/15) کە ناراستەى بەرێژتاشان کردبوو، لە گەڵ سەرەتای دروستبوونی کۆمسیۆنی بەلای سەر بەخۆی هەلبژاردن و رابرسی، داواى نانی هەنگاوی عمەلی و جەیمان کردبوو بەمەبەستى پاك كردنهوى تۆماری دەنگدەران لەپێناو ئەنجێمەدانى پرۆسەى هەلبژاردنەکانى هەریمی کوردستان بە شێوازیکی پاك و بیگەرد، هەرچەندە باداشتە کەمان بە نوسراونک کە نێمژای بەرێژ جێگری سەرۆکی پەرلەمانى بەسەرەوێه بە ژمارە (ک2105) لە (2015/7/1) ناراستەى هەریهک لە (لێژنەى کاروباری پەرلەمان) و (کۆمسیۆنی بەلای هەلبژاردن و رابرسی/ئەنجێمەنى کۆمسیاران) کراوه، بەلام بەداخهوه تا ئێستاشى لەگەڵداىت هیچ وهلامیکى نوسراوه کەو هیچ هەنگاویکی عمەلیمان نەبینى لەلایەن بەرێژبانەوه کە پەيوەندیداران بەم پرۆسەپەوه بێریت.

لێرەدا وێرێ جەختکردنەوه مان لەسەر هەمان بابەت، دووبارە نوسراوی پێشوروتان ناراستە دەکەینەوه بەمەبەستى بەدواداچوون.

لەگەڵ رێژدا

هاریج:

- 1- نوسراومان ژمارە (ت) لە (2015/6/15) کە ناراستەى سەرۆکایەتى پەرلەمانمان کردبوو لەگەڵ هاوینچەکانى.
- 2- نوسراوی بەرێژ جێگری سەرۆکی پەرلەمان بە ژمارە (ک2105) لە (2015/7/1) کە ناراستەى هەریهک لە (لێژنەى کاروباری پەرلەمان) و (کۆمسیۆنی بەلای هەلبژاردن و رابرسی/ئەنجێمەنى کۆمسیاران) کراوه،

گەشه دارا جەفید

ئەندامى پەرلەمانى کوردستان



بۆ / بهرێز سهروكايه تيبی نه نجومهنی وهزيران

لهريگه ي بهرێز سهروكايه تيبی پەرلهمانهوه

ب / جهختکردنهوه له نوسراو

پاش سلاو رێژ...

بەمەبەستی ئاماده‌كاری پێشوه‌خت بۆ هه‌ڵبژاردنه‌كان و گرتنه‌به‌ری رێكاری ياسایی و لادانی كۆسپه‌كان كه نادرۆستیی تۆماری ده‌نگه‌هران يه‌كێكیانه، له رۆژی (2017/7/29) له رێگه‌ی سه‌رۆكايه‌تی پەرله‌مانه‌وه چوار نوسراومان به‌ ژماره‌كاني (ت2، ت4، ت5، ت6) سه‌باره‌ت به‌ پاك كردنه‌وه و رێكخستنی تۆماری ده‌نگه‌هران بۆ هه‌ڵبژاردنه‌كان ناراسته‌ی چه‌ند وه‌زاره‌تێكمان كردبوو، سه‌رۆكايه‌تی پەرله‌مان به‌ نوسراوی ژماره (1815/3/4) له 2017/9/17 بۆ وه‌زاره‌تی بازرگانی و پێشه‌سازی، و ژماره (1820/3/4) له 2017/9/17 بۆ وه‌زاره‌تی ناوخبۆ، و ژماره (1817/3/4) له 2017/9/17 بۆ وه‌زاره‌تی پێشمه‌رگه، و ژماره (1816/3/4) له 2017/9/17 بۆ وه‌زاره‌تی ته‌ندروستی كر دووه، به‌لام نزیكه‌ی چوارمانگ به‌سه‌ر نوسراوه‌كاني ئیمه‌و دوو مانگیش به‌سه‌ر نوسراوه‌كاني سه‌رۆكايه‌تی پەرله‌ماندا تێبه‌ریوه تا ئیستا هه‌یج وه‌لامێكمان پێنه‌گه‌یشتوه.

له‌گه‌ڵ رێژدا

هاوئێچ:

- 1-نوسراومان ژماره (ت2) له 2017/7/29 بۆ وه‌زاره‌تی بازرگانی و پێشه‌سازی كه به‌ نوسراوی ژماره (1815/3/4) ی سه‌رۆكايه‌تی پەرله‌مان له (2017/9/17) دا ناراسته‌ی وه‌زاره‌تی ناوبراو كراوه.
- 2-نوسراومان ژماره (ت4) له 2017/7/29 بۆ وه‌زاره‌تی ناوخبۆ كه به‌ نوسراوی ژماره (1820/3/4) ی سه‌رۆكايه‌تی پەرله‌مان له (2017/9/17) دا ناراسته‌ی وه‌زاره‌تی ناوبراو كراوه.
- 3-نوسراومان ژماره (ت5) له 2017/7/29 بۆ وه‌زاره‌تی پێشمه‌رگه كه به‌ نوسراوی ژماره (1817/3/4) ی سه‌رۆكايه‌تی پەرله‌مان له (2017/9/17) دا ناراسته‌ی وه‌زاره‌تی ناوبراو كراوه.
- 4-نوسراومان ژماره (ت6) له 2017/7/29 بۆ وه‌زاره‌تی ته‌ندروستی كه به‌ نوسراوی ژماره (1816/3/4) ی سه‌رۆكايه‌تی پەرله‌مان له (2017/9/17) دا ناراسته‌ی وه‌زاره‌تی ناوبراو كراوه.

گه‌شه دارا جه‌فید

ئه‌ندامی پەرله‌مانی کوردستان

الملحق رقم (٩)

المذكرة المقدمة من قبل عدد من اعضاء البرلمان الى رئيس البرلمان حول زيارة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء حول المشاكل التي تعيق عمل المفوضية وسجل الناخبين

رئيس برلمان اقليم كردستان

موضوع - زيارة المفوضية

السادة، انه بعد عقد اجتماع يوم ٢٢/٨/٢٠١٧ بحضور كل من سكرتير البرلمان وعدد من اعضاء البرلمان والذين يمثلون كتل الاتحاد الوطني والاتحاد الاسلامي وحركة التغيير والجماعة وحضور ممثل معهد بتي حول سجل الناخبين ونشاطات المفوضية وتم اتخاذ القرارات التالية :-

١- ان يقوم هؤلاء الاعضاء بزيارة مكاتب المفوضية في السليمانية واربيل بشكل غير رسمي لحين قيام البرلمان بتشكيل لجنة وفقا للمادة ٤٨ للنظام الداخلي للبرلمان وان يقوموا بممارسة النشاطات وممارسة الضغوط والاتصال بالكتل الاخرى .

٢- ان يقوم رئيس البرلمان وسكرتير البرلمان بالتنسيق مع رؤساء الكتل حول هذا الموضوع وانشاء لجنة برلمانية

٣- كل كتلة تقوم بتشكيل فريق حول هذا الموضوع وان تبدأ بالعمل

٤- ارسال مذكرة من البرلمان وفقا للمادة ٦ من قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية والتي تنص على قيام المفوضية باعداد سجل ناخبين جديد او تنقية سجل الناخبين ايها السادة ، نحن اعضاء البرلمان الحاضرين في اجتماع يوم الخميس الموافق ٢٤/٨/٢٠١٧ قمنا بزيارة مكتب المفوضية في السليمانية ومن ثم قمنا بزيارة مركز تحديث سجل الناخبين في اعدادية احمد خاني للبنين خلال التحضيرات لاجراء الاستفتاء العام ووفقا للمعلومات التي حصلنا عليها انه لغاية الساعة ١٢,٢٠ من بعد الظهر قام شخص واحد بزيارة المركز لتحديث سجل الناخبين.

واستنادا لتصريحات مدير مكتب المفوضية ومسؤولي اقسام المكتب والذين حضروا الاجتماع ان اعمال المفوضية تعاني من نقوصات كثيرة من الناحية الادارية والمالية وعدد الموظفين وعدم وجود مخازن وحراس.

واشار مدير مكتب المفوضية في السليمانية انه من الناحية العملية فان اجراء الانتخابات في ٢٠١٧/١١/١ مستحيل وانه لو يستمر العمل لمدة ٢٤ ساعة في اليوم فانهم بحاجة ٥٧ يوما السادة ، وبعد ذلك في يوم الثلاثاء ٢٠١٧/٨/٢٩ قمنا بزيارة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اربيل وتم عقد اجتماع مع مجلس المفوضية وان محور الاجتماع كان حول نشاطات المفوضية بشكل عام وسجل الناخبين والاستعدادات للاستفتاء العام في الاقليم والمناطق الكردستانية خارج الاقليم والتحضيرات لاجراء الانتخابات الدورة الخامسة ورئاسة الاقليم وعدد من المواضيع الاخرى والتي تتعلق بنشاطات المفوضية وتعيين الموظفين وان المواضيع المطروحة مع مجلس المفوضين كانت كالآتي

١- ان الحكومة لم تقدم الدعم لهم وانهم باسروا اعمالهم في وقت متأخر وقاموا بتشكيل الهيكل التنظيمي للمفوضية

٢- تعطيل البرلمان والذي اثر عليهم بشكل مباشر فيما يخص بموضوع موازنة المفوضية والتي يجب المصادقة عليها من قبل البرلمان ولكن الحكومة كانت تقوم بمنحها لهم بشكل مباشر وانه يجب ان تكون لهم موازنة مستقلة كما هو الحال في مجلس القضاء الاعلى

٣- ان الاستفتاء العام يتم اجرائها في المناطق الكردستانية خارج الاقليم ويجب على ادارة هذه المناطق يطالبوا بكل رسمي وفي هذه المناطق يتم استخدام مكاتب تطبيق المادة ١٤٠ من الدستور العراقي وعلى الرغم من انه لغاية ٢٠١٧/٩/٢٩ لم يتم اتخاذ اي اجراءات وتحضيرات وانهم لا يخفون بان الاستفتاء يعاني من مشاكل قانونية

٤- قاموا بارسال ٨ تقارير فصلية للبرلمان وان اول تقرير كان في ٢٠١٦/٤/١

٥- لديهم ١١ نظام جاهز ولكنه لا يتم العمل به

٦- ان الجهات المعنية لاتقوم بتقديم الدعم لهم فعلى سبيل المثال قاموا في ٢٠١٧/٧/١٥ الى وزارات الصحة والداخلية ومجلس الامن حول سجل الناخبين ولكن لحد الان لم يتم الرد عليهم







٧- طالبوا بان يمارس البرلمان الدور الرقابي والداعم لهم

٨- هنالك اراء مختلفة بينهم حول الاستفتاء فبعضهم يعتقد بانه ليس بحاجة الى قانون وانهم قاموا بتطبيق قرار صادر من قبل رئاسة الاقليم وان رئاسة البرلمان قاموا بارسال خطاب رسمي لهم حول ذلك

- ٩- من غير المنتظر اجراء الانتخابات في موعدها المحدد وفقا للاجراءات المتخذة .
- فيما يخص سجل الناخبين والتي تعد المصدر الاساسي للانتخابات ان المفوضين اكدوا على جميع الادلة والاحصائيات المقدمة من قبل اعضاء البرلمان و اشاروا ان سجل الناخبين تضم اسماء المتوفين والمكررة والغير القانونية ومواطني خارج اقليم كردستان
- ١- ان سجل ناخبين عام ٢٠٠٧ تم واعداده بالاعتماد على البطاقة التموينية وان ذلك كان سيء جدا ولكنهم لايمتلكون البديل، لوضع سجل ناخبين او تنقيته هم بحاجة الى كادر وموازنة واحصائيات وان الاحصائيات هي من صلاحيات الحكومة الاتحادية وهو موضوع سياسي ولايرغبون القيام به ولكن الاقليم بامكانه من الناحية القانونية وضع احصائيات خاصة به بسبب ان السجلات تضم اسماء متكررة ومواطنين الدول الاخرى ومتوفين وباعداد كبيرة .
- ٢- وجود احصائيات مختلفة حول عدد الناخبين فالمفوضية تشير الى ان عدد سكان الاقليم بما فيها المناطق الكردستانية خارج الاقليم تبلغ ٥,٧ مليون ناخب وبدون المناطق الكردستانية خارج الاقليم تبلغ ٣,٦ مليون ناخب
- ٣- يجب ان يحصلوا على احصائيات وزارة التجارة او الاعتماد على احصائيات البطاقة الوطنية كي يتم اعتماده في تحديث سجلات الناخبين
- ٤- ان سجلات الناخبين الحالية هي للاستفتاء العام وانه يجب اعتماد سجل ناخبين جديد للانتخابات البرلمانية ورئاسة الاقليم
- ٥- ان الاطراف السياسية بامكانها ان يقدموا الشكاوى خلال عملية تحديث سجل الناخبين وان يقوموا بتقديموا القوائم التي يمتلكونها حول اسماء المتوفين والمتكررة وان يقوموا بتقديمها للمفوضية كي يتم حذفها من السجل وانه يجب على جميع الاطراف ان يتعاونوا معهم
- ٦- ان اعداد سجل الناخبين هو من مهام الدولة ويجب ان تقوم باعداد الاحصائيات كما هو الحال في تركيا وان هذه المهمة لايمكن للمفوضية ان تقوم بها بالشكل التالي
- ٧- تعيين ٧٠ الف موظف للقيام بذلك واعمال الانتخابات على شكل عقود ومؤقت

٨ - التعاقد مع شركة امريكية لجلب الصناديق الالكترونية بهدف فرز وعد الاصوات بشكل الكتروني ومن ثم ربطها ببعض اي جمع استمارات المعلومات الاصوات ، TALI Center ، وان ذلك يحد من عملية التزوير الى حد كبير ولكن بشكل عام فان اجراء الانتخابات بالاعتماد على سجل الناخبين الحالي لا يحقق اجراء انتخابات نزيهة وحره بسبب وجود اختلافات كبيرة بين الاحصائيات وانه هنالك قرابة ٣٠٠ الف صوت فارق من المتوفين والمكررة .. الخ ويجب اما تنقية هذا السجل او اعداد سجل جديد كما هو مذكور في المادة ٦ من قانون رقم ٤ لسنة ٢٠١٤ الخاص بالمفوضية مع جزيل الشكر

٢٠١٧/٩/٦

 سوران عومر ٢٠١٧/٩/١٨	 نابويه هلمدهني	 گمسه دار احفيد
 سالح فاهمي	 عظمى حمم صالح	 بنستون فاهمي
 د.شيركو حمم نهامين	 د.شوان فله لاذني	 د.پيري صالح

الملحق رقم (١٠)




مذكرة ٤٠ عضوا في البرلمان والمقدمة الى رئاسة البرلمان بهدف استضافة المفوضية ورئاسة مجلس الوزراء حول
اجراءات المتخذة لاجراء الانتخابات



لیستی نیمزاکان

واژو	ناوی پهرله مانتار	ژ
	گهت دا مومنه	1
	ایوب مومنه	2
	دستیار له مومنه	3
	نارا مومنه	4
	عمر مومنه	5
	سالار مومنه	6
	مومنه	7
	پورا مومنه	8
	مومنه	9
	پوری مومنه	10
	مومنه	11
	مومنه	12
	عبد الرحمن فارس (بولارونا)	13
	عبد الرحمن علی ردا	14
	حیره عثمان	15
	د. رتوان فایق حسین	16
	آه لار لار	17
	لاری گود هدر	18
	حسین اسماعیل حسین	19
	بهرز محمد حسین	20
	لویلا حمزه علی	21
	أروب عبدالمجید	22

ن. ۱۰۱

	23	ق. قمار البر الكسم حسين
	24	بيبي نون فائق
	25	انور قادر مصطفی
	26	محمد احمد
	27	د. جوان اسماعيل عزيز
	28	شيركو بورت ماله
	29	عليه مع صالح ط
	30	عمر صالح كوجا
	31	فايه قاصد فایه سوک
	32	قاره مان قمار زینا
	33	عادل عزيز
	34	مهر ناسا ح
	35	زولفا محمد عبداله
	36	محمود حاجي عوف
	37	د. بهار محمد ستاخ
	38	ابوبکر محمد المبروک
	39	جنیبه لطیف احمد
	40	د. سرور سلام مکی
	41	
	42	
	43	
	44	
	45	
	46	

الملحق رقم (١١)

صور عدد من كادر العمل في منظمة بتي خلال زياراتهم الى الاطراف المعنية حول سجل الناخبين



اجتماع منظمة بتي مع رئيس البرلمان وبحضور ممثلي كتل البرلمان ٢٠١٧/٨/٢٢



زيارة كادر منظمة بتي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء ٢٠١٧/٧/٩



اجتماع منظمات المجتمع المدني مع مفوضية اقليم كردستان ٢٠١٧/١٠/٩



زيارة منظمة بتي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات العراقية ٢٠١٧/٧/١٠



زيارة منظمة بتي لهيئة المناطق الكردستانية خارج الاقليم ٢٠١٧/٧/١١



نبذة حول المعهد

معهد باي الترية والتنمية هي إحدى منظمات المجتمع المدني في إقليم كردستان العراق تم تسجيلها رسمياً العمل في 21-12-2011 من قبل دائرة المنظمات الغير الحكومية في إقليم كردستان المنظمة غير حكومية ذو ربحية تعمل في إقليم كردستان.

نبذة حول مشاريع المعهد :

1-مشروع الشراكة بين منظمات المجتمع المدني، ومنظمات التعليم المدني في إقليم كردستان

تم تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع دائرة المنظمات الغير الحكومية، والتي كانت تسعى من اجل تطبيق المادة 104 في سنة 2012 بين اقليم كردستان حول امثاق الشراكة والتنمية بين المنظمات المدنية ومنظمات المجتمع المدني في إقليم كردستان كوضع المشروع لربط ايداعات واجتماع مع جميع مجالس جامعات إقليم كردستان ومؤخر استمر لمدة يومين، كان المشروع استمر لفترة سنة واحدة .

2-مشروع لرقابة على اعمال برنامج اقليم كردستان

ان هذا المشروع يصبو الرقابة والتقييم احوال برنامج اقليم كردستان استنادا الى اسياد وضع القوانين والرقابة على المؤسسات العلمية، وان هذا المشروع يقوم بنشر تقرير نصف سنوية وانه بعد الان قام بنشر 151 تقرير وان جزء من المشروع يتضمن موقع الكتروني باسم (مركز باي الرقابة على البرنامج) والتفتيش الكيفية والعمومية، ويقوم بنشر المعلومات ويتم ايضاً نشر نشر مطبوعات حول غياب اعضاء البرنامج ومطابق معايير دولية لاجابات البرنامج وبمناقشة احوال حول العراق، ويتم تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع صندوق الوطني لدعم الديمقراطية (NED).

3-مشروع رقابة على اعمال وزارة التربية : ان هذا المشروع قام بنشر اربعة تقارير حول اعمال وزارة التربية والتعليم

1-التقرير الاول : شفافية التسرب المدرسي في اقليم كردستان

تم اعداد هذا التقرير على خلفية عقد لقاء مشترك بين منظمة ائتلاف ائمة اقليم كردستان والتنمية ومعهد باي الترية والتنمية حول ظاهرة تسرب الطلاب من المدارس في اقليم كردستان في الفترة ما بين 14-19 حزيران 2011 في مدينة اربيل بحضور 120 شخصاً يمثلون البرلمان والوزارات المعنية والمنظمات ووسائل الاعلام المختلفة . ومن ثم تم جمع المعلومات والاحصائيات ونشر التقرير حول ظاهرة التسرب للمدرسي .

2-التقرير الثاني : عرض (100) مشكلة في قطاع التربية من اجل حلها ان هذا التقرير نشرها بعنوان رسالة مخطوطة الى وزير التربية في 23 حزيران 2011 بحضور وزير التربية و10 من المدرسين والشاربين والمختصين في مجال التربية والتعليم وقد اعهد وزير التربية بتبليغ الشكاوى المذكورة في التقرير ومطالب بمسهم مهلة ودية للعمل على التوصيات المذكورة في التقرير .

3-التقرير الثالث: المشاركة في تطوير التعليم الوطني في سلكهتي التعليمية وخاصة ان هذا المشروع هو بحث ميداني حول مشاكل التعليم النهي وحلها ولم اعدانها من قبل معهد باي الترية والتنمية بالتعاون و هيوليت بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة الدولية (UNO) ومنظمة (NEDA) الازيوية، وان المشروع تضمن ثلاث ورش عمل ونشر برؤوسه خاص باعداد تقرير . ان القامووع تم تنفيذ الفعالية بين (2011-2012) و (2012-2013).

4-التقرير الرابع: التعليم الغير الحكومي بين الجودة والتحديات والحلول ان هدف هذا المشروع هو اعداد تقرير حول التعليم الخاص والتحديات والمشاكل والحلول مركز مدينة السليمانية لوداجا وان القامووع تم تنفيذ من قبل معهد باي الترية والتنمية وبالتعاون مع معهد ريفورم والتنمية (RDI) ومنظمة (NEDA) الازيوية وتم تنفيذها في الفترة ما بين (2011-2012) و (2012-2013).

4-مشروع لرقابة اعمال وزارة التعليم المدني : اعد مشروع مراقبة اعمال وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

اصدر مشاريع معهد باي، وقام المعهد باصدار التقريرها الاول في 21 تموز 2011 بحضور وزير التعليم العالي والبحث العلمي و10 من رؤساء الجامعات والمعاهد وممثلي المنظمات ووسائل الاعلام وخلال الفعالية قرر وزير التعليم العالي والبحث العلمي ارسال التقرير الى جميع الجامعات بهدف تقديم اراهم والتباحثهم حول التقرير، وبعد معالجة التوصيات المذكورة في التقرير.